

الأعمال الكاملة

مراجعات وملف عادات

د. الحمد الريبيوني

أستاذ أصول الفقه ومقاصد الشريعة

مِلْجَعَاتُ وَرَضَالَفَعَالَاتُ

جميع الحقوق محفوظة للناشر
الطبعة الثانية ١٤٢٤ هـ - م ٢٠١٣
بطاقة الفهرسة

الريسوبي ، أحمد

مراجعات ومدافعات - أ. د / أحمد الريسوبي .

ط ١ . المنصورة :

دار الكلمة للنشر والتوزيع ، م ٢٠١٣

١٧٦ ص ، ٢٤ س

رقم الإيداع : ١٦٦٨٣ / ١٠١٢٠١٠

تدمك : ٥ - ٣٧٤ - ٣٤٢ - ٩٧٧ - ٩٧٨

دار الكلمة للنشر والتوزيع مصر. القاهرة

القاهرة . محمول : ٠١٠٩٧٠٧٤٩٥



E-mail:mmaggour@hotmail.com

E-mail:daralkalema_pdp@hotmail.com

www.facebook.com/DarAlKalema

مِلَاجِعُهَا وَمَدَارِفُهَا

اد / أَحْمَد الرَّبِيعِي

أَسِتَاذُ أَصْوُلِ الْفَقْهِ وَمَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ

كتاب الحكمة
لنشر والتوزيع

كلمة الناشر

في ظل المنهج الذي سرنا فيه في بعض أعمال الدكتور أحمد الريسوبي ، وهو تجميع الأعمال والمقالات والأبحاث التي تتعلق بتصحيح مسارات الحركة الإسلامية ، والتصحیح لکثیر من القضايا التي تخوضها الحركات الإسلامية ، وإعادة مراجعة بعض مفاهيمها بل خططها ، وذلك لتغیر الأحوال والزمان والمكان ، وضبط بعض التصرفات التي تعامل مع الشريعة بفهم جزئي قاصر وإعادة ترتيب أولوياتها ، وتصحيح ما ترتب على ذلك من أخطاء لدى بعض الأشخاص والحركات وكانت له عاقب واضحة .

لذا كان هذا الكتاب والذي سمي مراجعات ومدافعت لتأصيل هذا المعنى ، وأنه على العاقل ما لم يكن مغلوب على نفسه أن يكون له من وقته ساعات من هذه الساعات ، ساعة يحاسب فيها نفسه ويراجع عمله ويواصل فكره ويحدد مساره ويفهم مقصده ويلغى دعوته ويرتب أولوياته وفق فهم جيد للواقع .

لكل ما سبق كان هذا الكتاب الرائع والذي طبع طبعة سابقة بخلاف هذه الطبعة التي تطبع ضمن مشروع الأعمال الكاملة للدكتور أحمد الريسوبي ، نسأل الله أن يكون محققا لأهدافه ، نافعا لكل من يقرأه ، ومساعدا له في تحديد أولوياته مجلينا كل ما عليه .

أسأل الله أن يجعله في ميزان حسنات الدكتور ، ويوافقنا إلى الصواب .

محمد أبو عجور

القسم الأول

من قضايا الحركة الإسلامية



(١) الحركات الإسلامية والسياسة بين الانشغال بالسياسة والاشغال بها

ما يعرف اليوم باسم (الحركة الإسلامية) ، تجمعها قضايا أساسية وعامة ، ثم تتشعب وتتنوع إلى عشرات من المدارس والفصائل ، ومن التيارات التوجهات .

- فمما يجمع عامة هذه المدارس والفصائل والتيارات والتوجهات ، التي تتشكل منها الحركة الإسلامية عبر العالم ، السعي إلى استعادة سيادة الإسلام وحاكميته في حياة المسلمين ، فردياً وجماعياً ، وإزالة ما يخالفه من ذلك .
- وما يجمعها : الاتفاق حول الثوابت والقطعييات الدينية المسلمة ، مثل الأركان الخمسة ، والعناصر الأساسية في العقيدة الإسلامية ، والقيم الخلقية ، والأحكام التشريعية - المدنية والجناحية - المتفق عليها في الفقه الإسلامي .
- ويجمعها الاتفاق على مرجعية الكتاب والسنة ووجوب الاحتكام إليهما ، وأن أحکامهما القطعية تعلو فوق كل ما سواهما ، سواء كان رأياً خاصاً أو رأياً عاماً ، سواء كان رؤية فلسفية ، أو تشريعاً حكومياً أو برلمانياً ، أو قانوناً دولياً .

• ويجمعها الاتفاق على كون المسلمين ، قد أصابهم في دينهم وتدينهم كثير من الانحطاط والانحراف والتقصير ، مما يشوّه صورة الإسلام الحقيقة أولاً ، ويضعف مكانة الأمة الإسلامية بين الأمم ثانياً ، وهي كلها مهتمة بالعمل على تصحيح هذه الاختلالات والتشوهات ، لكن كل بطريقه وأولوياته ومنظوره

لهذه المسألة .

• ويجمعها الإيمان بوحدة الأمة الإسلامية ، وأن كل مسلم ، أيّنا كان موقعه ، وأيّاً كان انتهاؤه الوطني والعرقي ، فهو قبل كل شيء فوق كل شعب مسلم ويتمي إلى الأمة الإسلامية .

• ويجمعها العمل والسعى لنصرة القضايا والمبادئ المذكورة ، وتفعيتها في الواقع الإسلامي والواقع الدولي ، بشتى الوسائل والأساليب الممكنة .

فهذه الأسس العامة والخطوط العريضة ، وما شابهها ، هي القواسم المشتركة بين كافة مكونات الحركة الإسلامية عبر العالم .

وقد يقول قائل : إن هذه الأمور هي نفسها تقريراً القواسم المشتركة بين عموم المسلمين ، فليس فيها خصوصية للحركة الإسلامية . وهذا صحيح إلى حد كبير ؛ ولذلك يبقى المميز الحقيقي للحركة الإسلامية كامناً بالدرجة الأولى في صفة (الحركة) والعمل الحركي .

• و(الحركة) هنا تعني الدعوة والمناداة بهذه المبادئ ، وبضرورة الالتزام العملي بها ، وتعني العمل الدؤوب لأجل تحقيقها وتفعيتها ، وتعني الجهد والمجاهدة والتضحية في سبيلها ، وتعني اعتماد العمل الجماعي المنظم لتحقيقها ، بأي شكل من الأشكال .

ثم بعد هذه المنطلقات والقواسم المشتركة ، تبدأ الاختلافات ، وتتنوع الاجتهادات والاتجاهات ، ومنها الاختلاف في (المسألة السياسية) ، جملة وتفصيلاً .

القسم الأول : من قضايا الحركة الإسلامية تصنيفات واختلافات :

تتعدد تصنیفات المدارس والاتجاهات المكونة للحركة الإسلامية ، بتعدد زوايا النظر والتصنیف : فهناك التصنیف الطائفي ، وهناك التصنیف الفكري ، وهناك التصنیف السياسي ، وهناك تصنیفات تنظیمية هيكلية ، وأخری جغرافية (أي حركة محلية أو إقليمية أو دولية) ، وأخری اجتماعية ، وأخری تربوية ، وقد يكون التصنیف مركبا من عدة اعتبارات في آن واحد .

وبما أن موضوعنا الآن هو (الحركة الإسلامية بين الانشغال بالسياسة والاشغال بها) ، فلا بد أن يكون المعيار السياسي حاضرا في تصنیف الحركات الإسلامية وتجاربها السياسية .

علاقة بالسياسة والعمل السياسي :

يمكن تصنیف الحركات الإسلامية إلى الاتجاهات الآتية :

- ١- الحركات الدعوية غير السياسية .
- ٢- الحركات الجهادية(القتالية) .
- ٣- الحركات الدعوية السياسية .
- ٤- الأحزاب السياسية الإسلامية .

فاما (الحركات الدعوية غير السياسية) : فتركت عادة على الأنشطة الدعوية والتعليمية والتربوية والثقافية ، الخاصة بالعقيدة وبالتدین والسلوك الفردي للمسلم .

وتأتي في مقدمة الجماعات الملزمة بهذا التوجه جماعة التبليغ والدعوة ، ذات المنشأ الهندي ، وقد أصبحت جماعة عالمية ، ولكن قيادتها ومساحتها العامة ظلت هندية ، وهي تعلن صراحة في مبادئها أنها «لا تتدخل في السياسيات». وفعلاً فهي ملزمة بهذا الشعار التزاماً تماماً ، بل هي تمنع أي تدخل أو تطرق للقضايا والحساسيات السياسية في دروسها وأنشطتها ، ولا تخذل أي موقف سياسي في مجريات الأحداث ، ويحلو لبعض أعضائها تصوير هذا التوجه لدى الجماعة بقولهم : «نحن نتحدث فيها فوق السماء ، وفيها تحت الأرض ، أما ما يجري فوق الأرض وتحت السماء ، فلا نتدخل فيه». بمعنى أنهم يهتمون بقضايا الإيمان والآخرة والجنة والنار ، ويهتمون بالقبر وما يتبعه ، وأما ما يجري على وجه الأرض من سياسات وصراعات ، فلا يتدخلون فيه .

وهذا كله لم يشفع للجماعة لدى كثير من الحكومات العربية ، حيث نجدها تتعرض للتضييق والمنع هنا وهناك ، وقد تم اعتقال المئات من دعاتها وأعضائها بالمغرب مطلع سنة ١٩٨٠ ، ثم أفرج عنهم جميعاً بعد ذلك .

وتتدخل في هذا الاتجاه أيضاً جماعة النور بتركيا (أو : النورسيون) ، نسبة إلى الداعية التركي الشهير سعيد النورسي ، وإلى تعاليمه وتجربته الدعوية والتربوية ، وهي حركة تعمل أساساً داخل تركيا ، وإن كان لها إشعاع وأثر متزايدان في عدد من الدول الإسلامية وغيرها .

وتتدخل فيها أيضاً بعض الجماعات السلفية ، التي تصرف كامل جهدها إلى العمل الدعوي والتعليمي ، وهذا الاتجاه موجود في كل دول الخليج ، وفي

سائر الدول العربية ، وقد يكون عاملًا في إطار جمعيات مستقلة ، أو مؤسسات حكومية ، وقد يكون متمحورا حول أشخاص بعض الدعاة والعلماء .

ولعل أبرز مثال وأكبر تجربة لهذا التوجه هو (الجمعية الشرعية) في مصر ، التي أسسها الشيخ محمود خطاب السبكي ، وهو من علماء الأزهر الشريف ، وذلك سنة ١٩١٢ ، وقد أكد الشيخ السبكي أن جمعيته لا تتعرض للأمور السياسية التي يختص بها ولي الأمر ، ولكن البعض يصفون هذه الجمعية بأنها «تشغل بالسياسة دون أن تشغل بها». وهي جماعة ذات انتشار واسع وفعال داخل مصر والدول المجاورة يضاهي انتشار جماعة الإخوان المسلمين ، الآتي ذكرها لاحقا .

ومن الحركات الدعوية التي «تشغل بالسياسة دون أن تشغل بها» ، جماعة (عبد الرحمن) بالسنغال ، فهي حركة دعوية ثقافية تربوية ، ليس لها مشاركات سياسية مباشرة ، ولكن لها بعض الاهتمام بالشأن السياسي .

وبعض هذه الجماعات الدعوية المتتجنة للعمل السياسي ، ترى - أو تعتبر - أنها عاملة بقاعدة : «من السياسة ترك السياسة» ، باعتبار أن السياسة الدعوية الناجحة ، تحتاج إلى تحاشي العمل السياسي وتركه لأهله .

وأما (الحركات الجهادية القتالية) ، فهي اليوم على كل لسان ، ولا تحتاج إلى تعريف ، وهي كثيرا ما تتصدر عناوين الصحف ونشرات الأخبار ، والحركة الأم - أو الاسم الجامع - لهذا التوجه بمختلف تسمياته هو تنظيم (قاعدة الجihad) ، المعروف اختصارا بالقاعدة ، وهذه المجموعات قد اختارت أن تعبّر عن موقفها السياسي ومارستها السياسية ، بواسطة القتال والعملسلح غير

أن مسلكها القتالي تختلط فيه الأسباب والدافع والأهداف ، فهو موجه ضد بعض القوى الخارجية ، لما هي قائمة به من احتلال وعدوان ، ثم يتجاوزها إلى مهاجمة المدنيين من تلك الدول ، في بلدانهم وفي سياحتهم ، باعتبارهم ضالعين ومؤيدن ، ثم يدخل في مواجهة مع الأنظمة القائمة في العالم الإسلامي ، باعتبارها «أنظمة كافرة وموالية للكفار» ، فلذلك يستهدف رموزها وقواتها المسلحة ، ثم ينتقل إلى كل مؤسسات الدولة وما يرتبط بها ، ثم ينزلق إلى أن يصل القتل والتفسير إلى عامة المسلمين في أسواقهم ومساجدهم .

وإذا كانت مقاتلة القوات الأجنبية الغازية والمعتدية ، قد لا يعززها الدليل أو التبرير ، وإن كان يعززها حسن التقدير والتدبر ، فإن توجيه السلاح داخل الدول والمجتمعات الإسلامية ، يعتبر خرقا للإجماع الفقهى القائم على عدة أحاديث نبوية ، تحظر بشكل قاطع ، استعمال السلاح والخروج بالسلاح ضد المسلمين ، حكامًا ومحكومين . وهنا تكمن – أو تفتقد – «أزمة الشرعية الإسلامية» لهذا التوجه . فلذلك يعمد إلى تجاوزها بالتكفير ، الذي يتحول إلى مسلسل أوتوماتيكي ، يُنَزَّل من أعلى إلى أدنى .

بقي الصنفان الثالث والرابع ، وهما اللذان ينشغلان ويشتغلان حقيقة بالسياسة والعمل السياسي .

فأما الصنف الثالث ، صنف (الجماعات الدعوية السياسية) ، فيضم حركات تنشغل وتشتغل بأشكال من العمل السياسي ، إلى جانب أعمالها الدعوية والتربوية والثقافية ، وفي كثير من الأحيان تترنح كل هذه الجوانب وتبرز مجتمعة في برامج هذه الجماعات وأنشطتها وموافقتها ، المهم أن القضايا

السياسية ، الداخلية والخارجية ، تشكل جزءاً من أفكارها ورؤيتها النظرية ، وجزءاً من أنشطتها العملية .

والفكرة الأساسية لهذا التنوع والجمع بين مختلف المجالات ، بما فيها السياسية ، هي فكرة (شمولية الإسلام)؛ أي ما دام أن الإسلام دين شامل ، يتضمن للعقيدة والشريعة ، والعبادات والمعاملات ، والدولة والسياسة ، وأن هذا كله وارد في القرآن الكريم وفي السيرة النبوية ، فإن الدعوة إليه والعمل لأجله ، لا بد وأن يكونا شاملين كذلك .

والمثال الأكبر والأبرز في هذا الصنف ، هو الحركة المعروفة والشهيرة : (الإخوان المسلمون) ، وما تفرع عنها بشكل مباشر أو غير مباشر ، وخاصة في العالم العربي .

وكذلك (الجماعة الإسلامية) في باكستان ، التي أسسها مولانا أبو الأعلى المودودي ، ولها امتداد وتأثير في الهند وبنغلاديش ، وهي تشارك في الانتخابات وفي المظاهرات وغيرها من الممارسات والمواقف السياسية ، مثلما تشتغل بالدعوة والتربية والوعظ والإرشاد .

وتتدخل في هذا الصنف أيضا كل من (جماعة العدل والإحسان) و(حركة التوحيد والإصلاح) بالمغرب ، وإن كانت الأخيرة قد قلصت نشاطاتها السياسية العملية ، بعد الانخراط الجماعي لكثير من أعضائها في حزب العدالة والتنمية ، الذي تخصص في العمل السياسي ، وهذا ما تتجه إليه جماعة العدل والإحسان أيضا ، من خلال تأسيسها (دائرة العمل السياسي) .

الصنف الرابع ، صنف (الأحزاب السياسية الإسلامية) ، والمراد به الأحزاب المتخصصة والمتصدية للعمل السياسي ، بمعناه الحديث . فهي عموماً تمارس كل ما تمارسه الأحزاب السياسية في العالم ، لكن من منطلقات إسلامية ، ويعادي إسلامية ، وانطلاقاً من المرجعية الإسلامية .

على أن اعتقاد هذه الأحزاب للمنطلقات والمعايير الإسلامية ، في مبادئها وبرامجها وموافقتها السياسية ، لا يعني أن كل ما تمارسه وتقوم به ، فهو منصوص في الإسلام ومستمد مباشرة من أحکامه ، بل هناك كثير مما عندها مقتبس أو معدل عنها عند غيرها من الأحزاب ، أو متكرر منها ومن تجربتها ، بل إنها متفاوتة في مدى التزامها بالمرجعية الإسلامية ، بل حتى بالصفة الإسلامية نفسها ، ففي تركيا مثلاً ، يُحرّم - دستورياً وفعلياً - على أي حزب أن يصف نفسه بأي صفة إسلامية ، أو أن يحدد لنفسه أي هدف إسلامي ، فقصارى ما يستطيعه حزب العدالة والتنمية ، أو أي حزب إسلامي آخر هناك ، هو أن يكون حزباً علمانياً معتدلاً ومحافظاً ، بينما في باكستان ، التي قامت واستقلت على أساس الإسلام ، نجد الأحزاب الإسلامية هناك تعلن وتمارس هويتها ومبادئها الإسلامية بصفة صريحة كاملة ، وبين هذين النموذجين تتعدد وتتفاوت الأحزاب الإسلامية في مدى تمثلها وتعبيرها عن هويتها ومبادئها الإسلامية .

والأحزاب الإسلامية توجد أكثر وتنشط أكثر ، في البلدان الأكثر حرية في تأسيس الأحزاب وفي تقبل عملها ومشاركتها ، مثل باكستان ، وماليزيا ، وإيران ، والسودان ، والعراق ، ولبنان ، وモوريتانيا .

وتندلع هذه التجربة في الدول الأشد تضيقاً وتقيداً لحرية تأسيس الأحزاب وعملها ، كتونس ومصر وسوريا ولibia ، وكذلك في الدول التي ينعدم فيها العمل الحزبي ويمنع من أصله ، كما هو الشأن في غالب دول الخليج .

والحالة بين بين ، في دول أخرى ، كالغرب والجزائر واليمن والأردن .

تجربة الممارسة وإشكالياتها :

رأينا أن بعض التوجهات في الحركات الإسلامية تتراوح بين توجه ينأى عن السياسة ويهجرها ، وأخر ينشغل بالسياسة دون أن يشغله بها ، وثالث يشتغل بالسياسة ويجعلها جزءاً من الدعوة أو فرعاً من فروعها ، ورابع اختار الدخول المباشر والكامل في السياسة ، والتخصص في ممارستها وتبعاتها .

والآن أتطرق - بالإيجاز الذي يحتمه المقام - إلى تجربة المشغلين بالسياسة ، وبصفة خاصة إلى بعض الإشكاليات النظرية والعملية التي يعانون منها .

أ- قضية الشمولية والتخصص :

انطلاقاً من فكرة «شمولية الإسلام» ، التي ذكرتها من قبل ، تمسكت بعض الحركات الإسلامية بالمارسة الشاملة لكل أوجه النشاط الدعوي والثقافي والسياسي والنقابي والاجتماعي ، وتسيير ذلك كله من خلال تنظيم الجماعة وقيادتها وأجهزتها . والنموذج البارز هنا هو جماعة (الإخوان المسلمون) .
فبناء على فكرة الشمولية التي عبر عنها الشهيد حسن البنا رحمه الله ، في قوله الشهيرة : الإسلام دين ودولة ، عقيدة وعبادة ، خلق وقوة ، مصحف وسيف ... ، قوله الأخرى : «الإخوان المسلمون : دعوة سلفية ، وطريقة

سنوية ، وحقيقة صوفية ، وهيئة سياسية ، وجماعة رياضية ، وشركة اقتصادية ، وهيئة اجتماعية » ، بناء على هذه الصيغة الجامعة ، تمسكت الجماعة - وخاصة في التجربة المصرية - بنموذج العمل الإسلامي الشامل الموحد المندمج ، وهي الفكرة المهيمنة والمتitura داخل حركة المقاومة الإسلامية (حماس) ، فهي حركة مقاومة مسلحة ، وهي حركة دعوية تربوية ، وعمل نقابي ، وعمل اجتماعي ، وهي حزب سياسي ، يخوض الانتخابات ويشكل الحكومة ، فالكل داخل (حماس) ، وتتابع لقيادة (حماس) .

ولقد دلت التجارب المتعددة ، على فشل هذا النمط وعجزه وعدم صلاحية للأعمال المتنوعة ، التي تحتاج إلى كثير من المرونة وخففة الحركة ، وسرعة المبادرة ، والتدبير الذاتي ، والاستقلالية في القرار ، والقدرة على التأقلم مع ميدان العمل وطبيعته .

وقد يكون من الدوافع المقوية لفكرة التمسك بالعمل الشمولي المركز ، هاجس الخوف من « الانفلات والانفصال » ، وأنا أعتقد أن « الانفلات » المنظم ، وفي إطار التخصص المسؤول ، خير من الانفلات المتمرد ، وخير من التعقيد والتركيز ، المفضيين إلى العجز والجمود .

والعمل السياسي - بصفة خاصة - عمل متعدد ومتقلب ، فهو مفتوح على محمل المشاكل والمتطلبات الداخلية والخارجية للدولة وللمجتمع ، فضلاً عن المشاكل الخاصة بالكيان الحزبي أو التنظيمي ، ويحتاج إلى تفرغ وتخصص ومهارة ، ويحتاج إلى حسابات وتقديرات خاصة ومتعددة ، في نطاق المبادئ والمفاصد الثابتة .

بــ قضية تطبيق الشريعة :

لعل أكثر ما يُؤرق الحركات الإسلامية ، هو قضية تطبيق الشريعة ، باعتبارها هدفاً أسمى لجهادها ، ومعياراً أعلى لدى نجاحها وفشلها .

وقد بينت في مواضع ومناسبات عدّة أن «تطبيق الشريعة» قد أعطى مفهوماً ضيقاً ومشوهاً لدى كثير من الدعاة والحركات الإسلامية ، مما أدى إلى كثير من الإفراط والتفريط .

فقد وقع الإفراط والتضخيم في أمور معينة انحصر فيها ، أو تركز عليها ، مفهوم تطبيق الشريعة ، وأصبحت هي المحدد لوجود الحكم بما أنزل الله ، أو وجود الحكم بغير ما أنزل الله ، كتطبيق العقوبات الشرعية (الحدود والقصاص) ، ومنع بيع الخمر ، وإلغاء المعاملات الربوية .. وباختصار : فمفهوم تطبيق الشريعة والحكم بما أنزل الله ، انحصر في المحاكم الجنائية وبعض الدوائر الحكومية .

وبالمقابل وقع التفريط والتهوين من شأن مجالات شاسعة ، هي من صميم الشريعة وتطبيقها ، وهي كلها مجالات للحكم بما أنزل الله ، فمما لا شك فيه أن «الشريعة الإسلامية» هي كل ما أنزله الله وأرسله إلى عباده ، تنفيذاً لوعده القديم : ﴿قَالَ أَهْبِطَا مِنْكَا جَيْعًا بَعْضُكُمْ لِيَعْصِي عَدُوًّا فَإِمَّا يَأْتِنَّكُمْ مِّنِي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدًى فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [٢٣] . [سورة طه]. فالقرآن الكريم ، وكل ما تضمنه ، من فاتحته إلى نهايته ، هو الشريعة الإسلامية . والسنة النبوية الصحيحة كلها ، وكل ما فيها ، هي الشريعة الإسلامية .

والإيمان بالله ، والخوف من الله ، والحياء من الله ، وتقى الله كلها شريعة الله .
وعبادة الله ، والتوكيل عليه ، والإخلاص له ، وذكره وشكره كلها شريعة الله .
والتخلق بمحاسن الأخلاق والأداب ، من عدل وإحسان ، وصدق ووفاء ،
ورفق وتواضع كل هذا من شريعة الله ، وكذلك التزه والتخلص من سفافر
الأخلاق ورذائلها .

والتعفف عن الخبائث والمحرمات ، والوقوف عند المباحثات الطيبات ،
جزء من الشريعة ومن تطبيق الشريعة .

وطلب العلم - أي علم نافع - وبذله ونشره ومساعدة عليه ، عبادة وشريعة .
وكل ما يتحقق ويخدم مقاصد الشريعة ، في حفظ الدين والنفس والعقل
والنسل والمال ، فهو من صميم الشريعة ، ومن مصالح الشريعة ، كما قال
الإمام الغزالى : «ومقصود الشرع من الخلق خمسة : وهو أن يحفظ عليهم دينهم
ونفسهم وعقلهم ونسلهم وما لهم ، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول
الخمسة فهو مصلحة ، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعه
مصلحة » ^(١) .

والزواج وحسن العشرة الزوجية شريعة ، وإنجاب الأولاد وتربيتهم
وتعليمهم ، شريعة .

وكل ما يجلب أو يحقق أو يعزز كرامة الإنسان ورفعته ، المادية أو المعنوية ،
 فهو من الشريعة ومن إقامة الشريعة .

(١) المستصفى ١ / ٤٣٨ .

وكل عمل أو مجهود يرفع عن الناس الظلم والقهر والتسلط والاستبداد ، فهو من صميم الشريعة ومن تطبيق الشريعة .

والحكم بين الناس بما أنزل الله ، وبكل ما هو عدل وإحقاق للحق ، هو جزء كبير من شريعة الله ، كما قال العلامة ابن القيم : «إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَ رَسُولَهُ وَأَنْزَلَ كِتَبَهُ، لِيَقُولَنَّا إِنَّمَا يَعْلَمُ الْجَنَاحَاتِ فَمَنْ يَعْلَمُ الْجَنَاحَاتِ فَلَا يُؤْخَذُ بِهِ» .
فإنما يُعَذَّبُ الْمُنْكَرُ وَالْمُنْكَرُ يَعْلَمُ الْجَنَاحَاتِ .
وأنزل كتبه ، ليقوم الناس بالقسط ، وهو العدل الذي قامت به السموات والأرض . فإذا ظهرت أمارات الحق ، وقامت أدلة العقل ، وأسفر صُبحه بأي طريق كان ، فشم شرع الله ودينه ورضاه ^(١) .

والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ركن من أركان الشريعة . ومثله التعاون على البر والتقوى .

وكل إصلاح ونفع على وجه الأرض ، وكذلك كل إزالة أو إعاقة ، لأي فساد أو ضرر أو تعدّ في الأرض ، فهو من الشريعة ^(٢) .

فهذا المفهوم المديد - والصحيح - لتطبيق الشريعة والحكم بما أنزل الله ، يوسع على الحركات الإسلامية ويرفع عنها الضيق والعنق ، ويجعل مجالات عملها - السياسية وغير السياسية - أكثر غنى وأكثر مردودية وأفسح أملًا ، ويجعل حتى حكمها على المجتمعات والحكومات أكثر اعتدالا وإنصافا .

جـ- قضية العالمية والوطنية :

هذه القضية أيضا من القضايا الملتبسة والمرتبكة ، لدى الحركات الإسلامية .
فمن جهة يؤمن جميع المسلمين - فضلا عن الحركات الإسلامية - بأن المسلمين

(١) إعلام الموقعين ٤ / ٣٧٣

(٢) الفكر الإسلامي وقضاياها السياسية ، ص ١١٧ - ١١٨ - نشر دار الكلمة بالمنصورة بمصر - ٢٠١٠ / ١٤٣١

أمة واحدة ، وأن المؤمنين إخوة . . . ومن جهة أخرى ، فال المسلمين الآن حوالي ستين دولة . لكل منها وطنيتها و هويتها التي تحرص على ترسيختها وتلبيع خصوصياتها ، وعلى شحن جميع مواطنها بها .

والحركات الإسلامية مهمومة بوحدة الأمة وما أصابها من تفتت وتمزق ، وما هو جاري من ذلك وما هو آت ، فهي تريد أن تفعل ما يمكن لخدمة هذه الوحدة ، ولأجل مواجهة المزيد من التمزق والتفريق بين المسلمين . و تريد أن تكون هي بنفسها تجسيدا ، ولو رمزا ، لهذه الوحدة . فلذلك بعضها أصبحت حركات عابرة للحدود الوطنية ، أو عابرة حتى للقارات . وبعضها تقيم روابط وعلاقات ، خارج حدود الوطن ، وبعضها تكتفي بالتشاور والتزاور ، والتعبير عن مشاعر الأخوة .

ولكن حينما يدخل العمل السياسي والمنافسة السياسية والخصومة السياسية على الخط ، تصبح هذه الروابط وال العلاقات والاتصالات الإسلامية العالمية ، مثارا للشبهات والاتهامات والإدانات .

فالسلطات التونسية - مثلا - حاولت استئصال حركة النهضة ، باعتبارها حركة «إخوانية» ، ذات تبعية خارجية وأجندة خارجية .

وفي دولة الإمارات العربية المتحدة ، قامت السلطات بالتجميد والحصار والخنق للتيار الإخواني ، بتهمة تبعيته لحركة عالمية تسعى لإقامة الخلافة .

وحزب الله اللبناني ، أكثر ما يتهم به ويعاب عليه ، هو علاقاته وارتباطاته المذهبية والسياسية بإيران .

ومثل هذه الاتهامات والمعاناة كثيرة في دول عديدة أخرى . . . ، وهي في جميع الأحوال تشكل ضرراً وإعاقة للعمل الإسلامي عموماً، وللعمل الإسلامي السياسي خصوصاً ، والحل في نظري ليس في التراجع عن المبدأ ، ولا في التهادي على الصورة الحالية ، وإنما في وضع صيغة متوازنة واضحة ، تجمع بين تأكيد الاستقلالية والانتهاء الوطني من جهة ، والإيمان بالوحدة الإسلامية والأخوة الإسلامية من جهة أخرى ثم إعلان هذه الصيغة ، ومارستها بكامل الشفافية والعلنية .

ولمَ لا تقوم الحركات والأحزاب الإسلامية ، بتأسيس «الأمية الإسلامية للتشاور والتنسيق» ، وتكون بدليلاً عن التنظيمات العالمية ، وعن الارتباطات التنظيمية الدولية ، وبديلاً أيضاً عن العزلة والتقوّع والخوف من الاتهامات واللاحقات ، مع أننا في عالم يزداد افتاحاً وتفاعلًا وترابطاً يوماً بعد يوم .

د- بين التدافع الكلي والتدافع الجزئي :

من الإشكالات الكبيرة التي تعاني منها الحركات الإسلامية السياسية ، بل تعاني منها دول إسلامية كثيرة ، واقعُ الصراع والتدافع بين هذه الحركات الإسلامية ، والأنظمة الحاكمة ، الرافضة لها ، وخاصة حينما يصبح التدافع بين الطرفين كلياً ومصيرياً ، بمعنى أن كل طرف يريد القضاء على الآخر .

ولا أريد الدخول في تأييد هذا الطرف أو ذاك ، ولا السعي إلى تحديد الظالم من المظلوم في هذه الحالة أو تلك ، ولكنني أقول : إن الشرع قد أعفانا ولم يوجب علينا مصارعة أي حاكم مسلم ، أو العمل على إزاحته بالقوة عن منصبه ، إذا كان مستمسكاً به قائماً - بشكل ما - على شؤونه ، بل نهاناً عن ذلك ، وحذرنا من فتنته وسوء عوائقه .

ولكنه لم يعفنا من النصح وقول كلمة الحق ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والتعاون على البر والتقوى ، والمباردة إلى الإصلاح والتغيير ، بدون فتنه ولا بغي ولا دماء ، وهذا هو ماعنيته بالتدافع الجزئي الم مشروع .

واليوم تتجه معظم دول العالم ، ومنها دول العالم الإسلامي ، إلى التوافق حول أسلوب التغيير الديمقراطي الإسلامي ، والتداول الإسلامي للسلطة ، وإلى رفض الاستيلاء على السلطة بالقوة ، أو الاحتفاظ بها بمجرد القوة . فأنعم بهذا الاتجاه وأكرم .

نعم قد يكون هذا التوجه غير صادق أو غير جدي ، عند هؤلاء أو هؤلاء ، وقد يكون جاريا على تمنع وعلى مضض عند الأكثرين ، ومع ذلك ففيه خير وأمل .

على أن ما ينبغي التمسك به بلا هواة ، هو أن تكون الأحزاب الإسلامية صاحبة السلطة ، أو المشاركة فيها ، مستعدة منطاعنة للتخلص عنها وتسليمها إلى غيرها ، طبقا للشرعية القانونية الديمقراطية المتبعة ، حتى ولو كان هذا التسلیم لجهة مخالفة أو مناوئة .

وأنا على يقين أن خروج أي حركة إسلامية أو حزب إسلامي أو رئيس إسلامي من السلطة ، بمقتضى عملية ديموقراطية نزيهة ، سيكون نصرا للإسلام والمسلمين والحركة الإسلامية ، لا يقل أهمية عن فوزهم ودخولهم إليها .

هـ- قضية الاجتهد والتجديد

هذه قضية أخرى من القضايا المستعجلة والملحة أمام الحركة الإسلامية ،

و خاصة منها المشاركة في العمل السياسي . وهي قضية الاجتهد والتجدد في مجمل القضايا المستجدة في حيّاتنا و عالمنا المعاصر .

فوجود برنامج تأسيسي ، أو برنامج انتخابي ، أو مجموعة من المواقف والبيانات في جملة من القضايا السياسية أو الاقتصادية . . . لا شيء من هذا يخول لأصحابه أن ينفردوا بمعالجة الشؤون العامة لبلدهم ولمجتمعهم ، وحمل مسؤولياتها وتبعاتها ، من دون اجتهد حقيقي من أهله و بشروطه .

والحركات والأحزاب الإسلامية لا يسعها التخلّي عن مرجعيتها الإسلامية أو التملص من التزاماتها الإسلامية ، عند توليها مسؤولية الشأن العام ، ولكن أيضا لا يسعها السير وتسير الأمور باجتهادات الفقهاء القدامى ، ولا حتى المحدثين ، وإن كانت الاستفادة من الجميع لا مفر منها ، بل لا بد لها - منفردة أو مجتمعة - أن تكون لها اجتهادات ومؤسسات اجتهادية ، ذات أهلية علمية و فكرية كاملة ، وذات متابعة و خبرة ب مجريات الأمور و متطلباتها .

الحركات والأحزاب الإسلامية ، المتقدمة لتدبير الشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية لبلدها ، إذا لم تكن قادرة على تقديم الأحسن والأفعى والأرقى ، فخير لها ولدينها وأمتها ، أن تعزل هذا الشأن ، وتشتغل بالدعوة والتربية والتعليم .

(٢) الإسلاميون وامتحان الحرية

أنطلق في هذا التعليق من الوظيفة العلمية والمهنية التي مارستها وعايشتها منذ ربع قرن ، وهي البحث والتقييم العلمي والإشراف على البحوث الجامعية ، في هذا المجال أقول دائمًا لزملائي الأساتذة وللطلبة الباحثين : لا ينبغي أن نستكثرون بشدة في مطالبة الباحثين بفعل كذا ، والإتيان بكل ذا ، وإضافة كل ذا ، وقراءة كل ذا ، والتوسيع في كل ذا ، وقد كنت ألاحظ أحياناً أن أعضاء لجنة المناقشة يطالبون واحداً منهم الباحث المناقش بما يساوي أطروحة أخرى ، لكنني بالمقابل أقول : ينبغي أن نتشدد فيما أتى به الباحث وكتبه وقدمه لنا وللناس ؛ هل أحسن فيه ؟ هل ثبت منه ؟ هل أتقنه ؟ هل كان أميناً فيما نسبه ونقله ؟ هل كان دقيقاً فيما استنتاجه ؟

ذلك لأن ما يُطلب فعله ، وما يمكن أن يطلب فعله وزيادته ، لا نهاية له كما وكيفاً ، فلذلك تكون المحاسبة عليه بواقعية واعتدال ، «ويكفي من القلادة ما أحاط بالعنق ». .

وأما ما يقدم بالفعل ، فلا بد من إتقانه واستيفاء شروطه ، ومن باب أولى اجتناب ما هو رديء أو سيء أو غير صحيح ، فهذا لا عذر فيه ، وهو هنا تشدد المحاسبة والمؤاخذة . والأمر شبيه بما في قوله عليه السلام : «ما نهيتكم عنه فاجتنبوا ، وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم ». .

هكذا أنظر إلى قضية الحركات الإسلامية التي تتولى المسؤولية العامة

أو تشارك فيها ، ومعلوم أن هذه الحالات المعنية إنما هي فلتات استثنائية زهرت من «تحت السيطرة» ، أو خرجت من ثقب الباب ، في لحظة غير محسوبة لدى حراس المياكل ، وما أن تقع إحدى هذه الفلتات حتى تعلن حالة الاستفار ، ويبداً التطويق والقصف المادي والمعنوي ، برابحرا وجوا ، كما وقع في إيران ، وأفغانستان ، والجزائر ، والسودان ، وفلسطين .

في مثل هذه الحالات وظروفها ، لا ينبغي أن تُكثّر الطلبات والرغبات ونُعلّق سقفها على هذه الحركات أو الحكومات ، بل حسبنا من ذلك ما تسمح به الظروف والتحديات الصعبة التي تناصرها من الداخل والخارج .

لكن ما لا يقبل التغاضي ولا التساهل ، هو الواقع في أخطاء وأفعال سيئة ومسيئة ، ومن هذا الباب التضييق على الحريات الفكرية والسياسية والشخصية ، والذي يبدولي هو أن كل التجارب الإسلامية في الحكم واقعة في هذا المأزق ، وأكثرها راسبة في هذا الامتحان .

في هذه الأيام ووجهت الاحتجاجات السلمية في إيران بكثير من القمع والمنع والاعتقالات والمحاكمات ، وهذه - بدون شك - سياسة موجبة للسقوط النهائي في امتحان الحرية ، رغم أن الحالة الإيرانية لا تقارن بما يقوم به الآن النظام الحاكم في اليمن ، وبما تقوم به "الأنظمة العربية الشقيقة" في مثل هذه الحالات ، على أن مما يحسب للإيرانيين أيضاً أن أقوى المناهضين للسياسة القمعية المضيقة للحريات ، هم أيضاً من الإسلاميين وعلماء الدين ، بل حتى من الفريق الحاكم نفسه .

وفي هذه الأيام أيضاً تعلن حركة حماس قرارها عدم السماح لأعضاء من حركة فتح بمعادرة قطاع غزة في اتجاه الضفة لحضور مؤتمر حركتهم هناك ، وذلك في مقابل المعتقلين من حركة حماس في سجون السلطة ، أو بالأحرى سجون «عباس دايتون» ، وأنا ما زلت أتمنى أن يكون إعلان هذا القرار مجرد مزحة مؤقتة ، وإن كنت لا أحب المزاح ولا أقبله في هذه الأمور ، وكم تألمت وغضبت وأنا أسمع الدكتور محمود الزهار - الذي أحبه وأقدرها - وهو يقول : نحن نقابل الحسنة بالحسنة والسيئة بالسيئة!! وهذا من أسوأ ما سمعته من قيادي من درجة الزهار ، ومن حركة من صنف حماس ، ولو كان لي أن أجري امتحاناً لهذا الموقف في مادة الحرية ، لكان الرسوب حتى مقصياً .

إن اعتقاد منطق المعاملة بالمثل للسلطة ولمن معها من حركة فتح ، ثم تنزيل ذلك على ناس لا دخل لهم ولا ذنب لهم سوى الانتهاء لحركة فتح ، إن هذا الاتجاه لن يفضي - إذا لم يقع التدارك - إلا إلى النهاية المعنوية لحماس ومكانتها ، وتحولها إلى «فتح» أخرى و«سلطة» أخرى ، وللتذكير ، فالله تعالى يقول ﴿وَلَا نَزِّرُ وَازْرَهُ وَزَرَ أُخْرَهُ﴾ [الإسراء: ١٥] ، ويقول : ﴿وَلَا سَتَوِيَ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ أَدْفَعَ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا أَلَّذَ الَّذِي يَنْتَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَانَهُ مُؤْلِمٌ حَمِيمٌ﴾ [فصلت: ٣٦] ، فكيف بالذي بينك وبينه أخوة وخلاف ، وليس عداوة وصراعاً؟

وفي هذه الأيام أيضاً صدر في غزة قرار محسوب - بشكل أو باخر - على حماس ، ويتعلق بلباس المحاميات في المحاكم ، وبغض النظر عن الصالحيات القانونية والقضائية لصاحب هذا القرار ، فإن القرار له جوانب فقهية وأثار سياسية لا يصح إغفالها ، فلا يجوز اتخاذه بشكل انفرادي .

وفي جميع الأحوال فهو امتحان آخر يعكس إشارات بعض المسلمين -
كغيرهم من الحاكمين - اللجوء إلى الوازع السلطاني ، بدل التعويل - المفترض
فيهم - على الوازع الإيماني ، ويظهر إشاراتهم الاعتماد على تقليل الحرية
لـ «خدمة الإسلام» ، بدل الاعتماد وبالذات على مزيد من الحرية لخدمة
الإسلام بشكل صحيح ناجح .

ومثل هذا يقال عن المحاكمة الجارية في السودان لإحدى الصحافيات
بسبب لباسها الفاضح المستفز في البيئة السودانية ، والحال أن هناك وسائل
أخرى للمعالجة ، هي أليق ، غير وسيلة المحاكمة ، وغير وسيلة السلطة ، ولكن
للأسف فكثير من أصحاب السلطة يؤثرون الطريق السهل لديهم ، وهو
التعسف أو الإفراط في استعمال سلطتهم .

نحن لا نطالب حكومة حماس بأن تجعل غزة واحدة متميزة في الرفاه والبناء
والعمران ، ولكننا نطالبها أن تجعل منها واحدة متميزة للحرية وكرامة الإنسان ،

ومثل هذا يقال لأصحابنا في الحالات الماثلة^(١) .

(٣) في نقد الحركة الإسلامية

في زمن ليس بالبعيد ، كان عدد من أبناء الحركات الإسلامية والدارسين لشئونها ، ينتقدون افتقادها لمناخ النقد الذاتي ، ومناخ حرية التعبير عموما ، داخل صفوتها .

و قبل أكثر من عشرين سنة حکى لي أحد المفكرين المسلمين المستقلين أنه حضر ضيفا على مؤتمر لإحدى هذه الحركات ، وكان منعقدا بدولة أوروبية ، وأنه كان يتابع النقاشات ويشارك فيها بقدر ما يسمح له وما يتسع له المناخ السائد فيها ، وقد تعرضت - رغم ذلك - آراؤه وتدخلاته لعدة أشكال من التحفظ والضيق والتبرم ، وفي آخر تدخل سُمح له به قال لأهل المؤتمر : إن النظام عندنا - وهو نظام استبدادي قمعي - يسمح لنا من حرية التعبير بأكثر مما عندكم في هذا المؤتمر !!

ويبدو لي أن قدرًا كبيرا من هذا الواقع قد تغير - أو هو آخذ في التغير - في غضون العقود والستين ، وبصفة خاصة ، فقد ارتفعت نسبة النقد الذاتي وحِدَّته داخل معظم الحركات الإسلامية ، وأصبحنا نجد عددا من أبناء هذه الحركات ومن قياداتها ، لا يترددون في إطلاق العنان للنقد والتجريح ، وفي مراجعة كثير من المسلمات والشعارات ، التي شب عليها الصغار وشاب عليها الكبار .

فمن قائل بفشل الحركات الإسلامية وعجزها وأفواها .

ومن متحدث عن التضخم السرطاني لهمومها ومساراتها السياسية .

ومن متحدث عن انبطاحها وذوبان كيانها واستسلام قياديتها .

ومن طاغن ومشكك في انتخاباتها ومؤسساتها .

ومن داع إلى حل التنظيمات واللجوء إلى العمل العفوبي في إطار المجتمع المدني .

ومن مناد بترك العمل السياسي والانسحاب من الساحة السياسية الملهمة والمحكرة .

ليس يعنيني الآن ما في هذه المقولات وغيرها من صواب أو خطأ ، ومن إنصاف أو إجحاف ، وإنما يعنيني أن الحجر الفكري قد بدأ يُرفع أو يرتفع ، أو انطلق في ذلك . وهذا - مبدئياً - جيد وصحي ، ومن المعتاد في بعض هذه الأحوال والظروف ، أن تقع تجاوزات ومبالغات ، واضطرابات فكرية وتنظيمية ، لكن ضررها يبقى أقل من ضرر خنق حرية التفكير ومحاصرة حرية التعبير ، ومن تمييز العقول ، ولو باسم مصلحة الإسلام أو مصلحة الدعوة أو الجماعة ، فالمصلحة الحقيقة توجد في الشفافية والصراحة وحرية النقد وحرية الفكر والتعبير عن الفكر ، وغير هذا يبقى استثناء يراعى عند الضرورة ، إن وجدت هذه الضرورة حقاً وقدرت بقدرها .

ما ينبغي أن يكون مرافقاً وملازماً لهذا الحرية الفكرية والتعبيرية ، هو الحرص على العدل والاعتدال ، وعلى الموضوعية والإنصاف ، وإذا لم نجد هذه الصفات متحققة لدى الشخص الواحد ، في أحکامه وتقوياته ،

فلتحققها من خلال تعدد الآراء وتوازنها ، وبضدتها تتواءن الآراء .

وهذا بعض ما أرمي إلى تقريره وتبثته في هذه المقدمة ، قبل الإذلاء بدلوي في تقويم واقع الحركة الإسلامية ، ونقد بعض مواقفها .

الحركة الإسلامية بين النجاح والفشل :

تقويم الحركة الإسلامية في نجاحها وفشلها ، ينبغي أن يكون أولاً من خلال أهدافها المقررة لديها ، وثانياً من خلال استقصاء كافة أعمالها وأثارها ، كما قال تعالى : « وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَأَثْرَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ ۝ » [سـ] .

وعموماً ، فإن الحركة الإسلامية غيرت الشيء الكثير في واقع المسلمين ، وفي الواقع البشري بصفة عامة ، ويتلخص ذلك في إعادة الاعتبار للدين وقيمه وثقافته وتأثيره السياسي والاجتماعي ، فقبل قرن من الآن كان المأمول المتوقع عند قادة السياسة والفكر والثقافة أن زمن الدين عامة ، والإسلام خاصة ، قد ول وانتهى ، ثم كان ما كان ، بعد أن ظهرت الصحوة الإسلامية المباركة .

والحركة الإسلامية أصبحت ذات أدوار طليعية وقيادية في تبني قضايا الأمة الإسلامية في كافة أقطارها وأرجائها ، وهي بهذا قد أحبت وأنعشت الشعور لدى المسلمين بوحدتهم وانتهائهم الإسلامي ، بل إنها أحبت ما يسميه البعض بالأمية الإسلامية ، أو العولمة الإسلامية .

والحركة الإسلامية واجهت وكبحت – ولا تزال – موجات وخططات

عاتية من الإفساد والإلحاد واللادينية والعلمانية والتبعية ، المحلي منها وال العالمي ، وهي كلها مخططات ساعية إلى اجتثاث الدين وأثاره ، كما واجهت الحركة الإسلامية – ولا تزال – أنظمة استبدادية إرهابية ، وحملات قمعية رهيبة ، متنقلة عبر مختلف أنحاء العالم الإسلامي وخارجه .

وللحركة الإسلامية – رغم هذا كله – عطاءات وتأثيرات إيجابية لا تحصر ولا تحصى ، في الميادين التعليمية والتربوية والثقافية والإعلامية والاجتماعية والخيرية وغيرها .

والحركة الإسلامية هي المحرك الرئيسي والموجه الطبيعي لحركة التدين وكافة الأنشطة الدينية والدعوية ، في صفوف المسلمين ، سواء في المساجد أو في غيرها من الميادين ، وإليها يرجع الفضل – ب توفيق من الله تعالى – في تشبيب التدين والتفقه في الدين وتجدیدهما بعد أن كان ذلك قد أصبح شأنًا من شؤون الشيوخ والمشايخ ، وهي بذلك قد خاضت معركة تجديد الدين وتفعيله ، إلى جانب معركتها ضد إقصاء الدين وتهميشه .

فإذا نظرنا وحكمنا على هذا الأساس ، ومن خلال كافة الميادين والنتائج ، وفي ضوء الصعوبات والتحديات ، فسنجد أن الحركة الإسلامية قد غير وجه التاريخ ووجهته ، والحركة ما زالت دائرة .

فالحركة الإسلامية ، التي اتسعت وتجذرت وانتشرت في العالم كله ، خاصة خلال العقود الثلاثة الأخيرة من القرن العشرين ، هي – في مجموعها – حركة واعية ، شاملة ، منظمة ، عالمية ، بل إنها خلال السينين الأخيرة من القرن العشرين قد فاجأت العالم بامتدادها واستدادها في مناطق كانت مهملة منسية

في الخريطة الإسلامية ، كالقوقاز ، والبلقان ، وجنوب شرق آسيا ، ونيجيريا وجنوب إفريقيا .

وهياليوم تسجل تحولات نوعية في عملها ووسائل عملها؛ في المجالات العلمية والعلمية والإعلامية والاقتصادية وغيرها .

وهذا لا يمنع من رصد عدد من الآفات والسلبيات ، التي تعوق مسيرة العمل الإسلامي ، سعيا إلى تقليلها أو التخلص منها .

الحركة الإسلامية بين الدين الشرعي والدين الوضعي :

أما الدين الشرعي فمعناه واضح ومعلوم ، فهو المتمثل في كتاب الله تعالى وفي سنة نبيه ﷺ وما أجمع عليه العلماء ، مما هو مستنبط ومستلهم منها .

أما الدين الوضعي – وهو بيت القصيد عندي – فأعني به المفاهيم والتصورات والتحليلات وما يتبعها في العمل والتطبيق من نظم وترتيبات وموافق و اختيارات ، مما هو قائم على محض الرأي والاجتهاد والاستحسان ، وما هو مأخوذ من ثقافة البيئة ومعارفها وأعرافها ، وما هو مكتسب اقتباساً وامتصاصاً من هنا وهناك .

وهذا كله قد يناسبه اسم «دين» ، ولكنني أسميه ديناً في إحدى حالتين ، ومن باب أولى إذا اجتمعنا معاً .

الحالة الأولى : أن يعتبره أصحابه ديناً وجزءاً من الدين ، بينما هو مما وضعه الناس وتواضعوا عليه . فهو حيئذ دين ، لكنه دين وضع .

الحالة الثانية : أن يضفي عليه أصحابه من التعظيم والتسليم والتقدير ما لا

ينبغي أن يكون إلا مع الدين ، فهذا أيضا يعد دينا ، لأنه يدين به أصحابه ويعاملونه معاملة الدين .

وقد نشأ عند عدد من الجماعات والتنظيمات الإسلامية غير قليل من هذا وذاك ، فنجد عندها أشياء كثيرة تعدد دينا وما هي من الدين ، ولكنها تدين بها ، وتتكلل عليها وتوالي وتعادي على أساسها ، وتخوض المعارك لأجلها .

كما نجد عندها اجتهادات وترتيبات وموافقات وتحليلات لا تعتقد أنها بالضرورة دينا ، لكنها تجعل منها ثوابت مقدسة ، وأركاناً مؤسسة ، تعتصم بها وتستمي في الدفاع عنها والتعصب لها ، فتكون بذلك في منزلة الدين ، إن لم تكن - عملياً - مقدمة عليه .

وتسمية مثل هذه الأمور دينا ، هو من قبيل قول الله تعالى في قصة يوسف عليه السلام «مَا كَانَ لِي أَخْذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ» [يوسف : ٧٦] ، فدين الملك قانونه الملزם وشرعه المحترم .

قضية الخطوط الحمراء :

كثيراً ما نجد بعض التنظيمات الإسلامية تتخذ لنفسها ما تعتبره أو ما تسميه بالخطوط الحمراء ، وهي عادة ما تكون خطوطاً سياسية ، يقصد بها محظورات سياسية تحرم الجماعة على نفسها انتهاكلها أو تتجاوزها ، فتصبح عندها محظيات سياسية ، بل إن هذه «المحظيات» تعد من الكبائر التي لا تساهل فيها ولا تسامح .

والخطورة في هذه الخطوط الحمراء ، لا تقف عند جعلها من الأركان

والثوابت التي لا تقبل المراجعة ، بل أيضا هو أن يحمل هذا المصطلح الدخيل لفظا ومعنى ، الذي ليس له من مرجعية سوى النظر الفكري المحسن والتقدير السياسي الظريفي ، أن يحمل محل المصطلحات الشرعية بمضامينها وبمرجعيتها . وهكذا بدل أن يفكر الناس بمنطق الحلال والحرام ، والمشروع واللامشروع ، وبمنطق «قال الله» و«قال رسول الله» ، وبمنطق الموافقة والمخالفة لشرع الله ، يصبح تفكيرهم محكوما بمنطق الخطوط الحمراء والخضراء ، وبمرجعيتها السياسية وبواعنها النفسية .

وهكذا ، فإن من يكرهون السياسة والسياسيين يجعلون العمل السياسي خطأ أحمر ، ومن يكرهون الحاكم ويطانته يجعلون الاقتراب إليه ، أو التعاون معه ، أو الاتصال به ، أو ذكره بخير إذا أحسن ، أو وصفه بالإيمان والإسلام إذا كان كذلك ، يجعلون هذا كله خطوطا حمراء ، يكون انتهاكها مدعاة لأنواع من الاتهام والطعن والتجریح والتجريم .

وما يتخده الكثيرون دينا ، وما هو من الدين في شيء بدعة تكفير الأنظمة الحاكمة ، والهيئات السياسية كالأحزاب وغيرها ، فيقولون : النظام الفلاني كافر ، والحزب الفلاني كافر . . . ثم يرتبون على ذلك مجموعة من الأحكام والموافق .

والذي نعرفه في ديننا وشرعنا أن الإيمان والكفر هي مسألة تخص الأفراد ، فالفرد بقلبه واعتقاده يكون مؤمنا أو كافرا ، مشركا أو منافقا ، وإذا كان هناك مجموعة أفراد على اعتقاد واحد ، فهو مؤمنون أو كفار ، أو مشركون ، أو منافقون ، أما تكفير نظام حاكم ، أو حزب سياسي برؤسائه ، فإذا أريد به

الشخصية المعنوية ، فهذه ليس لها قلب ولا اعتقاد ولا إيمان ولا كفر ، وإذا أريد به مجموع الأفراد المتسبين والعاملين في هذا النظام أو الحزب ، فيجب التأكد مما إن كانوا كلهم كافرين ، والحال أن الأنظمة والأحزاب في البلدان الإسلامية يستحيل أن يكون كل أعضائها والمنسوبيين إليها كفارا ، بل الكفار فيها إن وجدوا يكونون قلة قليلة ، خاصة في عامة أعضائها والعاملين فيها والتابعين لها .

وإذا كان تكفير الهيئات والأنظمة متوجها إلى أفعالها ومارساتها وقوانينها ، فهذا يقتضي أولاً التتحقق علمياً ما إذا كان شيء من ذلك كفرا ، وثانياً إنما يكفر به من بناء وأمن به ورضيه ، فقد يوجد عدد كبير من لا دلوك لهم في ذلك ، أو من يكرهونه أو ينكرونه ظاهراً أو باطناً .

نعم يمكن وصف النظام والدولة والهيئات والمؤسسات بأنها إسلامية أو غير إسلامية ، لأن الوصف هنا لا يتعلق بالاعتقاد والقلوب ، وإنما يتعلق بالأفعال والنظم والمظاهر ، وحتى في هذه الحالة قد يكون في الهيئة الإسلامية كافر أو كفار ، وقد يكون في الهيئة غير الإسلامية مؤمنون مسلمون .

الحظر على العمل السياسي وما يتبعه :

هذا نموذج من المحرمات الثابتة عند عدد من الدعاة ومن الجماعات الإسلامية ، فهو خط آخر من خطوطهم الحمراء ، وإنما أسمى بذلك تحريماً لأنه صار عندهم محظوراً مستنكرة ، بصفة دائمة ، أو إلى أجل غير مسمى .

ومن مشمولات هذا الحظر ومقتضياته ، تحريم تأسيس الأحزاب السياسية ، وتحريم دخول البرلمانات ، وتحريم المشاركة في الحكومات . وكل هذه المحظورات يعتبرها بعضهم محرمات لذاتها ولما فيها من كفريات ، وبعضاً منهم

يراهَا محْرَمةً وَمُنْقَصَّةً فِي الدِّينِ وَانْحِرَافًا عَنْ طَرِيقِ الدُّعَوَةِ الصَّحِيحِ، لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ مُفَاسِدٍ وَمِنْ انشَغَالٍ بِالسِّيَاسَةِ عَلَى حِسَابِ الدُّعَوَةِ.

وبعضهم يستدل في هذا الباب بقاعدة «درء المفاسد مقدم على جلب المصالح» وبعضهم يستدل بقوله تعالى : ﴿وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ .

[هود: ١١٣]

والحقيقة أن هذه التحريريات والمستندات المعتمدة فيها إنما هي فهم للأمور على غير وجهها ، واستعمال للأدلة في غير مواضعها .

فالذى يدخل إلى مؤسسات فاسدة ، أو منحرفة ، أو مختلطة ، أو يختلط فيها الحق بالباطل والصالح بالطالع ، لكنه يدخل ليأمر بالمعروف ما أمكن ، وينهى عن المنكر ما استطاع ، ويتحقق من الحق ويبطل من الباطل قليلاً وكثيراً ، وليكثُر المصالح ويقلل المفاسد فهذا مجاهد وقائم بالواجبات ، لا أنه واقع في المحرمات . وإنما يحاسب المرء بقصده وفعله لا بأفعال غيره من حوله ، ما دام كل ما يعمل على شاكلته ، بل إن الذي يقول كلمة حق ، ويرد على كلمة باطل ، وهو في مثل هذه المواطن ، فهو خير وأعظم أجراً من يقولها في المسجد ، أو في مجلس علم ، أو مجلس وعظ ، أو في بيته أو في كتابه .

وقد يذهب بعض الدعاة إلى الكنيسة ، أو إلى الخمار ، أو إلى نادي القمار ، أو إلى مقر جماعة لا دينية ، أو إلى غير ذلك من الأماكن والمواطن التي تعج بالمنكرات والانحرافات ، يذهبون للدعوة إلى الله والجدال بالتي هي أحسن والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، سواء استجيب لهم أو لم يستجب لهم .

فكيف يجوز الأمر هنا ويستحب ويمجد ، ويكون هناك خطأ أحمر لا يجوز

الوقوع فيه ؟ أليس هذا التناقض مجرد مظهر من مظاهر الاحتكام تارة إلى الدين الشرعي وتارة إلى الدين الوضعي .

إن التحرير هو أخص خصائص الله تعالى في التشريع ، لأنه تضييق على العباد وتقيد لتصرفاتهم وإلغاء حررتهم . هذا حين يكون التحرير حقا وصوابا ، أما حين يكون تحريماً بغير حق وبغير دليل ، فهو ظلم للعباد وإفساد لحياتهم ، وكل هذا في حق العباد وشؤونهم ومصالحهم ، أما التحرير في مجال الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدفاع عن دين الله وشرعه ، فهو تضييق ليس على العباد وحقوقهم ، وإنما هو تضييق على دين الله ودعوته ، في الوقت الذي تعاني فيه الدعوة من التضييق والمحصار في كل مكان .

فلينظر هواة التحرير ودعاة الخطوط الحمراء أي منزلق ينزلقون ، وأي منقلب ينقلبون .

بيان فكر الحركة وحركة الفكر :

الجماعات الإسلامية التي تأسست في مختلف أنحاء العالم الإسلامي ولدت ونشأت وهي مسكونة بمواجهة التحديات الخطيرة التي تكالبت على الأمة الإسلامية ، وبلغت ذروتها خلال العقود الأولى من القرن العشرين الميلادي ، ولم تقف تلك التحديات عند حد تهديد الكيان السياسي والاستقلال المغرافي لهذه الأمة ولأقطارها مشرقاً ومغارباً ، بل وصلت إلى تهديد الكيان الاجتماعي والديني لهذه الأمة .

من رحم هذه المخاطر والتحديات وفي أكتافها ولدت الحركة الإسلامية وتناسلت في مختلف الأقطار الإسلامية ، ولذلك فهي قد ولدت في معمرة

الصراع والتدافع والنضال ، ومن هنا فإن معظم هذه الحركات – إن لم تكن كلها – قدر كزت على تكوين الدعاة المجادلين والجنود المجلدين والمجاهدين المضحيين ، ولم ترتكز على تكوين العلماء والمفكرين والباحثين ، وإنما ظهر من ظهر من هؤلاء في صفوفها عرضاً إن لم نقل خطأ .

وهكذا تشكلت الحركات الإسلامية في قياداتها وصفوفها واهتماماتها وأولوياتها على أساس هموم الدعوة والتربية العملية ، وعلى أساس الجهاد والجندية وما يتطلب ذلك من بذل وتضحية وانضباط .

وعلى هذا المسار وهذا الدرب صار للحركة الإسلامية فكر وتنظير فكري وإنتاج فكري ، لكنه فكر في خدمة الحركة ومتطلبات المعركة ، فكر يدافع عن خط الحركة وعن مواقف الحركة وعن تعليمات الحركة وعن اختيارات الحركة وعن مصلحة الحركة ، فكر يواجه ما هو يومي ، وينهمك فيما هو آني ، وينضبط للتوجيهات والتعليمات والمتطلبات . فهذا هو «فكرة الحركة» ، وهو في الحقيقة أقرب إلى ما يسمى -بصفة عامة- بالفكرة الحزبي أو العقلية الحزبية ، وفكر الحركة بهذا المعنى هو فكر موجه وتابع ومقيد ، سواء في قضيائاه ومواضيعاته أو في مواقفه واختياراته .

وبسبب أن هذا اللون من الفكر هو الذي ساد أو ساط الحركات الإسلامية وخيم على عقول أبنائها وحتى زعمائهم ، فقد عجز فكر الحركة هذا عن مواكبة التطورات والمستجدات ، سواء داخل الحركات الإسلامية نفسها أو فيما حواليها ، وعجز من باب أولى عن أن يكون هو صياغ التطورات ومبعد الاجتهادات .

وفي كثير من الأحيان وجدنا التنظيمات الإسلامية تضيق وتتبرم بذوي الفكر المتحرر والمبادرات الاجتهادية التجديدية حتى وهم من أبنائها وصفوفها ! ومن هنا بدأ يظهر ذلك التمايز والتدافع بين كل من «فكرة الحركة» و «حركة الفكر» .

إن الحركة الإسلامية التي ظهرت وبدأت تقترب إلى أن تكون «حركة تحريرية» ، وكانت بحاجة ماسة إلى فكر نضالي منضبط ومتمدّه باختياراتها ، قد أصبحت اليوم مدعوة وملزمة بأن تكون حركة اجتهادية تجديدية ، في نفسها وفي مجتمعها ، فلذلك أصبحت في أمس الحاجة إلى الفكر الحر وإلى الفكر المبدع ، فهي بحاجة إلى أن تطلق وتدفع «حركة الفكر» من غير خضوع وتبعية لفكرة الحركة .

إن حركة الفكر إذا فرضت عليها الطاعة والانضباط ، فقد حُكم عليها بالتمرد والانفلات ، أو بالجمود والانحطاط .

(٤) الجهاد بين منطق العبادة ومنطق السياسة

للجهاد مدلولات متعددة في الشرع ، وإن كانت تشتراك في الأصل اللغوي الذي هو بذل الجهد والواسع وتحمل المشقة الالزمة لذلك ، وهذا المعنى موجود في الاستعمال الشرعي ، فلا يعتبر جهادا إلا ما كان فيه جهد وإجهاد وبذل وتضحية ، بحسب كل نوع من أنواع الجهاد .

كما أن المعاني الشرعية للجهاد تشتراك في عنصر أساسي يجمع بينها ، وهو أن يكون الجهاد في طاعة الله وفي سبيل الله ، أي في حدود الشرع وفي نطاق مقاصده ، وبعد ذلك تتعدد أنواع الجهاد بتتنوع مقاصده و مجالاته .

أنواع الجهاد :

وقد استقصى العلامة ابن القيم أنواع الجهاد ومراتبها ، فأوصلها إلى ثلاثة عشر نوعاً ومرتبة ، قال رحمه الله : «فالجهاد أربع مراتب : جهاد النفس ، وجihad الشيطان ، وجihad الكفار ، وجihad المنافقين .

فجهاد النفس أربع مراتب أيضاً :

إحداها : أن يجاهدها على تعلم المهدى ودين الحق الذي لا فلاح لها ولا سعادة في معاشها ومعادها إلا به ، ومتى فاتها علمه شقيت في الدارين .

الثانية : أن يجاهدها على العمل به بعد علمه ، وإلا ف مجرد العلم بلا عمل إن لم يضرها لم ينفعها .

الثالثة : أن يجاهدها على الدعوة إليه وتعليمه من لا يعلمه ، وإلا كان من

الذين يكتمون ما أنزل الله من الهدى والبيانات ، ولا ينفعه علمه ولا ينجيه من عذاب الله .

الرابعة : أن يجاهدها على الصبر على مشاق الدعوة إلى الله وأذى الخلق ، ويتحمل ذلك كله الله .

فإذا استكمل هذه المراقب الأربع صار من الربانيين ؛ فإن السلف مجتمعون على أن العالم لا يستحق أن يسمى ربانيا حتى يعرف الحق ويعمل به ويعتلمه . فمن علم وعمل وعلّم ، فذاك يدعى عظيما في ملوك السموات .

وأما جهاد الشيطان فمرتبان إحداهما : جهاده على دفع ما يلقى إلى العبد من الشبهات والشكوك القادحة في الإيمان .

الثانية : جهاده على دفع ما يلقى إليه من الإرادات الفاسدة والشهوات .

وأما جهاد الكفار والمنافقين فأربع مراتب : بالقلب ، واللسان ، والمال ، والنفس .

وجهاد الكفار أخص باليد ، وجهاد المنافقين أخص باللسان .

وأما جهاد أرباب الظلم والبدع والمنكرات فثلاث مراتب : الأولى : باليد إذا قدر ، فإن عجز انتقل إلى اللسان ، فإن عجز جاهد بقلبه ^(١) .

غير أن الاصطلاح الشرعي والفقهي جرى أن لفظ الجهاد ، أو الجهاد في سبيل الله ، إذا أطلق بدون تحديد أو تقييد أو قرينة بيانية ، فالغالب أن المراد به

القتال في سبيل الله نصرة للدين ودفاعا عن المسلمين .

وحتى هذا النوع من الجهاد فالعلماء يقسمونه إلى ثلاث مراتب : أعلىها الجهاد الدعوي أو الجهاد باللسان ، ثم الجهاد بالرأي والتدبر ، ثم أدناها هو القتال نفسه ، بدليل أن رسول الله ﷺ اشتغل بالمرتبة الأولى منذ بعثته إلى نهاية عمره ، واشتغل بالمرتبة الثانية بقدر أقل ، ولم يشتغل بالمرتبة الثالثة إلا مرات معدودة ^(١) .

وما يجدر التنبية عليه أن ما ذكره ابن القيم من الجهاد باليد للمنافقين وأرباب الظلم والبدع والمنكرات ، إذا كان يتوقف على القوة والإكراه والعقوبة البدنية ، فهو من اختصاص الولاية والقضاة ، أي الدولة ، فلا يكون إلا بأدواتها ومؤسساتها أو بإذن منها .

وأما المنافقون ، فالمراد بهم من يُعلنون ويظهرون الدخول في الإسلام وهم به كافرون ، أو بعبارة أخرى : هم من يظهرون الإسلام ويضمرون الكفر ، وقد كانوا أفراداً معلومين بأشخاصهم عند رسول الله ﷺ ، بإعلام الله تعالى إياه ، ومع ذلك فقد كان يعاملهم معاملة المسلمين ، ولكنه كان يحذر مكايدهم ودسائسهم ، ويرد على شبهاهم وأرجيفهم ، ولذلك ذكر ابن القيم أن جهادهم يكون أساساً باللسان ، فهذا في زمن رسول الله وزمن صحابته ، وأما بعد ذلك ، فلا أحد يعرف المنافقين أو أحداً منهم على وجه التعيين واليقين ، ولذلك فمن كان ظاهره الإسلام ، ولم يعلن خلافه ، فهو مسلم

(١) منهاج السنة لابن تيمية ٨٧ / ٨ .

ويعامل معاملة المسلمين ، حتى لو كانت أقواله وأفعاله تثير الريبة والشك ، وتحتمل الكفر احتيالاً راجحاً ، أو مرجوحاً . وهذا لا خلاف فيه بين علماء المسلمين .

ومن هنا نعلم أن ما نسمع عنه اليوم من قتال هنا أو هناك ، بدعوى الجهاد ضد المنافقين ، سواء كان المراد بهم حكومات أو طوائف أو أفراداً من المسلمين ، إنها هو بدعة مختلفة لا أساس لها في الدين .

أحكام الجهاد بين العبادة والسياسة :

دأب كثير من العلماء والخطباء على وصف الجهاد بأنه عبادة من العبادات ، كما أن بعض الفقهاء والمحدثين ، يرتبون باب الجهاد في مصنفاتهم مباشرة بعد أبواب العبادات ، وإن كان الأكثرون منهم يؤخرونه إلى ما بعد أبواب المعاملات . ولعل أول من رتب الجهاد بعد العبادات هو الإمام مالك في موطئه ، ولذلك سار عليه الفقهاء المالكية في مؤلفاتهم الفقهية .

وسواء كان قصد هؤلاء العلماء هو إدخال الجهاد ضمن العبادات ، واعتباره واحدة منها ، أو قصدوا بذلك أنه يليها في الأهمية والمكانة في الدين ، فلا أحد منهم يعتبر أن أحكام الجهاد تؤخذ ويُتعامل معها كما تؤخذ أحكام العبادات ، من طهارة وصلاة وحج وعمرة ، بمعنى أنها توقيفية تعبدية ، لا تقبل الاجتهاد ولا التقديم ولا التأخير ، وإنما يمكن اعتبار الجهاد عبادة من حيث إنه لا يجوز ولا يقبل إلا إذا كان في سبيل الله لإعلاء كلمة الله ، أما أحكامه التفصيلية والتطبيقية ، فإن الناظر فيها وفي معالجة الفقهاء لها ، يجد بوضوح أنها عندهم أحكام معللة ومرتبطة بمقاصدها وملابساتها

ومستجداتها وتقديراتها المصلحية ، وأن مجال الاجتهاد في تنزيلها والتلخیص
عليها في غایة السعة والمرونة .

فقرار الحرب أو السلام ، وعقد الهدنة أو الصلح ، والتعامل مع الغائمه
والأنفال والأسرى ، والدخول في معاہدات وأحلاف ، وكذلك فسخها
والخروج منها ، وما يندرج في ذلك من تفاصيل وشروط كلها أمور يرجع
البت فيها إلى ولاة الأمور وأهل الاختصاص والرأي والخبرة ، بناء على
التقديرات الظرفية والاعتبارات المصلحية ، فهي خاضعة لمنطق السياسة
الشرعية ، لا لمنطق الشعائر التعبدية .

وفيما يلي نموذج أنقله من كلام ابن رشد ، يستعرض فيه آراء الفقهاء في
مسألة من هذا المجال .

قال رحمه الله : «فاما هل تجوز المجادلة ؟ فإن قوما أجازوها ابتداء من غير
سبب ، إذا رأى ذلك الإمام مصلحةً للمسلمين ، وقوم لم يحييزوها إلا لكان
الضرورة الداعية لأهل الإسلام ، من فتنه أو غير ذلك ، إما بشيء يأخذونه
منهم . وإما بلا شيء يأخذونه منهم . وكان الأوزاعي يحييز أن يصالح الإمام
الكافر على شيء يدفعه المسلمين إلى الكفار ، إذا دعت إلى ذلك ضرورة فتنة أو
غير ذلك من الضرورات ، وقال الشافعي : لا يعطي المسلمين الكفار شيئاً إلا
أن يخافوا أن يصطلموا الكثرة العدو وقتلهم ، أو لمحنة نزلت بهم ، ومن قال
بإجازة الصلح إذا رأى الإمام ذلك مصلحة مالك والشافعي وأبو حنيفة ، إلا
أن الشافعي لا يجوز عنده الصلح لأكثر من المدة التي صالح عليها رسول الله

الكفار عام الحديبية . وسبب اختلافهم في جواز الصلح من غير ضرورة معارضة ظاهر قوله تعالى : « فَإِذَا أَنْسَلْخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُّهُمْ » [التوبه:٥] ، وقوله تعالى : « قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ » ، لقوله تعالى : « وَإِنْ جَنَحُوا إِلَيْنَا فَاجْنِحْنَاهُ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ » [الأنفال:٦] ، فمن رأى أن آية الأمر بالقتال حتى يسلمو أو يعطوا الجزية ناسخة لآية الصلح قال : لا يجوز الصلح إلا من ضرورة ، ومن رأى أن آية الصلح مخصصة لتلك قال : الصلح جائز إذا رأى ذلك الإمام ، وعند تأويله بفعله ذلك بِعِنْدِهِ؛ وذلك أن صلحه بِعِنْدِهِ عام الحديبية لم يكن لوضع الضرورة^(١) ، والمقصود عندي في النص هو بيان أن أحكام هذه المسائل لا تعتبر عند الفقهاء أحكاماً توقيفية تعبدية ثابتة مستقرة ، وإنما هي مسائل اجتهادية وسياسة شرعية ، يرجع تقديرها إلى الاعتبارات والموازين المصلحية ، الدينية والسياسية والعسكرية . فليس عندنا شيء اسمه « الجihad المقدس » ، وليس هناك طقوس جهادية يجب ممارستها والتبعيد بها بغض النظر عن الظروف والشروط والمقومات والنتائج .

(١) بداية المجتهد ١/٥١٢.

(٥) مجانين المجاهدين في الصومال

منذ عشرين سنة ، يتناوب عدد من الفصائل والقبائل في الصومال على الاقتتال فيما بينهم ، كلما تعب فصيل قام غيره ، وكلما تفكك فصيل تشكل غيره ، وكلما تعقلت قبيلة تجنبت أخرى ، وكلما تحركت قبيلة لعنت أختها ثم حلت محلها ، حتى لعن الجميع الجميع .

في حقبة مضت وانقضت ، آل الأمر إلى بعض العقلاة ، فشكلوا المحاكم وقلصوا الجرائم ، ونشروا الأمان ويعثروا بالأمل ، عندها هبت إثيوبيا لغزو الصومال بجيشه الضائع الجائع ، فلم تزد جيشه وشعبها بذلك إلا ضياعا على ضياع وجوعا على جوع ، فكان أن تحركت نحو الرحيل والفرار .

وهنا انتبه بعض الزعماء الأذكياء ، من الباحثين لشعبهم وبلدهم عن الأمن والأمل ، فالقطعوا الفرصة السانحة لاستعادة المبادرة ، والمضي بها إلى الأمام وإلى الأعلى ، شيئاً فشيئاً وخطوة خطوة . . . وشرعوا في ذلك .

ولكن هنا أيضا جاءت القاعدة وشبابها وأفكارها ، فبدأت خطابات التكفير والتخوين والتحريض والتهييج ، بدأ ذلك كله ينصب تحديداً على أهل الإيمان والصلاح والإصلاح ، من أشقائهم ورفاقائهم وشركائهم بالأمس القريب .

وهنا انطلق «الجهاد ضد المجاهدين» ، انطلق جهاد تدميري عبشي غبي ، وظهرت «حركة الشباب المجانين» ومن على شاكلتهم من جنود الشياطين ،

والبقية تتبعونها على الهواء مباشرة ، فلا داعي للإطالة في وصفها .
ما دفعني إلى كتابة هذه الكلمة وإطلاق هذه الصرخة ، هو هذا الصمت الغريب المريب - المجتمع عليه سكوتيا - للعلماء والدعاة في الصومال وفي العالم العربي والإسلامي !!

في هذه الأيام - على سبيل المثال - هناك تحرك لا بأس به لمناصرة مسلمي تركستان الشرقية المعتدى عليهم في الصين ، شيء جيد على كل حال ، وبتزامن معه ، هناك تحركات مقبولة ومحمودة للتضامن مع اختنا الشهيدة مروة الشربيني ، التي قتلها شخص عنصري حاقد متغصب في ألمانيا .

لكن لماذا لا نستنكر القتل الجنوبي الجماعي العبشي ، الذي يحصد الأرواح ويمزق الأجساد كل يوم في الصومال؟!! فضلاً عما يصبه من تدمير وتهجير وترويع وتجويع؟! لماذا يصمت العلماء والدعاة والحركات هذا الصمت الأليم؟

- لأنهم محايدون أمام القتل والاقتتال؟!

- لأنَّ القتلة مجرمين مسلمون ، ومتدينون بحسب مزاعمهم ومظاهرهم؟

- أم لأن رؤوس الفتنة ينسبون أنفسهم للجهاد وللحركة الإسلامية؟

- أم لأنهم يرفعون شعاراً مضحكاً يسمونه «إقامة الدولة الإسلامية» ، وهم لا يحسنون سوى القتل والانتحار والخراب والدمار؟

ما أريده في هذه الكلمة أمران :

- الأول : مناشدة الصامتين من العلماء والمفتين والحركات الإسلامية

ومشاهير الدعاة ، أن يسارعوا إلى قول كلمتهم وإبراء ذمتهم ، وأن يبينوا حكم الشرع في هذه القتال الدائر في الصومال . وإذا لم يكن الساكت عن الحق شيئاً في هذه الحالة ، فأي حالة هي أولى بهذا الحكم وبهذا الوصف؟!

الثاني : هو أن أكسر هذا الصمت وأقول : إن مثيري القتال في الصومال المصرّين عليه ، جهلة مجرمون عابثون ، سفاكون للدماء البريئة لإخوانهم وعشيرتهم ، وأن لا شيء في الدين يخرجهم من حيز الإجرام ، أو يسُوّغ لهم هذا العبث بالأرواح وبوطن إسلامي عزيز كريم .

﴿إِنَّ الَّذِينَ فَنَّتُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمُ وَلَهُمْ عَذَابٌ الْحَرِيق﴾ [البروج] ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العظيم ^(١) .

(١) كتب في جدة في ٢٢ من رجب ١٤٣٠ هـ / ١٤ من يوليو ٢٠٠٩ م .

(٦) عودة إلى المسألة الصومالية

في الأسبوع الماضي عبرت عن رأي في جانب معين من المسألة الصومالية ، وهو القتال الذي تشنه بعض الجماعات المسلحة ضد جماعة شيخ شريف وحكومته ومؤيديها ، أي القتال الداخلي للصوماليين ، واليوم أعود إلى هذه المسألة لسبعين :

الأول : هو بعض الانتقادات والاعتراضات التي نشرت على ما كتبته في المقال السابق .

الثاني : هو أن المسألة في نظري تستحق مزيداً من العناية ، وتستحق منا التكثير والتعويض عن الإهمال الذي تتعرض له .

وبخصوص الأمرين معاً أقول : إن ما يجري في الصومال هو قتل الصوماليين للصوماليين ، أي قتل المسلمين للمسلمين ، وهو قتل متواصل - على تقطع اضطراري - منذ عشرين سنة ، ومن العار على المسلمين وحكامهم وعلمائهم ودعاتهم ، أن يظلوا متفرجين وصامتين ومحايدين كل هذا الزمن ، وقد حصد الاقتتال الداخليآلاف القتلى ، وملايين المنكوبين المتضررين في أبدانهم وأرزاقهم وأمنهم وكل مصالحهم ﴿وَلَفِتْنَةٌ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٩١] .

وبعد هذا كله ينصحني أحدهم بالتريث في الأمر !!

إذا كنت يا أخي لم تعلم بما يجري إلا هذا اليوم فلك أن تترى إن شئت ، أما أنا فأتابعه من عشرين سنة ، فهل أترى أكثر !!

بل أكثر من هذا : نحن المسنين من أبناء هذا الزمان تابعنا وتابع منذ عشرات السنين اقتتال المسلمين في معظم ربوع العالم الإسلامي : دولاً وجيوشاً ، وشعوبًا وحكومات ، وطوائف وجماعات ، وفصائل وتنظيمات .

ومن عشرات السنين ، وإلى هذا اليوم ، يقتل المسلمون المسلمين في الجزائر وموريتانيا وتونس والمغرب ولibia ومصر وال سعودية والعراق و فلسطين وسوريا ولبنان والسودان وإيران واليمن والأردن و باكستان وأفغانستان وإندونيسيا والنيجر ونيجيريا .

ولو سلمنا - وما ينبغي - أن كل هذا الاقتتال ، أو نصفه أو عُشره ، نابع من الإسلام ، وأنه جهاد مشروع في الإسلام ، لجاز لمن لا يعرف الإسلام أن يقول : إن أكبر عبادة في الإسلام هي قتل المسلم للمسلم .

وتفاديا للبس والتلبيس ، أسأل المدافعين عن مشروعية القتال في الصومال : كم من الجنود الأجانب ، من الإثيوبيين أو غيرهم من الغزاة المحتلين ، قتلتهم مجاهدوكم في الصومال؟ وبالمقابل كم من الصوماليين المسلمين قتلوا في هذا الجهاد العبيدي الغبي؟

الجواب معروف : وهو أن القتل موجه ضد الصوماليين ، ويصيب الصوماليين ولا شيء غير الصوماليين إلا عرضاً ونادراً ، فعن هذا أتحدث ، بل عن هذا يحدثكم رسول الله ﷺ .

في خطبة حجة الوداع ، نادى رسول الله في المسلمين قائلاً : « ... فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم ، عليكم حرام كحرمة يومكم هذا ، في بلدكم

هذا ، وستلقون ربكم فيسألهم عن أعمالكم ، ألا فلا ترجعوا بعدي ضلالة
يضرب بعضكم رقاب بعض ، ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب» .

فهذه إحدى الوصايا النبوية الوداعية التي يتمسّك كثير من المسلمين ومن
«المجاهدين» بضدّها ونقضها . هذه واحدة .

والثانية : قوله ﷺ : «لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما
حراماً» ، وهذا قال ابن عمر : «إن من ورطات الأمور التي لا مخرج لمن أوقع
نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حلّه» .

والثالثة : وهي في البخاري أيضاً عن الأحنف بن قيس قال : ذهب لأنصار
هذا الرجل (يقصد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه) ، فلقيني أبو بكرة
فقال : أين تريد ، قلت : أنصر هذا الرجل . قال : ارجع فإني سمعت
رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول : «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار» .
فقلت يا رسول الله : هذا القاتل فيما بال المقتول ؟ قال : «إنه كان حريصاً على
قتل صاحبه» صلوات الله عليه وآله وسلامه .

والرابعة : من الصحيحين : عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله
صلوات الله عليه وآله وسلامه : «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر» .

وفي صحيح البخاري : عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه أن رجلاً جاءه فقال : يا
أبا عبد الرحمن ، ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه : «وَإِنَّ طَائِفَتَنَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
أَفْتَأْتُمُوهُمْ» [الحجرات: ٩] إلى آخر الآية ، فما يمنعك ألا تقاتل كما ذكر الله في
كتابه ، فقال يابن أخي أغتر بهذه الآية ولا أقاتل أحد إلى من أن أغتر بهذه

الآية التي يقول الله تعالى : « وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا » [النساء: ٩٣] إلى آخرها ، قال فإن الله يقول : « وَقَتَلُوكُمْ حَتَّى لَا تَكُونُ فِتْنَةً » [البقرة: ١٩٣] ، قال ابن عمر : قد فعلنا على عهد رسول الله ﷺ إذ كان الإسلام قليلا ، فكان الرجل يفتّن في دينه ، إما يقتلوه وإما يوثقوه ، حتى كثر الإسلام ، فلم تكن فتنة ، صحيح البخاري .

عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير فقالا : إن الناس قد ضيعوا ، وأنت ابن عمر وصاحب النبي ﷺ فما يمنعك أن تخرج ، فقال : يمنعني أن الله حرم دم أخي . فقال : ألم يقل الله : « وَقَتَلُوكُمْ حَتَّى لَا تَكُونُ فِتْنَةً » [البقرة: ١٩٣] فقال : قاتلنا حتى لم تكن فتنة ، وكان الدين لله ، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة ، ويكون الدين لغير الله ^(١) .

(١) كتب في ٢ من شعبان ١٤٣٠ هـ / ٢٤ من يوليو ٢٠٠٩ م .

(٧) جلب المصالح ودرء المفاسد ..

الأصل والفرع؟

موضوع هذا المقال - والذي يليه إن شاء الله - موضوع تخصصي ، أو ربما أيضاً موضوع فلسفياً . ولكنني مع ذلك رأيت أن أدرجه وأعالجها ، لأنه يسعى إلى تصحيح النظر في قضية كبيرة من قضايا الشريعة ومقاصدها وأولوياتها ، وهي قضية تنجم عنها - بوضعها الشائع غير السليم - إشكالات كثيرة في الفقه الإسلامي ، والفكر الإسلامي ، والعمل الإسلامي ، والسلوك الإسلامي .

والقضية هي : جلب المصالح من جهة ، ودرء المفاسد من جهة أخرى؛ أيهما السابق وأيهما اللاحق؟ أيهما يقدم وأيهما يؤخر؟ أيهما الأصل المتبع وأيهما الفرع التابع؟

قبل أسبوعين (أي ليلة الخميس ٢٧ من شعبان ١٤٢٩هـ) ، ألقيت محاضرة بمقر (الندوة العالمية للشباب الإسلامي) بجدة ، حول التعريف بمقاصد الشريعة ، وذكرت فيها كلمة عابرة حول هذا الموضوع الذي نحن بصدده ، وفي ختام المحاضرة لخص رئيس الجلسة بعض ما جاء فيها ، ثم قال : ولكن المحاضر قلب علينا الطاولة ، لقد كنا نعتقد أن «درء المفاسد مقدم على جلب المصالح» ، ولكنه أثارنا بعكس ذلك !

فقلت في نفسي : أمّا هذا فقد التقط الفكرة ، وفهم المقصود فعلاً ، لقد فهم الإشارة وأحسن العبارة .

نعم هناك قاعدة شهيرة ومسلمة - أو شبه مسلمة - في الفقه الإسلامي، بل هي سيارة على ألسنة الدعاة والوعاظ وكثير من الناس ، وهي قاعدة «درء المفاسد مقدم على جلب المصالح» . وهي تعني أن المكلف إذا كان بقصد جلب مصلحة ، لكن تلازمها أو تعترضها مفسدة ، فليترك تلك المصلحة ، حتى لا يقع في المفسدة الملازمة لها ، وهكذا كلما اختلطت علينا المصالح بالمفاسد ، فدرء المفاسد مقدم على جلب المصالح ، أي أن الأولوية للسلامة من المفاسد والمحظورات ، ولو بالتضحيه بالمصالح والمشروعات ، ويعبر عن هذه القاعدة بعبارات أخرى مثل قولهم : «الاجتناب مقدم على الاجتلاف» ، أي اجتناب المفاسد مقدم على اجتلاف المصالح .

وما يُستدل به على هذه القاعدة ، الحديثُ النبوي المتافق عليه : «ما نهيتكم عنه فاجتنبوا ، وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم . . .» ، فالحديث جازم في ضرورة اجتناب كافة المنهيّات ، بينما المأمورات خففها وعلقها بالاستطاعة .

والحقيقة أن الاجتناب إنما كان لازماً في جميع المنهيّات ، لكون الاجتناب دائمًا في الإمكان وفي المستطاع ، لأنّه عبارة عن الإمساك وعدم الفعل . وعدم الفعل يستطيعه الجميع ، فلا يحتاج إلى قدرة أو جهد ، أو سعي ، أو وسائل ... بخلاف المأمورات ، فهي بحاجة إلى جهد وسعي وبذل ، ووسائل وإمكانات ... وكل هذا قد يكون بالإمكان وقد لا يكون ، ولذلك علقت الأوامر بالاستطاعة .

فليس في الحديث دلالة صريحة ولا صحيحة ، على أفضلية درء المفاسد على

جلب المصالح ، وليس فيه دلالة على أولوية الاجتناب على الاجتلاف . (ابن تيمية) .

وقد تناول ابن تيمية هذه القضية ، في بحث فلسفى عميق ومفصل ، قال في مطلعه : «(قاعدة) في أن جنس فعل المأمور به أعظمُ من جنس ترك المنهي عنه ، وأن جنس ترك المأمور به أعظم من جنس فعل المنهي عنه ، وأن مثوبةبني آدم على أداء الواجبات أعظم من مثوبتهم على ترك المحرمات ، وأن عقوبتهم على ترك الواجبات أعظم من عقوبتهم على فعل المحرمات^(١) .

وقد استدل رحمه الله على هذه القاعدة من وجوه عديدة ، أوصلها إلى اثنين وعشرين وجها ، وفي كل وجه عدد من الأدلة : «ما يبين أن اتباع الأمر أصل عام ، وأن اجتناب المنهي عنه فرع خاص» ، ويؤكد «أن فعل المأمور به أصل وهو المقصود ، وأن ترك المنهي عنه فرع وهو التابع^(٢) .

وما يستدل به القائلون بأفضلية اجتناب المنهيـات والمفاسـد ، كون التـقوى - وهي عـمـاد الدـين وجـمـاعـه - عـبـارـة عن التـوقـي والـاجـتنـاب لـلـمعـاصـي والـمـنـكـرات والمـفـاسـد ، وـعـلـى هـذـا فـالـخـير كـلـه في الـاجـتنـاب .

وقد رد عليهم ابن تيمية ردا مطولا وبلغـا ، قال في بدايته : «ومن الذي قال : إن التـقوى مجرد ترك السيـئـات ، بل التـقوى كما فـسـرـها الأولـون والـآخـرـون : «فـعـلـ ما أـمـرـتـ به وـتـرـكـ ما نـهـيـتـ عـنـه». كـيـ قال طـلاقـ بن حـبـيب لـما وـقـعـتـ الفتـنة : اـتـقـواـ بالـتـقـوىـ ، قـالـواـ : وـمـاـ التـقـوىـ؟ـ قـالـ : أـنـ تـعـملـ بـطـاعـةـ اللهـ ،

(١) مجموع الفتاوى ٢٠ / ٨٥ .

(٢) مجموع الفتاوى ٢٠ / ١١٦ .

على نور من الله ، ترجو ثواب الله . وأن ترك معصية الله ، على نور من الله ، تخاف عذاب الله .

وقد قال تعالى في أكابر سورة في القرآن : ﴿الَّذِي ذَلِكَ الْكِتَابُ لَأَرِبَّ

﴿فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ [آلـ الدين] ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ الصَّلَاةَ وَمَا رَزَقْنَاهُمْ يُفْعِلُونَ ﴾ [آلـ بقرة] إلى آخرها ، فوصف المتقين بفعل المأمور به من الإيمان والعمل الصالح من إقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، وقال : ﴿يَأَمِنُهَا النَّاسُ أَغْبَدُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقُوكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ ﴾ [آلـ بقرة] ، وقال : ﴿لَيْسَ الْبَرُّ أَنْ تُؤْلِمُوْنَ وُجُوهَكُمْ قِبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبَرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّنَ وَءَاقِي الْمَالِ عَلَى حُمَّيْدٍ دُوَيِّ الْفَرِيدِ وَالْيَتَمَّ وَالْمَسَكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّالِيْلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الْمَصَلَوةَ وَءَاقِي الْزَّكُوْهُ وَالْمُؤْمُونُ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوْا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَجِئَنَ الْبَأْسُ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُنَّافِقُونَ ﴾ [آلـ بقرة] ، وهذه الآية عظيمة جليلة القدر من أعظم آيات القرآن وأجمعه لأمر الدين . وقد روی أن النبي ﷺ سُئل عن خصال الإيمان فنزلت ... وقد دلت على أمور :

أحدها : أنه أخبر أن الفاعلين لهذه الأمور هم المتقون ، وعامة هذه الأمور فعل مأمور به .

الثاني : أنه أخبر أن هذه الأمور هي البر وأهلها هم الصادقون ، يعني في قوله : ﴿مَنْ ءَامَنَ ... ﴾ ، وعامتها أمور وجودية هي أفعال مأمور بها ، فعل

أن المأمور به أدخل في البر والتقوى والإيمان من عدم المنهي عنه .

وبهذه الأسماء الثلاثة استحقت الجنة كما قال تعالى : «إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ» (١٦)
 «وَإِنَّ الْفُجَارَ لَفِي حَيْمَرٍ» (١٧) [الانفطار] ، وقال «أَمَّنْ يَجْعَلُ الْمُتَقِينَ كَالْفُجَارِ» (٢٨)
 [ص] ، «إِنَّ الْمُتَقِينَ فِي جَنَّتَتِ وَنَهَرٍ» (٤٥) [القمر] ، وقال «أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ
 كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوْنَ» (١٩) [السجدة]^(١) .

(الفخر الرازي) :

و قبل ابن تيمية نجد الفخر الرازي - المفسر الأصولي المتكلم - يسجل تنبئها عميقاً عند تفسيره آية الحديد (من سورة الحديد) ، حيث قال رحمة الله : «مدار التكليف على أمرتين : أحدهما : فعل ما ينبغي فعله ، والثاني : ترك ما ينبغي تركه ، والأول هو المقصود بالذات ، لأن المقصود بالذات لو كان هو الترك لوجب ألا يخلق أحداً ، لأن الترك كان حاصلاً في الأزل .

يعني : لو كان القصد الأساسي من الخلق ومن التكاليف هو ترك المنهيات واجتناب المفاسد ، لكن أفضل تحقيق لذلك هو عدم خلق البشر ، ومعنى هذا أن الناس خلقوا أساساً ليفعلوا لا ليجتنبوا ، وإنما يجب اجتناب المنهيات ومفاسدها ، بسبب ضررها بالمأمورات ومصالحها ، وهذا ما عبر عنه ابن تيمية بقوله : «فعل المأمور به أصل ، وهو المقصود ، وأن ترك المنهي عنه فرع ، وهو التابع» .

ومن لطائف التشبيهات للمسألة ، ما قاله الرازي عند تفسير قوله تعالى : «رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ» [سورة النساء : ١٦٥] ، حيث قال : «وإنما قدم

(١) جموع الفتاوى (٢٠/١٢٣).

البشرة على الإنذار ، لأن البشرة تجري مجرى حفظ الصحة ، والإذار يجري مجرى إزالة المرض ، ولا شك أن المقصود بالذات هو الأول دون الثاني ، فلا جرم وجب تقديمـه في الذكر» ، وهي الفكرة التي فصلها ابن تيمية وابن القيم ، حين اعتبرا أن الأوامر والمصالح بمثابة الغذاء ، وأن اجتناب النواهي والمقاسد بمثابة الحمية والدواء ، ولا شك في أولوية الغذاء ، وأنه هو الأصل في صحة الإنسان وقيام حياته ، وأن الحمية والدواء فرع واستثناء .

التخلية قبل التحلية :

هذه القولة شائعة في الثقافة الإسلامية ، وهي حجة ومحجة عند عامة المسلمين ، بسبب كثرة ترددها والتسليم بها ، خاصة عند الدعاة والوعاظ وأهل التربية والتركية .

ومقصودهم بها : أن تخلص الإنسان من المفاسد والأدران والآفات ، سابق و يقدم على تخليته وتزكيته بالفضائل والمحاسن . وهذا يستدعي بدء الدعوة والإصلاح والتربيـة ، بالتخلية عن المفاسد والمنكرات والانحرافات ، أي : مواجهة المفاسد أولاً ، وإزالة المفاسد أولاً ، ثم بعد ذلك تأتي المصالح والخلاص الحميدـة ، فتغرس في أرض طيبة نقية .

ومن أقوالـهم في ذلك : «أزل الموانع أولاً ، ثم أثبت ، فأولاً فرغ قلبك من كل خشية لغير الله ، ثم مكن خشية الله من قلبك؛ فأنت أزل الشوائب حتى يكون المحل قابلاً؛ فإذا كان المحل قابلاً ، فحيثـئـيـ يكون الوارد عليه وارداً على شيء لا ممانعة فيه» .

و قالوا : « رهبوت خير من رحمة ؛ أي لأن ترهب خير من أن ترحم ، وذلك لأن التخلية قبل التحلية ». .

وقال بعضهم في توجيهاته لطلاب العلم : « التخلية قبل التحلية : ينبغي لطالب العلم أن يتهيأ لطلب العلم بتطهير قلبه التخلية قبل التحلية : ينبغي لطالب العلم أن يتهيأ لطلب العلم بتطهير قلبه من الغش ، والغل ، والحسد ، وفساد المعتقد ، وسوء الخلق ، ليصبح أهلاً لطلب العلم وقبوله ، فإن القلوب تطيب للعلم كما تطيب الأرض للزراعة ». .

وأنا أتساءل : إذا كان الإنسان قبل أن يتهيأ لتلقي العلم الشريف ، عليه أولاً أن يكون قد تطهر من الغش ، والغل ، والحسد ، وفساد المعتقد ، وسوء الخلق ، فماذا بقي أن يستفيده من تلقي هذا العلم ؟ وإذا لم يكن العلم هو الذي يظهره من كل هذا ، فما جدوى هذا العلم ؟

الحسنات يُذهبنَ السيئات :

وقد دلت أدلة الشرع الصحيحة على أن التخلية هي التي تتحقق التخلية أو تساعد عليها ، وأن استنبات المصالح والفضائل ، هو الذي يمكن من دفع المفاسد والرذائل ، وأن إظهار الحق وإثباته هو الذي يطرد الباطل ، وأن الحسنات هي التي تزيل السيئات .

قال الله تعالى : « وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَطِلُ إِنَّ الْبَطِلَ كَانَ زَهُوقًا » ﴿٨١﴾ .

[سورة الإسراء]

وقال سبحانه : « وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَقَ الْهَارِ وَرُلَقًا مِنَ الْأَيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ

يُذْهِبُنَّ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذَكْرُى لِلذَّاكِرِينَ ﴿١٤﴾ [هود] ، فالحسنات لا تنتظر التخلية وإفراغ المكان لها ، بل هي التي تنجز التخلية بوجودها ، وهي التي تزيل السيئات وتحل محلها .

وكذلك الصلاة ، لا تنتظر أن يتطهر الإنسان من الفواحش والمعاصي ، قبل أن يقدم عليها ، بل هي التي تطهره بعد ممارستها والتلبس بها : **﴿أَتَلُّ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِيمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الظَّلَّةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ﴾**

[العنكبوت: ٤٥]

وكذلك الصيام ، لا يتنتظر حتى تتحقق له التخلية ، بل هو صاحبها . فالتحلي بالصيام هو سبيل التخلية ووسيلتها : **﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُنْ عَلَيْكُمْ الصِّيَامُ كَمَا كُنْبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَلَّكُمْ تَنَقُونَ** ﴿١٧﴾ [البقرة] .

والزكاة أيضاً : تتحقق وتنفذ أولاً ، ثم هي التي تطهر وتنقي وتزكي ، أي تنجز التخلية والتحلي معاً ، لأن هذا بعض من مقاصدها وحكمة مشروعيتها .

قال تعالى : **﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَنُزِّكِهِمْ بِهَا﴾** [التوبه: ١٠٣] .

فالتطهير يحصل بها ومعها لا قبلها .



(٨) إنجاز البدائل مقدم على مقاومة الرذائل

من المعلوم - كما يقول ابن تيمية وغيره من العلماء - «أن الشريعة مبنها على تحصيل المصالح وتكتميلها ، وتعطيل المفاسد وتقليلها». وهذا هو المقصود بالعبارة الأخرى ، الأكثر اختصاراً واشتهراراً ، وهي : «جلب المصالح درء المفاسد» .

وقد بيَّنتُ في المقال السابق أن تحصيل المصالح وتكتميلها ، هو الغرض الأصلي الأساس ، وأن «تعطيل المفاسد وتقليلها» ، إنما هو فرع متتم ومُرْتَمٌ لإقامة المصالح وتمامها ودوامها . وبينت أن ما هو سائد من القول بأولوية درء المفاسد على جلب المصالح ، وأن الاجتناب أولى من الاجتلاف ، وأن التخلية سابقة على التحلية . . . ، هي مقولات غير صحيحة وغير مسلمة .

الشطر الأول والأساس لحفظ المصالح :

وهذه القضية تناولها بعض العلماء من زاوية أخرى وتحت اسم آخر ، كما في قول الشاطبي عن طريقة الشرع في رعاية المصالح وحفظها : «والحفظ لها يكون بأمرتين : أحدهما : ما يقيم أركانها ويُثبِّت قواuderها ، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب الوجود ، والثاني : ما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها ، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب العدم^(١) .

إذاً ، الشطر الأول والأساس لحفظ المصالح هو «ما يقيم أركانها ويُثبِّت

(١) المواقفات ٢/٨ .

قواعدها»، فهو صاحب الأسبقية والأولوية. ثم بعد ذلك في الأهمية والأولوية، يأتي «ما يدرأ الاختلال الواقع أو المتوقع فيها».

والذي نراه اليوم أن كثيراً من الدعاة والجماعات والأحزاب الإسلامية، ما زالوا أسرى لنظرية «درب المفاسد مقدم على جلب المصالح، والتخلية تسبق التحلية»، يظهر ذلك في شدة الانشغال والاشتغال بالمواجهة مع: المنكرات، والانحرافات، والطواقيت، والبدع، والمعاصي، والمفاسد، ... ومع الجاهلية والعلمانية والصهيونية والإباحية والدكتاتورية.

وأنا لا أنكر ولا أعارض - من حيث المبدأ - الانشغال والاشتغال بأي شيء مما ذُكر ، ولكنني أقول : إن ذلك كله فرع من قضيتنا الأصلية ، وليس هو القضية الأصلية ، ولا هو شطرها الأكبر ، ولا هو صاحب الأسبقية والأولوية .

القضية الأصلية ، ذات الأسبقية والأولوية ، هي بناء المصالح وتمكيلها ، هي تحقيق الأعمال الإيجابية ، أو الوجودية بتعبير ابن تيمية ، أو هي الحفظ الوجودي بتعبير الشاطبي . فلو أن هذه القضية الفرعية - قضية درب المفاسد ومحاربتها - أخذت رُبع عنايتنا وجهودنا وانشغالاتنا ، لكان هذا كثيراً ، ولو أخذت أقل من ذلك لكان أفضل ...

أدلة من القرآن :

لتتأمل هذه الآيات الكريمة ، ولننظر في المعاني والتكاليف الجامحة ، التي توجها إلينا وتحثنا عليها :

﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَن يَهْدِي لِلّٰٓئِي هُوَ أَقْوَمُ وَبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ﴾

﴿أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَيْرًا﴾ [الإسراء].

﴿يَأَيُّهَا أَرْسُلُكُمْ كُلُّهُ مِنَ الظَّبَابِتِ وَأَعْلَمُوا صَدِيقًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلَيْكُمْ ﴾ [٥] وَإِنَّ
هَذِهِ أُمَّةً كُفَّارًا أُمَّةً وَجِهَةً وَإِنَّا رَبُّكُمْ فَانْقُضُونَ ﴾ [٥] ﴿[المؤمنون]﴾ .

﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أُبَيْةً يَهْدُونَ يَأْمُرُنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فَعَلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ
الصَّلَاةَ وَإِيتَاءَ الزَّكُورَةَ وَكَانُوا لَنَا عَبْدِينَ ﴾ [٢٣] ﴿[الأنياء]﴾ .

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبِّكُمْ وَافْعُلُوا
الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [٢٤] ﴿وَجَنَّهُمْ دُولَةُ اللَّهِ الْحَقِّ جَهَنَّمُ هُوَ أَجْنَبُكُمْ
وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٧، ٧٨].

﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِبَلُوكُمْ أَيَّكُمْ أَحْسَنَ عَمَلاً وَهُوَ أَعَزِيزُ الْغَفُورِ ﴾ [١] ﴿[الملك]﴾ .

﴿وَالْعَصْرِ ﴾ إِنَّ الْإِنْسَنَ لَفِي خُسْرٍ ﴾ [١] إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبَرِ ﴾ [٢] ﴿[سورة العصر]﴾ .

وحتى سورة الفاتحة ، وهي أم الكتاب ، ونظر نقرؤها ونصلي بها ، لو تدبرناها ،
لوجدنا أنها خصصت ست آيات ونصف الآية للأعمال الإيجابية (المصالح) ،
وخصصت نصف آيتها الأخيرة للتغفير من التوجيه السلبي العدمي (أي المفاسد) ،

وهو قوله تعالى : ﴿غَيْرُ الْمَغْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [٧] ﴿[الفاتحة]﴾ .

وأما في مجال العمل الدعوي والإصلاحي خاصة ، فإن من أبرز عناوينه
ومداخله : «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» . وهم متلازمان غالبا في
الخطاب الشرعي ، ولكن من المعلوم قطعا أن الأمر بالمعروف دائمًا متقدم على

النهي عن المنكر ، والأية الجامعة في هذا الباب ، وهي قوله عَزَّلَكَ : ﴿ وَلَئِنْ كُنْتُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران] ، دالة دلالة واضحة على كل ما تقدم ، فالرسالة المحمدية ، والرسالة الإصلاحية ، تتضمن ثلاثة عناصر هي :

١. الدعوة إلى الخير .
٢. الأمر بالمعروف .
٣. النهي عن المنكر .

وهذه العناصر عادة ما تزامن وتتدخل ، ولكن الترتيب المطرد في النصوص الشرعية الكثيرة ، يدل على الأسبقية والأولوية بصفة عامة .

وهذا واضح كذلك في الآية الجامعة التي تتحدث عن المضامين والخصائص الكبرى للبعثة المحمدية ، وذلك قوله تعالى : ﴿ وَرَحْمَتِي وَسَعَتْ كُلُّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَنْقُونَ وَيُؤْتُونَ الرَّكْوَةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِإِيمَانِنَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [آل عمران] يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْأَنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الْطَّيِّبَاتِ وَيُحِرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَ وَيَضْعُ عَنْهُمْ إِعْرَافَهُمْ وَالْأَغْلَلُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ .

[الأعراف: ١٥٦، ١٥٧]

الخطوات الأولى للبعثة النبوية :

وأيضاً فإن النظر والتأمل في الخطوات الأولى للبعثة النبوية ، فيها إشارات

ودلالات هادية . فمعلوم أن أول ما نزل من الهدى والنور :

قوله تعالى : «أَفَرَا يَسِيرَ رَبُّكَ الَّذِي خَلَقَ ① حَلَقَ الْإِنْسَنَ مِنْ عَيْنِ ② أَفَرَا وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ③ الَّذِي عَلِمَ بِالْقَلْبِ ④ عَلِمَ الْإِنْسَنَ مَا لَزَمَعَ ⑤ ⑥» [العلق].

وقوله سبحانه : «يَتَأَبَّهَا الْمُرْزِمُ ① فِي الَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا ② يَضْفَهُ، أَوْ أَنْقُضُ مِنْهُ قَلِيلًا ③ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرِيلًا ④» [المزمول].

وبعد ذلك بدأت المزاوجة بين الأمر والنهي ، كما في قوله عز وجل : «يَتَأَبَّهَا الْمُدَبِّرُ ① فُرَفَانِدَرُ ② وَرَبُّكَ فَكِيرُ ③ وَثَابَكَ فَطَهَرُ ④ وَالْجَزَ فَاهْجُرُ ⑤ وَلَا تَعْنِنُ شَتَكِيرُ ⑥ وَلَرَبِكَ فَاصِيرُ ⑦» [المدثر].

و قبل هذا كله ، نجد ما ذكرته السيدة خديجه ﷺ ، بعد الرجة والرجفة التي أصابت رسول الله ﷺ ، عند أول وحي نزل عليه ، فقالت له : «والله ما يخزيك الله أبدا ؛ إنك لتصل الرحم ، وتحمل الكل ، وتُكَسِبُ المعدوم ، وَتَقْرِي الضيف ، وتعين على نوائب الحق» .

ومعنى هذا أن الرسول الكريم عليه السلام ، كان صاحب إنجازات تأسيسية وتمهيدية بين يدي بعثته ، وكلها كانت من جنس جلب صالح لا من جنس درء المفاسد .

وهذا يذكرنا بقوله ﷺ : «إِنَّمَا بَعَثْتُ لَأَنْتُمْ مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ» ، ودلالته واضحة في الموضوع . . .

فهذا هو دأب الأنبياء جميعا؛ جاؤوا أساسا وأصالة بالتأسيس والبناء

والتشييد ، أي بالصالح وعمل الصالحت ، كما تقدم في الآيات ، وكما يشير إليه الحديث النبوى الشريف : «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي ، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَنِيَّا ، فَأَحْسَنَهُ وَأَجْلَهُ ، إِلَّا مَوْضِعُ لِبِنَةٍ مِنْ زَوَّاِيَّةِ مِنْ زَوَّاِيَّاهُ ، فَجَعَلَ النَّاسَ يَطْوَفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ ، وَيَقُولُونَ : هَلَّا وُضَعْتُ هَذِهِ الْبَنِيَّةَ ، قَالَ : فَإِنَّ الْبَنِيَّةَ ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ ». .

فليس هنا ذكر للمفاسد أصلاً ، لا مقدمة ولا مؤخرة ، وإنما ذكر البنيان والتحسين والتجميل والتميم ، وكل ذلك مرصّع ومحلى بمكارم الأخلاق . وهذا لا يعني ، ولا أعني به إغفال مسألة المفاسد وإخراجها من الحسبان ، ولكنه يعني وأعني به ، أنها مسألة ضمنية وفرعية وتابعة .

وقد يأتي في بعض الخطابات الشرعية إبراز قضية بعض المفاسد والتركيز عليها وتقديمها في الذكر أو في الاعتبار ، ولكن هذا منظور فيه إلى الحالات والأولويات الخاصة بسياقها وظرفها وغرضها ، مثلما قد يأتي على الإنسان المريض حين من الدهر يصبح الشغل الشاغل له ولطبيبه ، هو الدواء والحمية والاجتناب والحذر والاحتياط . . . كما هو واقع لي هذه الأيام !

نص نفيس للشاطبي :

كما أن هذا كله لا ينفي أن كثيرا من المفاسد والشرور قد تصل في ضررها وخطورتها حدا يستدعي إعطاءها الأولوية في الدفع والاجتناب ، ولو بتفويت بعض المصالح التي تحتمل التفويت ، فهذا معلوم ومسلم ، ولكن الغرض الآن هو تقرير الأصل والوضع الأصلي ، وهو الأصل الذي يوضحه ويؤكده الإمام الشاطبي في هذا النص النفيس . قال رحمة الله : «الأمور الضرورية أو

غيرها من الحاجية أو التكميلية ، إذا اكتفتها من خارج أمر لا ترضي شرعا ، فإن الإقدام على جلب المصالح صحيح على شرط التحفظ بحسب الاستطاعة من غير حرج ؛ كالنکاح الذي يلزم طلب قوت العيال مع ضيق طرق الحال واتساع أوجه الحرام والشبهات ، وكثيرا ما يرجع إلى الدخول في الابتزاب لهم بما لا يجوز ، ولكنه غير مانع لما يؤول إليه التحرز من المفسدة المريبة على توقع مفسدة التعرض ، ولو اعتُبر مثل هذا في النکاح في مثل زماننا ، لأدى إلى إبطال أصله ، وذلك غير صحيح ، وكذلك طلب العلم ، إذا كان في طريقه مناكر يسمعها ويراهما ، وشهود الجنائز ، وإقامة وظائف شرعية إذا لم يقدر على إقامتها إلا بمشاهدة ما لا يرضي ، فلا يخرج هذا العارض تلك الأمور عن أصولها ، لأنها أصول الدين وقواعد المصالح ، وهو المفهوم من مقاصد الشارع ، فيجب فهمها حق الفهم ، فإنها مثار اختلاف وتنازع ^(١) .

الأولوية للأعمال والمبادرات والمشاريع الإيجابية :

وختاما ، وبالعودة إلى ما سبق من كلام حول الحاجة إلى الاجتهد والتجدد ، وخاصة لدى الحركات الساعية إلى البناء والإصلاح على أسس ومنطلقات إسلامية ، فإن إعادة ترتيب الأولويات بصفة عامة ، وقضية التقديم والتأخير بين الاشتغال بتحصيل المصالح ، والاشتغال بمحاربة المفاسد ، تبدو قضية ملحة وعاجلة ، حتى لا يستمر تقديم العربية على الحصان ، ولو في بعض الأحيان .

ومقتضى هذا أن تعطى العناية والأولوية للأعمال والمبادرات والمشاريع

(١) المواقفات ٤ / ٢١٠، ٢١١.

الإيجابية البناءة والمفيدة ، ولو «اكتنفتها من خارج أمر لا تُرضي شرعا ، على شرط التحفظ بحسب الاستطاعة من غير حرج » ، على حد تعبير الشاطبي . كما أن هذا النهج سيقتضي حتما تقليصا في مقدار الاشتغال بمحاربة المفاسد والرذائل ، لفائدة إنجاز المصالح البدائل .

إن القيمة الحقيقة ، أو القيمة المضافة ، لأعمالنا وجهودنا ، هي أن نوقد شمعة لأن نلعن الظلام . فعلنُ الظلام يحسنه كل أحد ، وبهارسه كل أحد .

للأسف ، فإن كثيرا من الحركات والأحزاب الإسلامية ، قد حُشرت ، أو حُشرت نفسها ، في مربع المعارضة ، وفي منطق المعارضة ، بمعناها الديمقراطي الحزبي التقليدي . ومنطق المعارضة هذا ، يلزمك أن تقف دائما بالمرصاد لكي تتقد وتستنكر وتدين وتستهجن وتقاوم وتعارض وتفضح وتسب وتلعن ، وهذه وظيفتك ما دامت خارج الحكومة .

الاشتغال بالمعارضة والمناهضة ينبغي أن يكون مهمة عَرضية ، لا مهنة أصلية مستمرة ، أما الأصل الدائم ، فهو الاشتغال بالبناء والإنجاز وتحقيق المصالح والمنافع .



القسم الثاني
قضايا مغربية



(١) هوية المغرب .. من يحددها؟ ومن يغيرها؟

خلال الحقبة الأخيرة ، أكثر بعض السياسيين والمسؤولين الحكوميين ، من تردید عبارات كبيرة وحاسمة ، حول هوية المغرب واتئاه الثقافي ، من قبيل :

- المغرب الحداثي الديموقراطي .

- الخيار الحداثي الديموقراطي للمغرب .

- اختيار المغرب للنموذج المجتمعي الحداثي الديموقراطي .

- التمسك بالنماذج الحداثي الديموقراطي .

وقد كان الوزير المكلف بالكلام^(١) في الحكومتين السابقتين ، من أكثر الناس حرصا على تردید مثل هذه العبارات بلهجة صارمة حاسمة ، حتى ليخيل لمن لا يعرفه ، أنه ناطق رسمي باسم الحداثة والديموقراطية ، وباسم المجتمع المغربي والشعب المغربي ، الحداثي الديموقراطي .

إصرار عدد من المسؤولين والتصدررين السياسيين على التردید الجازم الخامس لهذه المقوله ، يرمي أولا إلى ترسيخها في الأذهان وترويجها على الألسنة ، وتعويذ الناس على سماعها واعتبارها مسلمة لا غبار عليها ، ويرمي ثانيا إلى التنميط والتعميم لحداثة معينة ، ذات رموز وإيحاءات وممارسات معينة ، سيأتي بيانها .

(١) المقصود به وزير الإعلام الناطق الرسمي باسم الحكومة سابقا (نبيل بنعبد الله) .

الحداثة المجتمع عليها والحداثة الخاصة ب أصحابها :

أما الحداثة بمعنى النظام السياسي القائم على الشراكة والشورى والشفافية ، وعلى المؤسسات والقانون ، وعلى التوازن بين السلطات ، وعلى الانتخابات النزيهة والنظيفة ، وعلى العدل واستقلال القضاء ، وعلى حرية الصحافة ، وحرية التفكير والتعبير والمبادرة .

وأما الحداثة التي تمجد العلم والعلماء ، وتدعم البحث العلمي وتعطيه الأولوية ، وتحمي باستقلالية المؤسسات العلمية والجامعة ، في نشاطاتها ونتائج أبحاثها .

وأما الحداثة القائمة على إطلاق طاقات المجتمع وتشجيعها ودعمها ، وعلى حرية المبادرة والعمل في كافة المجالات النقابية الثقافية والاجتماعية والرياضية والفنية .

وأما الحداثة الممسكة فعليا بكرامة الإنسان ، وحقوق الإنسان ، وتنمية الإنسان ، وبكرامة المرأة وحقوقها ورسالتها الريادية .

وأما الحداثة التي تعمل على تكوين الشباب وتحصينهم ، وتمكينهم من العلوم والمعارف والمهارات ، ورعاية قدراتهم الإبداعية وطاقاتهم الحيوية .

وأما الحداثة التي تبني اقتصادا وطنيا قويا ، متمتعا بالإبداعية والاستقلالية والعدالة وتكافؤ الفرص .

وأما الحداثة الرامية إلى تحقيق التنمية والرفاهية والاستقرار والرقي والازدهار ، ومحاربة البطالة وهدر الطاقات بجميع صورهما وأشكالهما .

وأما الحداثة التي تتصدى لمحاربة المفسدين ، في جميع المجالات السياسية والمالية والإدارية والأخلاقية ، ولا تتردد في محاسبتهم ومحاكمتهم ومعاقبتهم ، أيًّا كانت مناصبهم وصفاتهم وأنسابهم .

وأما الحداثة بمعنى الاستفادة والاقتباس والتعلم من الدول والشعوب الأخرى ، ومن كل تجاربها الناجحة ومنجزاتها الإيجابية .

فأما الحداثة بهذا المفهوم وبهذه المعاني والمضامين ، فنحن من أول المؤمنين بها ، ومن أكثر الداعين إليها ، ومن أشد المتمسكون بها ، وكل الإخوة الحداثيين الديمقراطيين ، بهذا المفهوم وبهذه المبادئ ، فنحن من أنصارهم وأعوانهم وحلفائهم .

ولا يضر الاختلافُ الواقع أو المتوقع في بعض تفاصيل هذه المبادئ والأهداف؛ لأن الاختلاف في تلك التفاصيل وفي غيرها واقع بين الحداثيين أنفسهم ، وبين الإسلاميين أنفسهم ، وبين الليبراليين أنفسهم ، وبين السلفيين أنفسهم ، وبين الاشتراكيين أنفسهم ، وهذه الاختلافات التفصيلية والجزئية ، لها أكثر من طريق أخوي أو ديمقراطي لتجاوزها أو التعايش معها .

ومع هذا كله ، فنحن لسنا بحاجة إلى أن نقول : إن المغرب أصبح حداثيا ، أو أنه اختار النموذج المجتمعي الحداثي ، أو أنه قد غير جلده ، أو أنه قد لبس الجلباب الحداثي ، بدليلا عن «الجلباب المغربي» الشهير .

لسنا بحاجة إلى إعلان ذلك وإلى تردديه والدعاء به صباح مساء .

أولا ، لأن ذلك كله من المطالب والتطلعات البدھية والفطرية ، لدى أي

مواطن ولدى أي إنسان عاقل سليم .

وثانيا ، لأن هذا كله إما من بديهيات ثقافتنا الإسلامية والوطنية ، أو هو مما ترحب به وتسوّع به ثقافتنا وهو يتّنا .

وثانيا ، لسنا بحاجة إلى وصف المغرب وتصنيفه بهذه الهوية الجديدة - هوية الحداثة المذهبية - لكونها تحتمل وتحتمل ، ولأن بعض دعاتها لهم مفهومهم الخاص وهدفهم الخاص من وراء هذا الصراح وهذه الحداثة المزعومة عندهم؛ وكما يقال : «من أفعالهم وأقواهم تعرفهم». قال الله تعالى : ﴿وَلَوْنَشَاءُ لَأَرِيَنَّكُمْ فَلَعَرَفَنَّهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَعْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَلَكُمْ﴾ [٢٠] [سورة محمد]

وهناك من يريدون الحداثة العلمانية ، التي تفصل الدولة عن هويتها الإسلامية المنصوص عليها في الدستور ، المسجلة قبل ذلك في سجلات التاريخ .

وهناك من يريدون الحداثة اللادينية ، التي تساعدهم على إبعاد الشعب عن تدينه وثقافته وأخلاقه الإسلامية ، وعلى تخلصه من «رجعيته التقليدية» ، أي من قيمه ومرجعيته الإسلامية .

وهناك من يريدون الحداثة التي تقضي على استعمال اللغة العربية ، التي تشتدنا إلى ما يكرهون - الماضي والترااث والدين - لفائدة اللغة الفرنسية «لغة الحداثة» وثقافتها وأهلها .

وهناك من يريدون الحداثة سلاحا سياسيا مؤقتا ، فقط لمحاربة «المد الأصولي» الذي يحتاج «هذه الأيام» ، ربوع العالم الإسلامي ، بل معظم بلدان العالم ، وقطع الطريق عليه .

وهناك من يريدون الحداثة بصفة أساسية من أجل تحطيم القيود والحواجز الاجتماعية ، الدينية والخلقية ، وإطلاق الحرية الكاملة لممارسة الطقوس الحداثية وترويجها بشكل علني رسمي ، لا يبقى معه خجل ولا وجع : (الإباحية الجنسية ، الشذوذ الجنسي ، الخمور ، المخدرات ، طوفان المهرجانات ، ثورة الغناء والرقص ، فتح المقاهي والمطاعم واستعمالها في نهار رمضان) .

فهذه بعض ملامح الحداثة ، أو هذه بعض مقاصد الحداثة ، عند طائفة من «الحداثيين» . ومؤلاء عادة هم الذين يكررون من ترديد المفردات الحداثية ، ومن إطلاق الشعارات الحداثية ، ويدمنون ممارسة الطقوس الحداثية المذكورة والدفاع عنها ، وهم الذين يقسمون بالأيمان المغلظة أن المغرب قد انخرط بلا رجعة في نادي الحداثة والحداثيين ، وأنه الآن يستكمل - فقط يستكمل - بناء النموذج المجتمعي الحداثي ، وفق الموصفات المتعارف عليها عندهم .

هوية المجتمع ومحاولته السطوة عليها :

بعض السياسيين ، من هذه الطائفة أو من جيرانها وأصدقائها ، يتسرعون ويتصورون أنهم لما أصبحوا وزراء ووجهاء ، ولما أصبحوا يشكلون الحكومة وينطقون باسمها ، فمعنى هذا أنه من حقهم أن يمثلوا الشعب المغربي ، وأن يتصرفوا فيه ويحددوا له هويته ومستقبله ، ويسموا قضاياه المصيرية .

وينسى هؤلاء السادة أن حكومتهم ، كأخواتها السابقة ، ليس لها من التمثيلية الشعبية إلا جزء ضئيل هزيل ، وأنهم لا يزيدون عن كونهم وزراء «تصريف أعمال».

ولعله لهذا السبب ، نجد الملك في المغرب ، يبادر من حين لآخر إلى تشكيل هيئات وعقد مناظرات ، تكون ذات قدر من المصداقية والتمثيلية الشعبية ، لجسم بعض القضايا الهامة والحساسة ، فلا يكتفي فيها لا بنفسه ومستشاريه ، ولا بحكومته أو بعض وزرائه المختصين .

وإذا كان هذا يقع في قضايا محدودة ، مثل التعليم ، أو مدونة الأحوال الشخصية ، فكيف يسمح بعض الوزراء وبعض السياسيين لأنفسهم أن يحددوا بمفردهم هوية المغرب وانتهاءه ، فإذا هو بجرة قلم ، أو بزلة لسان ، قد اختار النموذج المجتمعي الحداثي» ، وأصبح متمميا إلى الحداثة الغربية ، أو أصبح له انتهاء أوروبي متوسطي ، أو أصبح من أبناء الفضاء الفرنكوفوني . . . !؟

الليست هذه القضية - وفي أحشائها قضايا فرعية كبيرة - تستدعي باللحاج واستعجال ، عقد مناظرات وتشكيل هيئات وطنية ، مؤقتة أو حتى دائمة ، للدراسة والتشاور والتحاور ، وتقرير : من نحن وماذا نريد وإلى أين نسير؟

وفي انتظار أن يأتي أو لا يأتي شيء من هذا القبيل ، فإن استصحاب الأصل ، واليدين لا يزول بالشك .

فالذى نعرفه ويعرفه الجميع يقينا ، هو أن الدستور المغربي يصنف المغرب دولة إسلامية ، وأن دين الدولة هو الإسلام ، ويقرر أن لغته الرسمية هي

اللغة العربية .

و قبل ذلك نعرف ويعرف الجميع يقينا ، أن الشعب المغربي شعب مسلم وأنه مجتمع إسلامي ، وأن نموذجه المختار لثلاثة عشر قرنا متالية ، هو نموذج المجتمع الإسلامي ، حتى لو أصيب هذا النموذج ببعض الآفات والنكبات ، لأسباب ذاتية أو خارجية .

و من جهة أخرى ، نعرف أيضا أن الشعب المغربي في أغلبيته الساحقة ، يمتزج فيه العنصران الأمازيغي والعربي ، فهو ينتمي من هذه الناحية هوية أمازيغية عربية مندمجة ، وليس ثناية مزدوجة .

أما أن المغرب قد اختار نموذجا مجتمعا آخر وهوية أخرى وانتهاء آخر ، فلا ندرى من قرر ذلك ومتى وكيف؟ وما مضمون هذا الاختيار؟ وما علاقته بالهوية الدينية والاختيارات التاريخية للشعب المغربي؟

إذا كانت بعض الحكومات المغربية - أو بعض القطاعات الحكومية - قد جعلت من الحداثة العلمانية الإباحية شعارا لها ودثارا لسياساتها ، وإذا كانت قد نهجت نهجا يخدم رؤيتها وأمامها ، أو وقعت على موافق دولية ، نابعة من الحداثة المقبولة أو غير المقبولة ، فهذا اجتهادها وتدبيرها الخاص بها ، قد تناول عليه أجراً أو أجراين ، أو وزراً أو وزرين ، أو غير ذلك .

لكن عليها وعلى جميع المسؤولين والسياسيين ، أن يتذكروا ويراعوا : أن الشعب المغربي بكامله ، ليس في هذا العصر فحسب ، بل على مدى قرون وقرون ، قد اختار وقرر ، ورضي ووَقَع : على أن الإسلام دينه وشرعيته

وثقافته و هوبيه . رُفعت الأقلام وجَفَت الصحف .

نعم نحن نعرف و نعترف ، أن مغرب القرن العشرين ، قد شهد - قبل الاستقلال وبعده - تشكيل نخبة من ذوي الولاء والعشق للثقافة الحديثة والحداثية ، وأن منهم من ي يريدون مغرباً حداثياً متاماً إلى النمط الغربي ونمودجه المجتمعي ، ولا يمت بصلة إلى الإسلام وما تفرع عنه ، وبعض منهم يرون أنه حتى إذا لم ينجحوا في هذا الخيار ، فعلى الأقل لا يريدون بقاء المجتمع المغربي ودولة المغرب في أحضان الانتهاء الإسلامي والالتزام الإسلامي ، وهم يعملون ويدفعون في هذا الاتجاه بكل ما يستطيعون ، وهذا شأنهم ولا دخل لنا في شؤونهم وأماناتهم .

لكن المطلوب من هؤلاء السادة هو أن يتواضعوا ، وأن يتحدثوا عن تطلعاتهم و اختيارتهم في أحزابهم و تياراتهم ، أو حتى في حكومتهم ، إذا كانت لهم حكومة أو كانوا جزءاً من الحكومة ، و لهم أن يعبروا عن أحلامهم و تمنياتهم للشعب المغربي وللمجتمع المغربي ، بأن يرتقي ليصبح مثلهم ، و لهم أن يفتخروا بأن المغرب يتمتع بأحزاب حديثة ديموقراطية ، وبحكومة حديثة ديموقراطية ، وأن أعضاء هذه الحكومة أو بعض أعضائها ، يريدون تحقيق الحداثة والديمقراطية ، وبناء مجتمع حديث ... فهذا كله شأنهم ، ومن حقهم أن يتغنو به ويرقصوا على نغماته .

أما السطو على هوية المجتمع و انتهائه ، ومصادر إرادته و اختياره ، ومحاولة تثبيت ذلك السطو و ترسيمه من خلال كثرة الكلام ووسائل الإعلام ، فأمر لا

يمكن قبوله ولا السكوت عنه .

ومن البدهيات في الفكر الديموقراطي السليم وفي الممارسة الديموقراطية الحقة التي نتمسك بها ، أن تخضع الأقلية لما اختارته الأكثرية ، وأن تحترم ما عليه السواد الأعظم من الشعب ومن المجتمع ، وهذا يلزم حتى لو كانت الأكثرية انتخابية ظرفية ، فكيف إذا كان هذا الاختيار إجماعيا ثابتا ، ضاربا في أعماق الزمان والمكان ، ألم يقل الدكتور محمد عابد الجابري بحق : إن الإسلام في المغرب قد مسح الطاولة؟

وإن الممارسة الديموقراطية الجادة والصادقة ، كانت تقتضي ألا يدخل في الحكومة من لا يمثلون في مجتمعهم إلا أقلية ضئيلة ، ما زالت في طور الكفاح الثقافي والسياسي لفرض وجودها والخروج من شرقيتها .

كان على أصحاب الحداثة العلمانية - سواء من جهة اليسار أو من جهة اليمين أو من لا جهة لهم - أن يفهموا أنهم حتى لو أنسندهم - في ظروف معينة - تشكيل الحكومة كاملة بمفردهم ، أنهم في الحقيقة إنما يشكلون أقلية معارضة داخل مجتمع إسلامي ، وداخل محيط إسلامي ، وداخل دولة قيامها ومشروعيتها بالإسلام ، واستمرارها واستقرارها بالإسلام . ورحم الله من عرف قدره .

(٢) المسألة اللغوية بالغرب

من يتابع المسألة اللغوية والسياسة اللغوية بالغرب الحديث ، والجدالات المتواصلة حولها ، منذ استقلال المغرب إلى الآن ، يحس أنه أمام بلد ما زال يبحث عن هوية ، وأنه يعيش مخاض ولادة وتشكل .

فرنسية شبه تامة :

فِيَنْ فَرْنَسَةٌ شَبِيهٌ تَامَةً لِلْغُوْنَةِ الْإِدَارَةِ وَالْتَّعْلِيمِ ، إِلَى مَحَاوِلَاتٍ مَعْتَثَرَةٍ لِلتَّعْرِيبِ ، إِلَى نَصْفِ تَعْرِيبٍ أَوْ رُبْعِ تَعْرِيبٍ ، إِلَى الْانْقَلَابِ عَلَى التَّعْرِيبِ وَنِصْفِهِ وَرُبْعِهِ ، إِلَى مَنَاهِضَةِ صَرِيقَةٍ لِكُلِّ خَطْوَةٍ جَدِيدَةٍ نَحْوَ التَّعْرِيبِ ، إِلَى التَّعْهُدِ بِإِنْشَاءِ «أَكَادِيمِيَّةَ الْغُوْنَةِ الْعَرَبِيَّةِ» ، إِلَى الْقَرَارِ السَّرِيِّ بِمَنْعِ إِقَامَتِهَا ، إِلَى مَحَاوِلَةِ فَرْنَسَةِ الْغُوْنَةِ وَالْكِتَابَةِ الْأَمازِيْغِيَّةِ ، إِلَى التَّخْلِيِّ عَنْ كِتَابَتِهَا بِالْحُرْفِ الْعَرَبِيِّ الَّذِي كَتَبَتْ بِهِ مِنْ قَرْوَنَ وَقَرْوَنَ ، إِلَى ظَهُورِ نَابِتَةٍ جَدِيدَةٍ مِنْ دُعَاءِ تَرْسِيمِ الْعَامِيَّةِ وَإِحْلَالِهَا مَحْلَ الْغُوْنَةِ الْعَرَبِيَّةِ ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وَجُوهِ التَّخْبِطِ وَالْاحْتِيَالِ وَالْاِلْتَفَافِ وَمَحَاوِلَاتِ تَشْكِيلِ جَدِيدِ هُوَيَّةِ الْمَغْرِبِ ، أَوْ عَلَى الأَقْلَلِ جَعْلِهِ بِدُونِ هُوَيَّةٍ .

وَكُلُّ هَذَا يَسْتَمِرُ وَيَتَكَرَّرُ مِنْ نَصْفِ قَرْنَ وَيَزِيدُ ، وَهُوَ زَمْنٌ أَكْثَرُ مِنْ كَثِيرٍ لِحَسْمِ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ ، فَكِيفَ وَهِيَ مَحْسُومَةٌ شَعْبِيَّاً وَتَارِيْخِيَّاً وَدَسْتُورِيَّاً !!

لَوْ أَرْدَنَا قَرَارَاتِ سِيَاسِيَّةٍ تَتَخَذُهَا الْجَهَاتُ الْمُمَثَّلَةُ لِلْأَمَمَةِ ، أَوْ الْجَهَاتُ ذَاتُ الْقَرَارِ وَالْتَّنْفِيذِ ، فَهِيَ أَسْهَلُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ . وَلَكِنَّ هَذَا مَكْمَنُ الدَّاءِ ! وَلَوْ أَرْدَنَا دراسة المَوْضُوعَ دراسةً عَلْمِيَّةً إِسْتَرَاطِيَّجِيَّةً شَامِلَةً ، يَتَوَلَّهَا عَلَمَاءٌ خَبَرَاءٌ مُخْتَصُونَ أَكْفَاءٌ ، تَنْتَهِيُ إِلَى نَتَائِجٍ وَتَوْصِيَّاتٍ مَوْضُوعِيَّةٍ ، فَهَذَا يَمْكُنُ

إنجازه في ستين أو ثلث ، فنعتمد ذلك ، ويكون منه جنا علميا و اختيارنا علميا .

ولو أردنا الرجوع إلى الشعب صاحب السيادة كما يقال ، وكما ينص الفصل الثاني من الدستور المغربي ، فالاستفتاء ممكن في كل وقت و حين ، ويمكن أن نعدّ أسئلته و نقاشاته وحملته الدعائية وكل متطلباته في أسبوع ، أو شهور على أبعد تقدير . فلماذا لا نستفتى الشعب و نسألة :

• ما هي اللغة التي تختارونها لغة رسمية للبلاد و مؤسساتها الرسمية ؟

• هل تريدون لغة رسمية ثانية أو ثالثة ، وهل هي هذه أو هذه ؟

وإلى أن يقع شيء مما سبق ، فالمعمول عليه الآن هو الدستور ، الذي نص في صدارته على أن «المملكة المغربية دولة إسلامية ذات سيادة كاملة ، لغتها الرسمية هي اللغة العربية» . وهذا النص موجود في جميع الدساتير التي عمل بها بال المغرب ، وبناء عليه بكل تهميش للغة العربية ، وكل إضعاف لها ، وكل تعطيل لها أو تفضيل لغيرها عليها في مؤسسات الدولة ومعاملاتها ، فهو تعطيل وخيانة للدستور وللاستفتاءات الشعبية المتعددة التي أقرته .

وأنا لا أعلم الآن أحدا في المغرب يعترض أو يتحفظ على تعليم اللغات الأجنبية واستعمالها والاستعانة بها ، سواء في التعليم والبحث العلمي ، أو في غير ذلك من المجالات ، ولكن هذا كله لا يجوز أن يكون متقدما ولا مفضلا على لغة البلاد الرسمية ، ولا على حسابها ، وهذه من البدهيات الوطنية في كل بلد يحترم نفسه و يؤمن بذاته سيادته .

العربية والأمازيغية شقيقتان لا ضرستان :

وأما اللغة الأمازيغية فمما لا شك فيه أنها أولى بالعناية والمكانة من أي لغة أجنبية ، ومن حقها على المغاربة وعلى الدولة المغربية تمكينها من المكانة الائقة بها ، وكذلك تطويرها وتأهيلها ، لتكون وعاء آخر لشخصية المغرب وثقافته ، ولتكون أقدر على أداء وظائفها الوطنية بشكل متواصل ومتناه .

وليس في هذا أي تحفظ أو تردد أو إشكال ، ولكن المشكلة في بعض من يريدون افتعال خصومة أو معركة أمازيغية مع اللغة العربية ومكانتها الشعبية والدستورية ، فالحقيقة التاريخية والمصلحة الوطنية تفرض أن تكون الأمازيغية والعربية شقيقتين ، لا ضرستان كما يتصورهما البعض ، وهذا يتضمن العمل على تصحيح الخطأ الجسيم الذي تمثل في التخلّي عن كتابة الأمازيغية بالحروف العربية والانتقال إلى كتابتها بما يسمى «تيفناغ» ، وهذا يستدعي توضيح أمرين مهمين :

- الأمر الأول : هو أن كتابة اللغة الأمازيغية بالحروف العربية ، هو أقرب طريق نحو تقويتها وتعيمها على كافة المغاربة بسهولة وتلقائية ، ثم هو الأمر الذي ارتضاه الأمازيغ وعملوا به على مدى القرون الماضية ، وكان ذلك بتلقائية بعيدة عن الحسابات النخبوية الإيديولوجية ، التي تتحكم في الموضوع اليوم ، كما أن كل حرف غير الحرف العربي يستعمل لكتابة الأمازيغية ، سيشكل قطيعة مع التراث الأمازيغي المكتوب بالحرف العربي ، وقطيعة مع المحيط الحيوي للغة الأمازيغية ، بينما الكتابة بالحرف العربي تعزز وتنمي

الوحدة الوطنية والأصالة التاريخية ، وتسهل توسيع الخريطة الجغرافية والديموغرافية لتعليم اللغة الأمازيغية وتداوها .

● الأمر الثاني : هو أن اللغة - أي لغة - تمثل حقيقتها وشخصيتها أساسا في نطقها لا في كتابتها ، فالوجود الحقيقي لللغة هو اللسان وليس الخط ، ولذلك يعبر عن اللغة باللسان والألسن والألسنة ، فنقول : اللسان العربي ، واللسان الأمازيغي ، واللسان الفرنسي ، وعلى هذا الأساس سمى ابن منظور موسوعته اللغوية (لسان العرب) . وفي القرآن الكريم : « وَمَنْ ءَايَتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَخَلَقَ السِّنَّاتِكُمْ وَأَلْوَنَكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَا يَنْتِي لِلْعَالَمِينَ ﴿٢٦﴾ » [الروم] ، ومن هنا أيضا يعبر عن العلوم اللغوية وعن الدراسات اللغوية باسم : الألسنية ، أو باسم اللسانيات . فاللغة هي اللسان والنطق ، لا الكتابة والخط .
وها هم مئات الملايين من المسلمين غير العرب ، من أمم ذات حضارة وعراقة ، ولها مكانة دولية اليوم أرفع مما للعرب أجمعين ، يكتبون لغاتهم بالحرف العربي ، في الهند وباكستان وإيران وغيرها ، ولا يمثل ذلك عندهم أي مشكلة أو منقصة أو عائق .

وعلى كل حال فتصحيح الخلط ما زال مطلوبا ومحظوظا ، والخطب فيه يسير .
ومصلحة الوطنية ومصلحة اللغة الأمازيغية تستدعيان هذا التصحيح ، ولو بعد إعادة دراسة المسألة دراسة علمية موضوعية .

البديل العالمي للغة العربية؟!

كما أشرت سابقا وكما هو معلوم ، انبعثت مؤخرا دعوات ومبادرات عديدة

ترمي إلى استعمال اللهجة العامية وترسيمها بديلاً عن اللغة العربية ، بحيث تصبح اللهجةُ العامية هي لغة التعليم والتأليف والإعلام والوثائق الإدارية ... وهذه فكرة قديمة يتم إحياؤها ومحاولة فرضها من حين لآخر ، في هذا البلد أو ذاك من البلدان العربية ، وقد عرفت هذه الدعوة سجالات ساخنة بين بعض المفكرين والأدباء المصريين أوائل القرن العشرين .

ولعل مبتكرها وأقدم دعايتها هو المستشرق الألماني الدكتور (ولهم سبيتا) ، الذي عاش بمصر ، ودرس العامية المصرية ، وعايش حركة الإحياء والنهوض التي كانت تعتمل داخل مصر ، وفي سنة (١٨٨٠ م) ألف كتاباً سماه (قواعد اللغة العامية في مصر) ، زعم فيه أن النهضة العلمية المصرية متوقفة على التخلص من اللغة العربية واعتماد العامية .

ثم حمل الرأية من بعده المهندس الإنجليزي المبشر (وليم ولوكوكس) ، الذي كان مهندساً للري ، فقد ألقى محاضرة ونشرها في مجلة الأزهر سنة (١٨٩٣ م) ، أعلن فيها أنَّ الذي يؤخر المصريين عن الاتخراع والتقدم العلمي هو استعمالهم للغة العربية الفصحى ، ولكنه بدل أن يعلم المصريين هذه الاتخراعات أو يكتب شيئاً عنها بلهجتهم العامية ، ترجم لهم أجزاءً من الإنجيل إلى ما سمِّيَ اللُّغَةُ الْمُصْرِيَّةُ ، أي العامية المصرية .

بعد ولوكوكس حمل الرأية أحد القضاة الإنجليز بمصر وهو (سلدن ولمور) فألف سنة (١٩٠١) كتاباً آخر في الموضوع سمِّيَ (العربية المحلية في مصر) ، دعا فيه إلى اتخاذ العامية لغة أدبية ، محذراً من أننا إن لم نفعل (فإنَّ لغة الحديث العامية ولغة الأدب ستتنقضان ، وستحل محلهما لغة أجنبية نتيجة الاتصال

بالأمم الأوروبية).

ثم أضاف فكرة جديدة أخرى وهي أن (خير الوسائل لتدعيم اللغة العالمية هي أن تَتَخَذُ الصحف الخطوة الأولى في هذا السبيل ، وأنها ستحظى بعون من أصحاب النفوذ).

لست أدرى هل اكتشف بعض الصحفيين بال المغرب فكرة (سلدن ولور) بعد قرن من إطلاقها؟ أم أن هناك (ولوريين) آخرين من أصحاب النفوذ ، ما زالوا يروجون الفكرة ويمدوها بالعون المطلوب؟

وقد تبني دعوة ولوكس وتحمس لترويجها والدفاع عنها - فترة من الزمن - من الكتاب المصريين ، في طليعتهم لطفي السيد وسلامة موسى وعبد العزيز فهمي . بل ذهب هؤلاء إلى فكرة أخرى أشد خبرا ، وهي الدعوة إلى كتابة العربية بالأحرف اللاتينية^(١).

ومعلوم أن كل هذه الدعوات قد تبخرت وذهبت أدراج الرياح ، ثم وصل بخارها وغبارها مؤخرا إلى بعض ذراري الطبقة المفرنسة بال المغرب .

من الحجج التي يتذرع بها أنصار «العامية البديلة» : أن كل الناس سيفهمونها ويتفاهمون بها ، ويقبلون على القراءة والتعلم بها ، لأنهم أصلاً يتحدثون بها منذ ولادتهم . وبناء على ذلك كان المفروض أن المطبوعة التي تكتب الآن بالعافية المغربية^(٢) ، سيكون قرأوها بالملائين أو نحو ذلك ، وأنها ستسبب كсадاً سرياً للصحف والمجلات «النبوية» المكتوبة بالفصحي ،

(١) المقصود به وزير الإعلام الناطق الرسمي باسم الحكومة سابقاً (نييل بنعبد الله).

(٢) هي الجريدة الأسبوعية المسماة (نيشان) .

ولكن المفاجأة هي أنها - ورغم بهارات الإثارة فيها - تظل هي الأقل مبيعاً والأكثر خسارة في سوق الصحافة المغربية . فهل يستطيع صاحبها أن يجني (نيشان) عن مبيعاته وخسائره ، وكيف يعوض الخسارة ويحصل على الربح ؟؟

بالمقابل نجد على سبيل المثال شبكة (الجزيرة) أحدثت عدة قنوات خاصة بالرياضة ، وكلها ناطقة بالعربية الفصحى ، والرياضة كما هو معلوم يتبعها العامة والخاصة ، ويتبعها من غير المثقفين أضعاف من يتبعونها من المثقفين ، بل حتى قناة (الجزيرة للأطفال) ، وقناة (الجزيرة برامع) ، التي تخاطب ذوي الخامس سنين ومن دونهم ، تستعملان الفصحى بصفة كاملة ، ومع ذلك فهذه القنوات يشاهدها ويتبعها الملايين ، بل يشاهدها مئات الآلاف من يشاهدون قنوات أخرى تستعمل العامية ، ويشاهدها في الدقيقة الواحدة أكثر من يقرؤون (نيشان) منذ صدورها وإلى حين وفاتها !!!

والذي لا شك فيه - وإن كان بحاجة إلى بحث وبيان - هو أن عامة الناس في المغرب ، كما في عموم الوطن العربي ، يفهمون الفصحى أكثر مما يفهمون اللهجات الخارجة عن أوطانهم ، بل حتى عن مناطقهم وقبائلهم .

ومن الطرائف التي لا أنساها ، أن جدتي لأمي (وهي جبلية من قبيلة سُماتة) ، وجدتي لأبي (وهي أعرابية من قبيلة الخلوط) ، كانتا - رحمهما الله - إذا التقينا وتحديثنا لا تكاد إحداهما تفهم شيئاً مما تقوله الأخرى ، وبين قريتيهما أقل من عشرين كيلومتراً ، وقد كانت والدتي هي التي تترجم بينهما ، لكونها تعلمتا اللهجتين معاً !!

(٣) المذهب المالكي بالمغرب .. بين الجد والهزل

منذ اثني عشر قرنا استتب الأمر لمذهب الإمام مالك بن أنس رضي الله عنه ، فصار مذهبًا وحيداً لأهل المغرب .

وليس ذلك راجعاً إلى كون المغاربة لم يعرفوا سواه ، فأخذوا ما وجدوا ، بل بالعكس ، لقد عرفوا وجربواسائر المذاهب الإسلامية الأخرى ، من شيعة وخوارج ومعتزلة وشافعية وحنفية وظاهرية وغيرهم ، ولكنهم رضوا المذهب المالكي واستقروا عليه دون غيره مما عرفوه وجربوا .

تجذّر المذهب المالكي بالمغرب :

ولقد تجذّر المذهبُ المالكي ورسخ بال المغرب عبر ثلات حلقات :

١ - حلقة العلماء الفقهاء ، ابتداء من بعض تلامذة الإمام مالك وتلامذتهم ، الذين حملوا فقه مالك وموطأه ومنهجه . ثم استمروا على ذلك خلفاً عن سلف .

٢ - حلقة التدين الشعبي ، الذي وثق بفقهاء المذهب واطمأن إليهم ورضيهم واقتدى بهم .

٣ - حلقة الأمراء والحكام ، الذين ساروا مع المذهب ، تأييداً وتطبيقاً ، منذ المولى إدريس الأكبر .

وهذه الحلقة الأخيرة - خلافاً لما يُظنن - هي أضعف الحلقات وأقلها استقراراً ، ويكتفي هنا التذكير بالمواقف العدائية للعيبيين وبعض الموحدين ، ضد المذهب المالكي وفقهائه . . . وقد ذهبوا . . . وبقي المذهب .

تضارُفُ هذه الحلقات الثلاث جعل من المذهب المالكي مذهبًا للدولة ، ومذهبًا للنخبة ، ومذهبًا لعموم المجتمع ، فكان مذهب المغاربة أفقياً وعمودياً ، وقلماً تحقق هذا - إن كان قد تحقق - لمذهب من المذاهب عبر التاريخ !

استباب المذهب المالكي وهيمنته بال المغرب - وبالغرب الإسلامي عموماً - كان عن جدارة واستحقاق ؟ فهو مذهب أهل المدينة . ومذهب أهل المدينة هو الإرث العلمي والعملي ، الكامل والمباشر ، لسنة رسول الله ﷺ ، ولسنة خلفائه الراشدين ، ولأَبْرَز فقهاء الصحابة والتابعين . وهذه أمور معلومة وموثقة ومسلمة عند الدارسين المختصين ^(١) .

ولم يكن المذهب المالكي خلال القرون الاثني عشر الماضية من تاريخ المغرب ، مذهبًا منحصرًا في المساجد والمدارس الدينية ، ولم يكن خاصاً بفتاوی العادات وبعض المحرمات ، بل كان مذهب السياسة والحكم ، ومذهب المال والاقتصاد ، ومذهب القضاء والقضاة ، ومذهب المفتين والمربيين ، ومذهب الصوفية الزاهدين ، ومذهب المجاهدين والمرابطين ، ومذهب التجار والصناع ، ومذهب الشرطة والمحاسبين ، ومذهب الفلاحين والكساين . . . وباختصار : لقد كان مذهب الدين والدنيا ، ومذهب الدولة والمجتمع .

تهميش المذهب وتغييبه :

لكنْ خلال القرن الماضي - الذي شهد نصفه الأول مرحلة الاستعمار ، وشهد نصفه الثاني مرحلة الاستقلال - تغيرت أحوال المغرب كثيراً ، ومن جملة هذه التغيرات التهميش التدريجي للمذهب المالكي ، من مسرح

(١) راجع على سبيل المثال ما كتبه في هذه المسألة في كتاب (نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي) .

الأحداث ومن مسرح الحياة .

لقد كان تهميش المذهب وتغييبه وجهاً من وجوه سياسة استعمارية ترمي إلى السلخ الممنهج للدولة المغربية من طبيعتها وهويتها الإسلامية ، لكي تتمد عملية السلخ هذه إلى الهوية الثقافية والاجتماعية للشعب المغربي نفسه .

ومازال المسلسل جاريا على قدم وساق ، لو لا ألطاف من الله تعالى ﴿ وَاللهُ عَالِيٌّ عَلَىٰ أَمْرِهِ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [يوسف] .

في سنة ١٩٥٨ ، أي في غمرة الاستقلال وأماله وطموحاته ، شكل الملك محمد الخامس ، رحمه الله ، لجنة من كبار الفقهاء والقانونيين ، برئاسة ولي عهده آنذاك ، الأمير مولاي الحسن ، عهد إليها بتدوين الفقه الإسلامي (أي الفقه المالكي بالدرجة الأولى) . وهي اللجنة التي أعدت - أول ما أعدت - مدونة الأحوال الشخصية ، وواصلت اللجنة عملها فأعدت (مدونة الأموال) بعد لأجل «المراجعة الفنية» . ولكن المراجعة هناك لم تكن «مراجعة فنية» ، وإنما كانت «مراقبة إستراتيجية» ، يتضح ذلك جليا حين نعرف أن القائمين بتلك المراجعة / المراقبة ، كانوا فرنسيين ومفرنسيين ، لقد أجازوا (مدونة الأحوال) وأوقفوا (مدونة الأموال) ، فكان ذلك إيذانا بوقف عمل اللجنة برمته !! وقد سجل الأستاذ علال الفاسي ، رحمه الله ، هذه القضية بكل مرارة واستغراب واستنكار ، في مقدمة كتابه التاريخي (دفاع عن الشريعة) .

المذهب المالكي وبعض فقهائه في زاوية ضيقة ، هي زاوية «الدفاع عن

العادات والخصوصيات المغربية» ، في مواجهة بعض الظواهر والأفكار «الإخوانية والسلفية والوهابية» ، وهكذا أصبح المذهب المالكي يُستحضر ويستتر - أساساً - خوض معارك ضد القبض في الصلاة ، وضد صلاة ركعتين قبل الجمعة أو بعد صلاة المغرب ، وضد التسلية الثانية ، أو للدفاع عن ترك التعوذ والبسملة ، وعن الدعاء الجماعي في أدبار الصلوات ، وعن الأذانات الثلاثة يوم الجمعة .

لقد حصروا المذهب المالكي وشغلوا الكثير من فقهائه في مسائل جزئية خلافية (خلافية حتى داخل المذهب نفسه) ، وهي - مع ذلك - لا تشكل حتى واحداً بالمائة من المذهب وفقهه العظيم ، وكأنهم يريدون أن يقولوا : هذا هو المذهب المالكي ، ولا شأن للفقه المالكي بما سوى ذلك ، من شؤون الدولة والمجتمع ، لا شأن له بالقوانين وبالقضاء ، ولا بالمال والأعمال ، ولا بالبنوك والشركات .

إذا كان المغرب مالكي المذهب ، فيما قول مذهبنا في منع قيام مصارف إسلامية لاربوية بالمغرب ، خلافاً لجميع الدول العربية والإسلامية ، وحتى بعض الدول الغربية ؟ هل من المذهب المالكي إرغام الناس على التعامل الربوي وسد أبواب الحلال عليهم ؟

هل من المذهب المالكي إغراق البلاد وأهلها في الخمور بلا حسيب ولا رقيب ؟ ونحن نعلم أن « ما قاله مالك في الخمر » صار مثلاً يضرب لمبالغته - رحمة الله - وتشديده على الخمر وأهلها .

وهل من المذهب المالكي إجراء الانتخابات والاستفتاءات كلها يوم الجمعة ، مما يسبب حرمان مئات الآلاف من المواطنين من أداء فريضتهم ؟

هذه مجرد أسئلة و مجرد أمثلة ، تكشف عن التعامل الهزلي لبعض المسؤولين والفقهاء المجرورين معهم ، مع قضية المذهب المالكي بال المغرب ، وهي سياسة لا تزيد الناس - والشباب خاصة - إلا زهدا في «مذهب مالكي» هو أقرب إلى الهزل منه إلى الجد ، وأقرب إلى طمس الحقائق وتشوييهها منه إلى كشفها وبيانها .

المغرب بكل مكوناته بحاجة اليوم إلى المذهب المالكي ، وإلى الجدية في الاستفادة من المذهب المالكي .

المذهب المالكي يعزز شرعية الدولة وشرعية النظام القائم عليها ، ويضمن استمرار هذه الشرعية واستقرارها .

المذهب المالكي يخدم الوحدة الترابية ويخسمها ، إذا عرف الناس حكمه وقوله في المسألة ، وإذا عرفوا أن المذهب مسموع له ولفتواه بجد وصدق ، فكلنا مالكيون من طنجة إلى الكويرة .

المذهب المالكي يحفظ للمغرب هويته وانسجامه وتماسكه .

المذهب المالكي يعفينا ويريحنا من الغلو والتطرف ونزاعات العنف والتمرد ، لأن هذه الأمور محسومة ومستقرة في المذهب وفقهه .

المذهب المالكي يعيد للمغرب رياته ورفعته في العالم الإسلامي عامة ، وفي القارة الإفريقية خاصة ، فهو المذهب الأول للمسلمين في إفريقيا ، والمغرب

كان على مر العصور مرجعهم وقبلتهم في التعلم والتفقه .

ول يكن واضحاً أنني حين أتحدث عن المذهب المالكي ، فإنما أتحدث عن مذهب هو أكثر المذاهب الإسلامية أخذًا بالاجتهد والتجديد ، وأكثرها قدرة على استيعاب التطورات المستجدات ، ولا ننسى أنه المذهب الذي كان يحكم جزءاً من أوروبا طيلة ثمانية قرون ، وهو الذي احتضن هناك إحدى عجائب الحضارة الإسلامية والإنسانية . ومن هنالك أَلْهَمَ الأوروبيين كثيراً من أفكارهم الإصلاحية والتجدidية والنهضوية .

وأقرب من الأندلس ، فإن المذهب المالكي هو المنشئ الوحيد ، والمالك الوحيد ، لجامعة القرويين ، ولعطاءاتها وتراثها العلمية والحضارية ، وهي الجامعة العريقة الرائدة التي كانت تضيء أنوارها الجهات الأربع .

إن جامعة القرويين المغربية ، كانت أعظم مؤسسة مالكية في التاريخ . ولعل العناية بها وإعادة الاعتبار إليها ، واستئناف مجدها ومسيرتها ، هي المفاتيح والمدخل لما نرجوه ونؤمله من نهضة وريادة . وبالله تعالى التوفيق .

(٤) وَذَكْرُهُم بِأَيَّامِ اللَّهِ

نحن نعيش الآن أيام رمضان (من عام ١٤٣٠). وأيام رمضان فيها الكثير من الأيام العظيمة المشهودة ، كنزول القرآن الكريم ، وليلة القدر ، ومعركة بدر وأمثالها من الواقع التاريخية ، وعيد الفطر الذي ليس سوى تسویج لرمضان واحتفال بمكاسبه وغنائمه ، فعيد الفطر تابع لشهر رمضان ، وإن كان يقع في شهر شوال ، بل إن شهر رمضان كله يمكن اعتباره كيوم واحد من أيام الإسلام والمسلمين ، أو هو يوم من (أيام الله) ، حسب التعبير القرآني .

معرفة (أيام الله) جزء من الدين :

فلفظ (الأيام) أو (أيام الله) يعبر به عن الواقع واللحظات التاريخية المشهودة والخاسمة ، وهي الأيام التي تختصر تواريχ الأمم وترسم ملامحها وتوجه مساراتها ، ويكون فيها عبرةً لمن يعتبر ، وهذا واضح - على سبيل المثال - في العنوان الذي اتخذه ابن خلدون لكتابه حين سماه : (كتاب العبر ، وديوان المبتدأ والخبر ، في أيام العرب والعجم والبربر ، ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر) .

فالتأريخ في جوهره إنما هو (أيام و عبر) أو هو (أيام فيها عبر) .

ومن تعبير العرب قولهم : فلان عالم بأيام العرب ، أي بوقائعها وتاريخها ، وقال تعالى : «وَقَلَّكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ» [آل عمران: ١٤٠] .

ما أريد تناوله وبيانه في هذا المقال هو أن معرفة (أيام الله) ، والاعتبار بها ، هو جزء من الدين وجزء من رسالة الأنبياء .

وهو صريح قول الله تبارك وتعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِإِيمَانِنَا أَنْ أَخْرِجَ قَوْمَكَ مِنَ الظُّلْمَةِ إِلَى النُّورِ وَذَكَرْنَاهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ إِنَّكَ فِي ذَلِكَ لَتَّابِعٌ لِكُلِّ صَبَارٍ شَكُورٍ ﴾ [ابراهيم: ٦] .

فقد حددت هذه الآية الكريمة رسالة النبي الله موسى عليه الصلاة والسلام في أمرتين هما :

- ١- إخراجبني إسرائيل من الظلمات إلى النور .
- ٢- تذكيرهم بأيام الله .

وبعبارة أخرى ، فرسالة موسى هي : تبليغ آيات الله ، والتذكير بأيام الله .
وليس هذا خاصاً بموسى كما قد يفهم من الآية المذكورة ، بل هي سنة الله في عامة أنبيائه ورسله ، ومنهم محمد ﷺ ، فمن المعلوم أن حيزاً كبيراً من القرآن الكريم إنما هو تذكير بأيام الله ودعوة للاعتبار بها .

وقد خاطب الله تعالىنبي القرآن بقوله : ﴿ فَاقْصُصِ الْفَقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٧] .

وقال سبحانه : ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبَرٌ لِّأُولَئِكَ الْأَلْبَابِ ﴾ .
[يوسف: ١١١]

وقال : ﴿ إِنَّكَ فِي ذَلِكَ لَعْنَةٌ لِأُولَئِكَ الْأَبْصَارِ ﴾ [آل عمران: ٦٣] .

وقد سارت السنة النبوية كعادتها على ذات النهج ، فأكثرت من ذكر نماذج من كانوا قبلنا ، منبهة على ما في حياتهم وأفعالهم من دروس وعبر ، ومنها هذا

الحديث الذي أهدى إلى أنصار الخمر ببلدنا ، لعلهم يدركون مقدار جنایتهم على البلاد والعباد . قال عليه الصلاة والسلام : « اجتنبوا أم الخباث ؟ فإنه كان رجل من قبلكم يتعبد ويتعزل الناس ، فعَلِقْتُه (أي عشقته) امرأة فأرسلت إليه خادما ، فقالت : إننا ندعوك لشهادة ، فدخل فظفقت كلما يدخل بابا أغلقته دونه ، حتى أفضى إلى امرأة وضيئه جالسة ، وعندها غلام وباطية (إناء) فيها خمر ، فقالت : إنما لم ندعوك لشهادة ، ولكن دعوتك لتقتل هذا الغلام ، أو تقع على (وهذا هو غرضها الحقيقي) ، أو تشرب كأسا من هذا الخمر ، فإن أبيت صحتُ بك وفضحتك . فلما رأى أنه لا بد له من ذلك ، قال : اسقيني كأسا من هذا الخمر ، فسقته كأسا من الخمر ، فقال : زيديني ، فلم يزل حتى وقع عليها ، وقتل النفس .. فاجتنبوا الخمر فإنه والله لا يجتمع الإيمان وإدمان الخمر في صدر رجل أبدا ، لَيُوْشِكَنَّ أَحَدُهُمَا يُخْرِجُ صَاحْبَهُ » .

النظر في آيات الله والنظر في أيام الله :

فدعوة الرسل ومن يقوم مقامهم من العلماء والدعاة والمصلحين ، يجب أن تقوم على النظر في آيات الله ، والنظر في أيام الله . وأيام الله هي التاريخ ، أو هي الجزء الأهم من التاريخ .

قال العلامة ابن خلدون رحمه الله في بيان أهمية التاريخ : "أما بعد فإن التاريخ فنٌ من الفنون ، تتداوله الأمم والأجيال ، وتشد إليه الركائب والرحال ، وتسمو إلى معرفته السوقه والأغفال ، وتنافس فيه الملوك والأقيال ، وتساوى في فهمه العلماء والجهال ، إذ هو في ظاهره لا يزيد على أخبار تاريخ عن الأيام والدول ، والسوابق من القرون الأول ، تنمو فيها الأقوال ، وتُضرب فيها

الأمثال ، وتطرف بها الأندية إذا غصها الاحتفال ، وتوّدّي لنا شأن الخلقة كيف تقلبت بها الأحوال ، واتسع للدول فيها النطاق والمجال ، وعمروا الأرض حتى نادى بهم الارتحال ، وحان منهم الزوال» (تاریخ ابن خلدون ٣ / ١).

فهذا عن الجوانب الظاهرية من التاريخ ، ولكن التاريخ فيه ما هو أعمق وأنفع؛ ولذلك أضاف ابن خلدون قائلاً: «وفي باطنِه نظر وتحقيق ، وتعليق للكائنات ومبادئها دقيق ، وعلم بكيفيات الواقع وأسبابها عميق ، فهو لذلك أصيل في الحكمة عريق ، وجدير بأن يعد في علومها وخلقها».

وإذا كان ابن رشد قد كتب لنا «فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال» ، فإن ابن خلدون يلفت الأنظار إلى ما بين التاريخ والشريعة من وجوه الحكمة والاعتبار .

ورغم هذا ، فقد أهمل كثير من العلماء والدعاة التاريخ وزهدوا في قيمته ونفائسه التي نبه إليها ابن خلدون ، حتى اضطر المحدث الكبير الحافظ شمس الدين السخاوي إلى الدفاع عن التاريخ وبيان فوائده ومقاصده ، والرد على بعض الفقهاء المستخفين به ، فوضع لذلك كتابه الشهير (الاعلان بالتبسيخ لمن ذم التوريخ) .

وإذا كان للتاريخ أهله المتخصصون فيه كما هو شأن سائر العلوم ، فإن عامة الناس لا يستغنون عن معرفة شيء من أحداثه ومحطاته الكبرى ، وهي المعبر عنها بأيام الله ، أي الواقع التي تذَكَّر الناس وتُبَصِّرُهم بِحِكْمَةِ الله ونعمه وسننه في خلقه ، بحلوها ومرّها وسرّائها وضرّائها .

الاحتفال بالمناسبات والذكريات الدينية والقومية والوطنية :

وما يدخل في هذا الباب : الاحتفال بالمناسبات والذكريات الدينية والقومية والوطنية ، إحياء ونشر المعانيها وقيمةها ، واستحضاراً للدروسها وعبرها .

على أن الاحتفال ببعض المناسبات الإسلامية – كذكرى المولد النبوى الشريف مثلاً – ما زال يثير تحفظاً وجداً لدى كثير من الفئات المتدنية ، وحتى عند كثير من العلماء ، على اعتبار أن ذلك ضرب من الابتداع في الدين ، أو هو مدخل و مجال للبدع والمحاذفات ، التي لم تردها سنة نبوية ولا عمل بها السلف الصالح المقتدى بهم .

وفصل الخطاب عندي في هذه المسألة ، يكمن في التمييز بين ما هو من قبيل العبادات المحددة الثابتة ، التي ليس لأحد أن يقدم فيها أو يؤخر ، ولا أن يزيد فيها أو ينقص ، وما هو من قبيل العمل الثقافي والاجتماعي . فالاحتفال بالمولود النبوى ، أو بذكرى الهجرة النبوية ، يكون بدعة لمن اعتبره عبادة ومارسه على هذا الأساس ، أو لمن اخذه فيه عبادة إضافية ، كتخصيصه بصلة أو صيام أو عمرة أو ذكر معين .

وأما الاحتفال بهذه المناسبات للمعنى والمقدار الثقافية والتربوية والاجتماعية ، فهو من باب (وذكرهم بأيام الله) ، فهو وسيلةٌ توعيةٌ وتربيةٌ وتعبئةٌ دعويةٌ وطنيةٌ .

وهذا يقال – مع الفارق طبعاً – في الاحتفاء والاحتفال بمعظم إلينا وشخصياتنا الإسلامية ، من العلماء والمجاهدين ومؤسسي الدول والمفكرين المبدعين ،

ابتداء من الصحابة والتابعين ، إلى غيرهم من القدامى والمحدثين .

قال الحافظ ابن عبد البر القرطبي – في شرحة لحديث الموطأ حول تاريخ وفاة النبي ﷺ وما تعلق بها من وقائع – : «وفي حديث هذا الباب من الفقه والعلم أيضاً ما يدل على أن معرفة السير وأيام الإسلام وتاريخ أعمال الأنبياء والعلماء والوقوف على وفاتهم من علم خاصة أهل العلم ، وأنه مما لا ينبغي لمن وسم نفسه بالعلم جهل ذلك ، وأنه مما يلزم منه العلم العناية به »^(١) .

ولكننا اليوم نجد مناسبات وشخصيات قريبة العهد بنا وتنتمي إلى زماننا ، نجدها قد أصبحت باهتة أو متلاشية في ذهاننا ، بفعل الإهمال وعدم الاحتفال .

فأي مكانة وأي حضور الآن – على سبيل المثال – لعبد الكريم الخطابي ، ومحمد بن عبد الكبير الكتاني ، ومحمد بن جعفر الكتاني ، وشعيب الدكالي ، ومحمد بن العربي العلوى ، والمخтар السوسي ، وعالل الفاسي ، ومحمد بن الحسن الوزانى ، وعبد الخالق الطريس ، ومحمد الحجوى الثعالبى ، وعبد العزيز بن ادريس ، وعبد الله كنون ، والمهدى بن عبود ، وإبراهيم الكتاني ، ومحمد المنوفى ، وأحمد الأخضر غزال ...؟؟ متى مرت – أو ستمر – بنا الذكرى العاشرة أو العشرون أو الخمسون ، ليلاً لهم أو لوفاتهم أو لبعض إنجازاتهم ومواقفهم ...؟ مع أن هذه كلها مناسبات ومحطات للاعتبار والاستلهام والتأنى واستخلاص الدروس .

(١) الاستذكار ٣ / ٥٤-٥٣ - تحقيق سالم محمد عطا و محمد علي معرض - الطبعة الأولى ، ١٤٢١ - ٢٠٠٠ دار الكتب العلمية - بيروت .

وعها قريب تُقبل علينا السنة الميلادية الجديدة ، فتحترك – على مدى عدة أسابيع – أصناف من الاستعدادات والاحتفالات ، وتزدهر الخمور والمخدرات ، والرذائل والمنكرات ، ولكننا ننسى – أو نتجاهل – أن بداية السنة الهجرية ستحل بنا هذه المرة قبل بداية السنة الميلادية بنحو أسبوعين ، فلماذا لا يتजند الدعاة والأدباء والشعراء والفنانون والإعلاميون والأساتذة والمعلمون ، للاحتفال بستتنا الهجرية الجديدة ، وملء الساحة بما نريد وما يفيد ، قبل أن يفرض علينا ما لا نريد وما يضر ولا يفيد؟! علماً بأن المناسبة – أي مناسبة – تحدث لدى الناس مزيداً إقبال واهتمام واستعداد وتفاعل ، ويزداد ذلك كلما بقدر ما يكون الاحتفاء جماعياً وحماسياً ، وبقدر ما للمناسبة من مكانة في النفوس ، فهذا مما جرت به سنة الله تعالى في خلقه ، ولذلك قالوا: «المناسبة شرط» .

وعلى ذكر رأس السنة الهجرية نذكر شيئاً من صميم موضوعنا الذي هو التذكير بأيام الله ، فعن ابن عباس رض قال : قدم رسول الله صل المدينةَ فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء (أي اليوم العاشر من محرم) ، فقال لهم (أي لليهود) : «ما هذا؟» قالوا : يوم عظيم نجى الله فيه موسى وأغرق آل فرعون ، فصامه موسى شكرًا لله ، فقال رسول الله صل : «أنا أولى بموسى ، وأحق بصيامه منكم» ، فصامه وأمر بصيامه .

وما دام الشيء بالشيء يذكر ، فقد قررت حكومة العدو الإسرائيلي مؤخراً منع الفلسطينيين من الاحتفال بذكرى النكبة ، لأنهم لا يريدون لهم التذكرة وأخذ العبرة والفائدة من هذه المناسبة ، كما قررت حذف إجبارياً لكلمة

«النكبة» من الكتب والمقررات المدرسية للفلسطينيين .

إنهم - ببساطة - يمنعون وينقضون ما أرسل به نبيهم موسى عليه الصلاة

والسلام ، وهو التذكير بأيام الله !

(٥) لم أقل ما قاله مالك في الخمر !

قبل بضعة أسابيع ^(١) تلقيت سؤالاً هاتفياً - ما فتئت أتلقي مثله منذ سنين - حول حكم التسوق من المحلات التجارية التي تبيع الخمور ، فأجبت عنه بجوابي الذي أقوله دائماً ، غير أن الجواب هذه المرة كان محظوظاً؛ إذ عرف طريقه نحو النشر في بعض الصحف ، ثم تناولته صحف أخرى بالنقد أو بمزيد من الاستجواب والتدقيق مع صاحبه ، ثم بدأت أتلقي استفسارات واستيضاحات من عدد المواطنين ، من داخل المغرب وخارجـه .

وبما أن إجابتي - أو فتاوي كما سميـت - كانت مقتضبة في كلمات قليلة لا تفي بغرض المستفسرين ، ولا تدفع اعترافـات الناقدـين والنـاقـمين ، فقد وجدت من الواجب العودة إلى الموضوع لـتحقيق شيء من هذا وذاك .

الخمر: تحريم فوق العادة :

تحريم الخمر وكونها من الكبائر ، أمر لا يجهله مسلم ، بل يعرفـه كثـيرـ من غير المسلمين ... فهـذا لا كلامـ فيه .

لكن ما يحتاج إلى بيان وتذكـير ، هو أن الخمر ليس كـسائرـ المحرمات والمـوبـقات : فهي ليست محرمة وكـفى ، أو مـعصـية وكـفى ، أو هي كبيرة من الكـبـائرـ وفـاحـشـةـ منـ الفـواـحـشـ وكـفى ، أوـ أنـ شـارـبـهاـ آثـمـ وـمـلـعونـ وكـفىـ ، بل هي فوقـ هـذـاـ كـلـهـ ، وـمـتـمـيـزةـ عنـ هـذـاـ كـلـهـ . وـهـذـهـ بـعـضـ شـرـورـهاـ المـيـزةـ هـاـ عـنـ سـائـرـ المـنـكـراتـ :

(١) في شهر ديسمبر ٢٠٠٩ .

١. كونها أم الخبائث :

وهذا يعني أن الخمر تلُّ وتفَرَّخ خبائث وجرائم أخرى ، وتتناسل منها وتعشش حولها فواحش وموبقات أخرى . والذى وصفها بهذا الوصف هو رسول الله ﷺ ، قال عليه الصلاة والسلام : «اجتنبوا أم الخبائث؛ فإنه كان رجل من قبلكم يتبعه ويتعزل الناس ، فعَلِقْتَه (أي عشقته) امرأة فأرسلت إليه خادما ، فقالت : إننا ندعوك لشهادة ، فدخل فطافت كلما يدخل بابا أغلقته دونه ، حتى أفضى إلى امرأة وضيئلة جالسة ، وعندها غلام وباطية (إناء) فيها حمر ، فقالت : إننا لم ندعك لشهادة ، ولكن دعوتك لتقتل هذا الغلام ، أو تقع علىي (وهذا هو غرضها الحقيقي) ، أو تشرب كأسا من هذا الخمر ، فإن أبيت صحيحاً بك ففضحتك . فلما رأى أنه لا بد له من ذلك ، قال : اسقيني كأسا من هذا الخمر ، فسقته كأسا من الخمر ، فقال : زيدبني ، فلم ينزل حتى وقع عليها وقتل النفس .. فاجتنبوا الخمر ، فإنه والله لا يجتمع الإيمان وإدمان الخمر في صدر رجل أبدا ، ليوشكَنَ أحدهما بخرج صاحبه » .

٢. لعن الله في الخمر عشرة :

ومن الأحكام التي خصّ بها الشَّرْعُ الخمرَ دون غيرها من الفواحش ، أن الله تعالى يلعن كل من يدخل في طريقها أو يحوم حولها أو يتسبّب إلى أسرتها . ففي الحديث عن أنس بن مالك قال : «لعن رسول الله ﷺ في الخمر عشرة : عاصرها ، ومتعرّصها ، وشاربها ، وحاملها ، والمحمولة إليه ، وساقيها ، وبائعها ، وأكل ثمنها ، والمشترى لها ، والمشترأ له » .

٣. العقوبة على الخمر دون سائر المواد المحرمة :

لقد حرم الشرع عدداً من المطعومات والمشروبات كالملحية والدم ولحم الخنزير ، وما ذُبْح لغير الله ، والأعيان النجسة ، ولكنه لم يعاقب على تناول شيء منها ، بخلاف الخمر التي فيها العقوبة الحدية المعروفة .

٤. كل مسكر خمر وكل خمر حرام :

وقد تواترت الأحاديث بهذا المعنى ، ومفاده أن مفهوم الخمر ليس مقصوراً على مادة معينة ، بل الخمر تعتبر خمراً بالنظر إلى أثرها وفعاليتها ، ومن هنا تدخل في مفهوم الخمر ، وفي أحكام الخمر كل المواد المسكرة التي تُخْمِر العقل ، مهما يكن اسمها أو أصلها أو شكلها ، كما يستوي في التحريم قليلها وكثيرها ، لقوله عليه السلام : «ما أَسْكَرَ كُثُرَهُ فَقَلِيلُهُ حَرَام» .

ولهذا فحديثي عن الخمر هو حديث عن كل المسكرات والمخدرات سواءً سواءً ، وباعة الخمر وباعة المخدرات في حكم الشرع سواءً .

ما قاله مالك في الخمر؟

وقد اشتهر على السنة الخاصة وال العامة تشبيههم لبعض المواقف والعبارات الشديدة ضد شيء من الأشياء أو شخص من الأشخاص بما «قاله مالك في الخمر» ، يقصدون إمامتنا مالك بن أنس رضي الله عنه . فتجدهم يقولون : فلان قال في كذا أو عن كذا ما قاله - أو ما لم يقله - مالك في الخمر ! فيما الذي قاله مالك في الخمر حتى صار مثلاً يضرب في شدة المقت والرفض ؟

يرى الإمام مالك أن الخمر نجسة نجاسة حسية ذاتية ، فهي من الأعيان النجسة مثل البول والغائط ، بينما يرى علماء آخرون أن نجاسة الخمر معنوية

حُكمية ، وأما من الناحية الحسية فهي في نظرهم مادة ظاهرة .
ويرى بعض الفقهاء المالكية أن الإمام رحمه الله نظر إلى مقاصد الشرع في موضوع الخمر ، وأنها ترمي إلى توسيع المسافة وتنمية النفور والكرابحة بين المسلمين والخمر ، فلذلك حكم بنجاسة الخمر تمثيلاً مع مقصود الشرع واستمداداً منه .

- ومن الأحكام التي اشتهر بها الإمام مالك في موضوع الخمر ، أنه لا يحيى شربها حتى لمن هو في حالة اضطرار ، لشدة عطشه وعدم وجود ماء يشربه .
- وفي المدونة - (١٠ / ٣٦٥) " قال مالك في النصراني يبيع للمسلم خمراً : إن النصراني يُضرب على بيعه الخمر من مسلم إذا كان النصراني يعرف أنه مسلم فباعه ، وهو يعرف أنه مسلم أدباً للنصراني ، قال : وأرى أن يؤخذ الثمن فيصدق به على المساكين أدباً للنصراني وتُكسر الخمر في يد المسلم ".
وعلى كل حال فأنا لم أقل ما قاله مالك في الخمر؛ فللامام زمانه ومكانه ومكانته ، مما ليس لي منه شيء .

حكم التسوق عند باعة الخمر؟

وأعود الآن إلى أصل الموضوع ، وهو مسألة التسوق من المتاجر التي تبيع الخمر ، وقد قلت إن ذلك غير جائز لسبعين أعيدهما وأوضحهما أكثر من ذي قبل :

السبب الأول : أن في ذلك عوناً ودعماً وتشجيعاً مادياً ومعنوياً لتجارة الخمر والقائمين بها . والله تعالى يقول : ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْرِ وَالْفَوْقَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْرِ وَالْمُعْدَنِ وَأَتَقْوَا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيدُ الْعِقَابِ﴾ [سورة المائدة] .

فكل من يفعل فعلاً يعلم أن فيه عوناً مباشراً على الإثم والعدوان ، وهو مستغٍ عنه وقدر على اجتنابه ، فهو من يتعاون على الإثم والعدوان .
ومعلوم أن أرباب صناعة الخمور وتجارتها ، لم يعودوا مجرد آثمين عاصين لربهم ، بل هم مفسدون للبلاد ومعتدلون على العباد ، عن وعيٍ وسبق إصرار وترصد ، وهم خططهم وإستراتيجياتهم لتوسيع استهلاك الخمور ، والزحف بها على كافة المدن والقرى ، وعلى كافة فئات المجتمع .

ومن أهدافهم الإستراتيجية - خيرها الله - توسيع شرب الخمر بين النساء خاصة ، لكون النساء يتحكمن في المائدة والمطبخ ، وهم غير مرتاحين خلو الموائد والمطابخ والثلاجات المغربية من الوجود «الطبيعي الاعتيادي» للخمر .
السبب الثاني : هو أن اعتياد التردد على أماكن بيع الخمر ، ومشاهدتها معروضة على عموم المسلمين ، بل ومشاهدة مسلمين يبيعونها ويقبضون ثمنها ، وآخرين يشربونها ، ويمضون لشربها ، من غير إنكار ولا نصح ولا اعتراض ولا تعليق ، يجعل كل هذه المشاهد والأفعال وضعاً طبيعياً وتطبيعاً لهذه الفاحشة الوبائية الخبيثة .

الضرورة والحرج؟

يرى البعض أن الفتوى بتحريم التسوق من عند باعة الخمر فيه تضييق وحرج على الناس ، وأن الناس أصبحوا مضطرين لهذه المتاجر التي تبيع الخمر .
وهذا ليس سوى تلبيس إبليس ، فالمتاجر التي تبيع الخمر لا تمثل إلا نسبة ضئيلة من الأسواق والمتاجر الكبيرة والصغيرة المنتشرة في طول البلاد وعرضها ، والأسواق والمجمعات التجارية المتعددة الاختصاصات ، التي لا

تبيع الخمر ، توجد في كل أنحاء المدن ، بل هي أكثر انتشارا وأقرب منالا من ذات الخمور .

ولو فرضنا فرضا أن بعض الناس تعرض لهم ضرورة أو حاجة ملحة ، لا يستطيعون قضاءها إلا من محل بيع الخمر ، فهذه حالات يكون لها حكمها وتقديرها ، وكل واحد فقيه نفسه وخير حاليه .

وهنا ينبغي التنبيه على أن كلامي هذا إنما يتعلق بالدول والمجتمعات الإسلامية ، وأما المسلمين في بلدان غير إسلامية ، فلهم شأن آخر ، وهم أحكام قد تتفق وقد تختلف مع ما نحن فيه .

الاقتصاد والأخلاق :

من الانتقادات الموجهة إلى فتوى تحريم التسوق من محلات بيع الخمر ، أن هذه فتوى أخلاقية ، والاقتصاد لا تحكمه الأخلاق ولا تتدخل فيه الأخلاق ! وأنا أقول : ليس هناك تشريع إلا وأصله أخلاق ، وجوهره أخلاق ، وسنه أخلاق ، ورماه أخلاق .

فما العدل والإحسان؟ وما الجودة والإتقان؟ وما الكرامة وحقوق الإنسان؟ وما مناهضة الفساد المالي؟ وما المعاقبة على الغش والتسليس؟ وما منع المواد الفاسدة والمضررة؟ وما منع المخدرات؟ ... ما حقيقة هذه الأمور وما أصلها غير الأخلاق؟!

وإذا كان التنكر للأخلاق والدين سهلا عند بعض الناس ، فما قوهم في القانون الجنائي المغربي ، الذي يمنع بيع الخمر للمسلمين ويعاقب عليه؟ أليس هذا وحده يفرض على جميع المواطنين ، وخاصة على المتباهين بدولة

القانون ، أن ينادوا انتهاك القانون جهاراً؟ أليس هذا يفرض على جميع ضباط الشرطة القضائية ، وجميع وكلاء النيابة العامة ، فتح المتابعات القضائية ضد منتهكى القانون؟ أم أن السياسة والمال فوق القانون ، مثلما هما فوق الدين والأخلاق؟

(٦) يا أنصار الخمر اتعظوا . . .

منذ أكثر من قرن أطلق الفيلسوف الألماني كارل ماركس نداءه وشعاره الشهير (يا عمال العالم اتحدوا)، وقد اقتبس عنوان هذا المقال من عبارة ماركس المذكورة ، لأنني اليوم أخاطب ناسا يعظمون ويحترمون كل مل هو غربي وعصري ولاديني ، فلذلك أدعوهم وأناديهم بعبارة شبيهة بعبارة كارل ماركس ، وأقول لهم : (يا أنصار الخمر اتعظوا) .

لقد اطلعت هذا اليوم على (بيان) صادر عن جمعية تسمى نفسها (بيت الحكمة) ، وقد حاولت أن أتذكر شيئاً عن هذا الاسم ، وما عساي أعرف عنه وعن أصحابه ، فتذكرت بياناً آخر كان قد صدر بهذا الاسم يدافع عن الحق في الممارسة الطبيعية العلنية للشذوذ الجنسي بالغرب .

عندما تذكرت مجموعة من المخربين (متعاطي الخمر) ، كانوا من الموظفين اللامعين بعدة مصالح إدارية بمدينة القصر الكبير ، وقد كانوا يسخرون من حالتهم فيسمون أنفسهم تهكما (جمعية الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف) ، وكانوا يضعون شروطاً للانضمام إلى «جمعيتهم» ، من بينها تعاطي الخمر والزنى والرشوة ، وأحسب أن أكثرهم أو كلهم قد تابوا إلى الله وأصلحوا حالهم ، ويفترض أن بعضهم قد توفوا ، لأنني عرفتهم لما كنت موظفاً بالمحكمة خلال السبعينيات من القرن الماضي ، وكانوا هم يومها في الثلاثينيات والأربعينيات من أعمارهم ، وكنت أنا في بداية العقد الثالث .

لكن المغرب اليوم أصبح يتتوفر على جماعات حقيقة ، وقيل : حقوقية ، هدفها فعلياً ورسمياً هو «الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف» ، وكلهم في ذلك «كيف كيف»^(١) .

أعود إلى بيان جمعية (بيت الحكمة) ، التي عرفنا لحد الآن أنها جمعية تدافع عن الخمر وعن الشذوذ الجنسي ، وتحارب من يحرّمها ، كما تحارب القوانين التي تمنعهما .

١. جاء في بيان هذه الجمعية : «أن استهلاك الخمور بالمغرب يدخل في باب الحريات الفردية الأساسية ، التي لا مجال فيها لتدخل السلطة أو غيرها بالردع أو المنع أو المصادر» .

وهذا أغرب ما سمعت في الدفاع عن الخمر؛ أن يُعدَّ استهلاك الخمور بالغرب من «الحريات الأساسية» ، وهو موقف يكفي من شناعته أن نذكره ونلفت النظر إليه ، ثم إن هذا الحق الأساسي عندهم ، ليس للسلطة ولا لغيرها مجال للتدخل فيه ! ويضيفون : «كما لا مجال للسعى إلى محاولة تنميـط جميع أعضاء المجتمع في نموذج قيمي وحيد ونهائي ، مهما كانت طبيعته أو مصدره» .

أليس هذا هو المقدس المطلق الذي لا يمسه أحد ولا يتدخل فيه أحد «مهما كانت طبيعته أو مصدره»؟!

٢. ومن هذا المنطلق يرى أصحاب البيان أن «القانون الذي يعتبر بأن الخمر لا تباع إلا للأجانب ، أو الذي يعاقب بموجبه مواطنون مغاربة على

(١) «كيف كيف»: هو اسم جمعية مغربية للشذوذ جنسياً ، والعبارة تعني في العامية المغربية التساوي والتماثل بين شيئين أو عدة أشياء .

شرب الخمر أو اقتنائها ، هي قوانين مخالفة لنص الدستور الذي يقر بالحربيات والحقوق الفردية والجماعية وبالحق في الاختلاف ، مما يستوجب إلغاءها لملاءمة القوانين الجنائية مع مضمون الوثيقة الدستورية و مع ما تم التعهد به دوليا من طرف الدولة المغربية .

وينسى هؤلاء - أو يجهلون أو يتجاهلون - أن أول جملة في تلك الوثيقة الدستورية تقول : «المملكة المغربية دولة إسلامية» ، وأن الفصل السادس منها ينص على أن «الإسلام دين الدولة» ، وأن هذا مقرر مستقر في جميع الدساتير المغربية ، وقبل الدساتير المغربية . وليس في المغرب شيء راسخ مجمع عليه كالإجماع على هذه القضية .

فليس أمامكم - يا أنصار الخمر - أن تغيروا القانون الجنائي فحسب ، بل عليكم أن تغيروا ما لا يقبل التغيير في الدستور المغربي ، أعني ما جاء في الفصل السادس بعد المائة من الدستور ، وهو أن «النظام الملكي للدولة ، وكذلك النصوص المتعلقة بالدين الإسلامي ، لا يمكن أن تتناولها المراجعة» .

وفي انتظار تغييركم للقانون أو للدستور ، يبقى عليكم وعلى الجميع وجوب احترام القانون وتنفيذه ، والكف عن انتهاكم وعن التحريرض على انتهاكم ، فالفتنة كل الفتنة في تعطيل القوانين وانتهاكها والتحريرض العلني على انتهاكم وتعطيلها .

٣- ثم إذا كنتم تؤمنون حقا بالحق في الاختلاف ، فلماذا قامت قيامتكم لمجرد رأي فقهي عبرت عنه ، بعيشهاته وأدله العلمية ، ودعوت فيه الناس - مجرد دعوة - إلى ممارسة حقهم وحرrietهم في اجتناب التسوق من يبيعون

السموم الفتاكـة ، وذلـك بـكامل اقـناعـهم وإـرادـتهم ، دون إـكـراه أو تـهـديـد أو ضـغـط ، وـلـم أـن يـرـاجـعوا أو يـسـتـفـتوـا في ذـلـك من يـنـقـونـ فـيـهـمـ منـ الـعـلـمـاءـ وـمـنـ مـؤـسـسـاتـ الإـفتـاءـ ، كـمـاـهـمـ أـنـيـجـاهـلـوـاـجـمـيـعـ وـيـفـعـلـوـاـمـاـبـدـاـهـمـ ، فـلـمـاـذـاـ تـرـيـدـوـنـ مـصـادـرـةـ حـقـنـاـ جـيـعـاـ فـيـ الاـخـتـلـافـ مـعـكـمـ وـمـعـ باـعـةـ الـخـمـورـ؟

٤. وـيرـىـ أـصـحـابـ الـبـيـانـ «ـأـنـ أـسـالـيـبـ تـقـنـيـنـ تـجـارـةـ بـيـعـ الـخـمـورـ مـعـروـفةـ وـمـتـداـولـةـ فـيـ الدـوـلـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ ، وـتـشـمـلـ عـدـمـ بـيـعـهـاـ لـلـأـطـفـالـ وـالـقاـصـرـينـ ،ـ كـمـاـ تـشـمـلـ مـنـعـ استـغـلـالـهـاـ فـيـ خـرـقـ قـوـانـينـ السـيـاقـةـ ،ـ أـوـ إـيـذـاءـ الغـيرـ ،ـ وـتـهـديـدـ أـمـنـهـ أوـ المـسـ بـحـقـهـ»ـ .ـ

وـأـنـاـ أـسـأـلـهـمـ .ـ وـأـلـحـ عـلـيـهـمـ جـدـيـاـ فـيـ الـجـوـابـ .ـ لـمـاـ تـرـيـدـوـنـ مـنـعـ بـيـعـ الـخـمـرـ لـلـأـطـفـالـ؟ـ مـاـ الـمـشـكـلـةـ فـيـ بـيـعـهـاـ لـهـمـ وـشـرـبـهـمـ هـاـ؟ـ إـذـاـ كـانـ فـيـ ذـلـكـ مـشـكـلـةـ ،ـ هـلـ هـيـ خـاصـةـ بـالـأـطـفـالـ؟ـ أـلـيـسـ مـشـكـلـةـ الـكـبـارـ مـعـ الـخـمـرـ أـكـبـرـ وـأـفـدـحـ مـنـ مـشـكـلـةـ الصـغـارـ؟ـ فـالـخـمـورـوـنـ الـكـبـارـ .ـ فـيـ السـنـ فـقـطـ .ـ حـيـنـ يـسـكـرـوـنـ :ـ يـضـرـبـونـ زـوـجـاتـهـمـ وـأـلـادـهـمـ ،ـ وـيـشـتـمـلـونـ آـبـاءـهـمـ وـأـمـهـاتـهـمـ ،ـ وـيـبـذـرـونـ أـمـواـلـهـمـ ،ـ وـيـتـأـخـرـونـ عـنـ أـعـمـاـلـهـمـ ،ـ وـيـقـودـونـ سـيـارـاتـهـمـ وـشـاحـنـاتـهـمـ وـدـرـاجـاتـهـمـ ،ـ فـيـفـعـلـونـ بـهـاـ مـاـ تـعـلـمـونـ ،ـ إـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ مـنـ الـكـوارـثـ وـالـمـصـائبـ الـصـحـيـةـ وـالـعـقـلـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ ،ـ مـاـ لـيـسـ خـافـيـاـ عـلـىـ أـحـدـ ،ـ وـأـكـثـرـ هـذـهـ الـأـمـورـ لـاـ يـفـعـلـهـاـ الـأـطـفـالـ إـذـاـ سـكـرـوـاـ ،ـ فـإـذـاـ مـنـعـتـمـ بـيـعـ الـخـمـرـ لـلـأـطـفـالـ ،ـ فـمـنـعـهـاـ عـلـىـ الـكـبـارـ أـوـلـىـ وـأـحـرـىـ ،ـ فـكـيـفـ تـسـتـسيـغـونـ هـذـاـ التـناـقـضـ؟ـ وـهـلـ الـخـمـورـ يـسـتـأـذـنـ أـحـدـاـ حـيـنـ يـعـتـدـيـ وـيـؤـذـيـ بـنـفـسـهـ أـوـ بـسـيـارـتـهـ؟ـ هـلـ سـيـتـظـرـكـمـ لـتـمـنـعـهـ وـتـدـفـعـوـاـ أـذـاهـ؟ـ

وـمـنـ تـنـاقـضـ أـنـصـارـ الـخـمـورـ ،ـ أـنـهـمـ يـدـافـعـونـ عـنـهـاـ عـلـىـ نـحـوـ مـاـ تـقـدـمـ ،ـ وـلـكـنـهـمـ

لا يدافعون عن المخدرات وتجار المخدرات ، فلماذا هذا التمييز العنصري أو الطبقي؟ هل لأن الخمر تجارة الأغنياء ، والحسيش تجارة الفقراء؟ أم هكذا فعل الغربيون ، وأنتم على آثارهم مقتدون؟

(٧) المهرجانات والتراويف ..

من المدن إلى المقدس

خلف شهر غشت وسطع شهر رمضان^(١).

وها هي المهرجانات خنست ، وصلة التراويف عمّت . —

﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠].

طيلة الصيف وقبله ، كان أرباب المهرجانات وسادتها يفتخرن بأن عددها يناهز المائة مهرجان ، وهي في تزايد ، وأن زبائنهم - أو ضحاياهم - يُعدُّون في مجموعهم بمئات الألوف من المترجين ومن المراهقين الكبار والصغار ... وهذا صحيح . بل لا ننكر أن المغرب قد يكون سجل أعلى نسبة في العالم من المهرجانات والخلافات ، قياسا إلى مساحته وعدد سكانه .

الآن - مع دخول شهر رمضان - جاءت التراويف ، لتعم بكل تلقائية جع المدن ، وجميع الأحياء ، وجميع القرى . ولكن شتان ما بين الشري والشريا .

التراويف تتم في ضيافة الرحمن ، وعلى مائدة القرآن ، بينما المهرجانات تتم في ضيافة الشياطين وعلى مائدة المبدرين . **﴿إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾** [الإسراء / ٢٧].

التراويف كلها عبادة وسكنية ، وثقافة ورياضة ، وأخلاق وتربيـة . . . يأتـها الإنسان راضـيا ويخرج منها مرضـيا .

(١) من سنة ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م.

والمهرجانات معظمها ضجيج وصخب ، وخر وحشيش ، وعربدة وبلطجة ، وسرقات ومشاجرات ، وقتلى وجراحى ، والتفاصيل مسجلة ومطوية في محاضر الشرطة وتقاريرها .

التراویح يؤمها ملايين الناس كل يوم على مدى شهر كامل . ملايين المصلين يتنظمون في صفوف التراویح ، مع أنها نافلة تطوعية ليس فيها إلزام من الشرع ولا إكراه من الدولة . وهم يأتونها بدون لافتات ولا إغراءات ، وبدون ملصقات دعائية ولا وصلات إشهارية ، كما يفعل أرباب المهرجانات وأنصارها مع بضاعتهم .

والمهرجانات تتطلب التعبئة والاستنفار - فعلياً واحتياطياً - لعدد كبير من رجال الشرطة ، ومن الحراس الأمنيين الخصوصيين ، ومن المنظمين والمسيرين ، ومن الأطباء والمرضى ، وتقف وراءها جمعيات ومنظمات ومؤسسات رسمية .

أما التراویح ، فهي مريحة ومسترحة ، كما يدل على ذلك اسمها المشتق من الراحة ، فهي تقوم وتنظم بنفسها ، بلا جند ولا جهد ، ولا تعب ولا صخب .

المهرجانات تعول بالدرجة الأولى على استقدام نساء معروفات ، فنانات في نهب الأموال وتهبيج الرجال واللعب على الحبال ، ويطلب إحضارهن تدخلات وضمانات من معالي الوزير وسعادة السفير ، وشهوراً من التحضير والتبذير ، لعل فناتهم المدللة تقبل وتأتي لتعربى وتثير .

أما التراويع فلا تحتاج إلا إلى شخص واحد ، متREWع أو شبه متREWع ، حافظ لكتاب الله ، يتلو على الناس مما علمه الله .

مهرجانات مملكتنا الشريفة ترصد لها ميزانيات ضخمة خيالية ، تستخرج من الصناديق السوداء والحرماء ، أما التراويع فلا تكلف دينارا ولا دولارا .

المهرجانات والفن :

بعض الناس يتصورون أو يزعمون أن هذه المهرجانات قد تأسست لخدمة الثقافة والفن ، وأنها تشكل نهضة فنية كبرى ، وأن من يتقدونها مناهضون وأعداء للفن ، ويسعون إلى مصادرة الحق في الفن والحق في الموسيقى . وهذا وهم وخلط وتلبّس .

وأنا لا أتحدث عنها قد يكون من حالات استثنائية وحالات نادرة ، من بعض المهرجانات والتظاهرات التي قد يكون فيها شيء من الفن أو شيء من الثقافة ، لأن النادر له حكمه الخاص ، ولا حكم له على الغالب السائد الذي نتحدث عنه .

أما هذه المهرجانات السائدة فهي أولاً أكبر إفساد للثقافة وللقابلية الثقافية عند زبنائها ، فهي ليست سوى جائحة ثقافية وقطيعة ثقافي .

وأما الفن ، فهو ضحية أخرى من ضحايا المهرجانات . لقد تم تفسيمه وتسييسه واستئجاره لإلهاء الناس عامة ، وإلهاء الشباب خاصة ، والتنفيس الوهمي لهم ومغاناتهم .

لقد صارت المهرجانات «الفنية» من أهم الحلول الترقعية لمشكلة البطالة

والفراغ ، ومن بين العقاقير المسكّنة للتذمر والقلق الاجتماعي ، ومن البدائل المفضلة لمشكلة التدين والتطرف ، إنها باختصار : خطة أو خلطة «فنية» لتنطيط المشاكل وترحيلها وتأجيل حلها ، فهذه هي مكانة الفن ووظيفته في سياسة المهرجانات .

لقد أصبح الفن في المفهوم المهرجاني مساوياً للفرجة والتفريج (تفريج الكروب بالانشغال عنها) ، فكما من عادة الناس أن يهبو ويزدحموا للتفرج على المشاجرات وعلى حوادث السير وعلى مطاردة المارين ، فإنهم يهبون ويسارعون أكثر نحو «التفريجية» المنظمة والمنوعة والمزركشة بكل عوامل الإثارة والجاذبية والتخدير الفكري وال النفسي .

ولا بد هنا أن نذكر ونذكر أن مهندس السياسة المهرجانية ، لم يكن وزيراً للثقافة والفنون الجميلة ، ولا وزيراً للتربية والتهذيب الوطني ، ولا وزيراً للإعلام ، ولا مجلساً أعلى للفنون والأداب ، مهندس سياسة المهرجانات لم يكن سوى وزير الداخلية إدريس البصري عفا الله عنا عنه ، ومن هنا نعرف أن فكرة المهرجانات لم تكن أبداً وليدة اهتمامات وتطبعات فنية ثقافية ، ولا هي «خدمة فنية ورسالة سامية» بادرت بها جهات فنية ثقافية أو جهات مهتمة بالثقافة والفنون ، وإنما هي وليدة اهتمامات سياسية أمنية ، فهي «خدمة أمنية وأداة سياسية» ، صنعتها واحتضنتها الجهات المختصة . ثم انخرطت فيها بعد ذلك جهات أخرى لغايات ومكاسب مختلفة .

المشكلة الآن هي أن سياسة المهرجانات أصبحت تحظى بنوع من القدسية باعتبارها نوعاً من الجهاد المقدس ، حتى لقد أصبحنا نخشى جدياً أن يسند

الإشراف عليها إلى وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، لقد أصبح الكثير من السياسيين والصحفيين والدارسين يتخوفون من نقد سياسة المهرجانات وتشريحها وكشف خفاياها وعوراتها ، وأما القليلون الذين يطردون هذا الباب أو يقتربون منه ، فغالباً ما يقفون عند حد الإشارة إلى الجوانب المالية وما يشوبها وما يلفها من أسرار وتساؤلات لا تجد جواباً .

و قبل مدة قرأت مقالاً تحليلياً للأستاذ محمد الساسي عن المهرجانات ، ذكر فيه بعض أهدافها السياسية المعروفة - من محاربة اليسار في البداية ، إلى محاربة الإسلاميين مؤخراً - ثم قال : «ولكن ذلك لا يعني حق الدولة أن تحول المهرجانات إلى مؤسسة مقدسة ، لأنها تخوض من خلال تلك المؤسسة ما يشبه الحرب المقدسة ، وأننا نتقاطع مع الدولة في رفع شعار الحق في الموسيقى ، ونعتبر كذلك أن هناك من يستهدف هذا الحق ، فهذا التقاطع لا يملي علينا التزاماً بأن نلوذ بالصمت ، فتدبير المهرجانات يجب أن يخضع لرقابة تمثيلي الشعب وللمؤسسات المختصة ، وجود شخصيات مقربة من الدولة على رأس الجمعيات المشرفة على المهرجانات لا يعين أن يعطّل بوجهه من الوجوه تلك الرقابة» .

وإذا كانت الرقابة المالية والافتراض المالي لهذه المهرجانات أمراً مشروعاً وواجبـاً مؤكـداً ، فإنـ ما هو أهـمـ منهـ وأـكـدـ وأـخـطـرـ ، هوـ الفـحـصـ السـيـاسـيـ والـتـقـافـيـ وـالـأـخـلـاقـيـ وـالـاجـتمـاعـيـ هـذـهـ المـهـرـجـانـاتـ ، ماـذاـ تـجلـبـ لـنـاـ وـعـلـيـنـاـ؟ـ وـمـاـذاـ تـحـقـقـ لـجـمـعـنـاـ وـمـوـاـطـنـيـنـاـ وـشـبـابـنـاـ ، مـنـ فـوـائـدـ وـمـفـاسـدـ وـمـنـ أـرـبـاحـ وـخـسـائـرـ؟ـ

على أن المحاسبة المالية لهذه المهرجانات لا تقف عند التتحقق من مشروعية الإنفاق وسلامته من الناحية القانونية والمسطورية ، ولا تقف عند البحث فيما يجري فيها من تلاعبات واحتلالات ومبالغات ، بل يجب أن يمتد إلى التوقف عند حجم الأموال وسخاء العطايا والهدايا ، وما يسميه الوافدون الأجانب بكرم الضيافة المغربية ، وهل هذه المهرجانات تستحق كل ذلك؟ وهل هي الأجدر والأولى بتلك الأموال في سلم نفقات الدولة واحتياجات المجتمع؟ وهل المهرجانات أجدى وأحق بالأموال من الصحة والتعليم والبحث العلمي والتشغيل ومشاريع التنمية البشرية . . . ؟

فهل تستطيع الدولة والوزارات المعنية أن تنجز لنا دراسة علمية وتقيناها معايدا لهذا الموضوع بكل جوانبه؟ . قطعا لا تستطيع ذلك ولن تفعله ، لأنه من أسرار الدولة .

ولكن هل تقوم بهذا العمل أحزاب أو هيئات صحفية أو مؤسسات مجتمعية أو باحثون مستقلون؟ هذا ما أرجوه .

(٨) التهافت السوسيولوجي

دعوة إلى الكفاح لأجل تعميم السفاح :

تفضل أحد الإخوة المتبعين للصحافة والموقع الإلكتروني ، فبعث إلى بنسخة من مقال بعنوان (معركة جنسية بين الشباب المتجر وفقهاء القانون في المغرب) .

صاحب هذا المقال هو الدكتور عبد الصمد الديالمي ، الأستاذ بشعبية الفلسفة بكلية الآداب بفاس ، وهو من أصل مغربي ، لكنه يحمل الجنسية الفرنسية ، أو على الأصح تحمله الجنسية الفرنسية .

والدكتور الديالمي معروف بتخصصه بأن دينه ورسالته هي الدفاع عن الإباحية والحداثة الجنسية ، أو ما سماه أخيرا بالانفجار الجنسي .

والمقال المذكور تلقته مواقع الشوادج جنسيا ، فأعادت نشره ولقي منها حفاوة وتنويها كبيرين .

محتويات هذا المقال يمكن تقسيمها إلى العناصر التالية :

- مبالغات .

- وتمنيات .

- واعترافات .

- ومغالطات .

فتبدأ من العنوان الذي يعلن فيه صاحبه أن الشباب المغربي يعيش حالة انفجار جنسي ، وأنه يخوض معركة ضد الفقه والقانون ، أي ضد الملة والدولة ، بغرض تحقيق حرية مطلقة للعلاقات والمارسات الجنسية .

ثم يخطو الكاتب - أو يقفز - إلى درجة أخرى من المبالغة والتضخيم ، فلا يقف عند الشباب ، كما في العنوان ، بل يقول : «ولا بد من التأكيد على أن كل المغاربة ، بالمعنى السوسيولوجي ، يشاركون في إحداث هذا المشهد الجنسي المنفجر ، في استغلاله وفي إنهائه ، وأقصد «بكل المغاربة» الجنسين معا ، وكل الفئات العمرية ، وكل أماكن الإقامة (مدينة/بادية) ، وكل الطبقات الاجتماعية ، وكل الفئات السوسيو-مهنية ، دون استثناء» .

وطبقا لمبالغات الأستاذ السوسيولوجي ، فإن المجتمع المغربي بكل فئاته ومكوناته ضالع - ظاهرا أو باطنا - في ممارسة السفاح أو دعمه أو الاستفادة منه ، يقول : «وقد أثبتت الأبحاث السوسيولوجية الجنسية المغربية ، القليلة في الموضوع ، أن ذلك النفاق يطال بعض مدبري الحقل الديني ، بل ويطال أيضا بعض الإسلاميين ، المتطرفين منهم والمعتدلين . الواقع أن النفاق يطال المجتمع المغربي برمته ، بحيث نجد كل الشرائح الاجتماعية تفرز و«تنظم» السلوكيات المذكورة من جهة ، وتندد بها أو تبلغ عنها من جهة أخرى» .

ويمضي الكاتب في عرض انفجاره الجنسي الذي وصم به المغاربة «كل المغاربة» ، فيتحدث عن عما سماه «الجنس الفمّي» ، كما تحدث عن «بروز المثلية الرجالية في الفضاء العمومي» ، وتحدث عن ظاهرة «الفعل الجنسي

داخل سيارة ناقلة للبضائع يقودها صاحبها للمرة المتفق عليها في شوارع المدينة . . . !؟

وحسب فيلسوف الإباحة الجنسية ، فإن هذا الانفجار الشامل يكشف عن «معركة قائمة من أجل الحق في الجنس ، على الصعيد اليومي ، خارج المؤسسة الزوجية ، أي ضد القانون وضد الفقه ، إنما مطالبة بعلمه القانون الجنائي المنظم للجنسانية ، مطالبة غير واعية بذاتها من أجل تحرير العلاقات الجنسية من أسر الزواج ».

وأما تمنياته :

فهي بيته القصيد في المقال ، ولأجلها نسج كل تلك المبالغات ، تنبيات الكاتب هي أن يعي المغاربة جميعاً بحقهم في تحرير الجنس وشيوعيته ، في جميع الأماكن وبجميع الأشكال المحرمة والممنوعة شرعاً وفطرة وقانوناً وعرفاً ، بها في ذلك الزنى والبغاء والدعارة والخيانة الزوجية والشذوذ الجنسي الذكوري والأنثوي .

ومع هذا الوعي الجماعي والمجتمعي ، تتحرك المعركة – كما يتهاها الداعية الجنسياني – ضد الفقه والقانون وضد من يتمسك بهما .

والمعركة الجنسية عند هذا الفيلسوف تنطلق بهذه التساؤلات التحريرية
الثائرة : «لماذا لا نرى في ذلك الانفجار ترداً ضد الأخلاق المضادة للجنس؟
لماذا لا نرى في الانفجار الجنسي تجاوزاً للفقه ولقانون أصبعاً متتجاوزين بفعل
التطور الاجتماعي ، وبفعل تغير النظرة إلى الجنس؟ لماذا لا نرى في الانفجار
الجنسي معركة موضوعية ضد الفقه وضد القانون؟» .

ثم ينفي الكاتب زفاته متسرعاً ومتمنياً لو أن «باستطاعة الفاعل الجنسي» العادي «أن يستوعب ضرورة الفصل بين الإيمان والقانون ، وأن يطالب صراحة ، بمفرده وكفرد عادي ، بعلمنة الجنس ، أي بعدم إخضاع الجنس إلى القانون الديني» .

ولكن ما دام هذا التمني غير متحقق وغير متوقع ، فإن الكاتب المناضل يقرر ، وينادي أنه «لا بد من إدراج مطلب علمنة الجنس في أجenda أحزاب اليسار وفي برامجها ، ولا بد للمجتمع المدني أن يصبح مجتمعاً مدنياً حقيقياً ، أي لا بد من السماح بتأسيس جمعيات تدافع عن الحقوق الجنسية للمثليين ولغير المتزوجين» .

وبالجهة أكثر صرامة يضيف : «وعلى الجمعيات المواجهة في الساحة ، المهتمة بقضايا حقوق الإنسان والمرأة والسيدا ، أن تساهم في هذه المعركة حتى تبرهن على أن وجودها دليل على وجود مجتمع مدني يرفض أن تستمد القوانين من مصادر دينية» .

الاستخلاص الواضح الذي يفرض نفسه ، هو أن هذا الفيلسوف المناضل يتمنى ويريد لل المغرب همجية جنسية لا تعرف حدوداً ولا تستثنى أحداً ، ويريد - بعبارة أخرى - محوك كل أثر للدين والأخلاق من المغرب . وهو ما يذكرنا بموقف زميله الإيديولوجي ، المحامي الشهير أحمد الدغري ، الذي توقع - بل جزم - أن الإسلام سيرحل عن المغرب ، كما رحل الذين من قبله .
وأما اعترافاته :

فمحصلتها أن الإنجازات الإباحية السفاحية التي تحققت في المغرب ،

والتي أشاد بها الكاتب وبالغ في تضخيمها ، لم تكن ولن تكون أبداً صيرورة طبيعية عفوية ، ولم تكن في يوم من الأيام اختياراً إرادياً حراً للمجتمع المغربي ، ولم تكن مطلباً شبابياً بريئاً ، وإنما هي ثمرة مخططات وجهود وسياسات وضعوط ، داخلية وخارجية .

فصاحبنا يعترف أن ما سهله بالانفجار الجنسي يتم ويتحقق «تحت ضغط إيديولوجيا الاستهلاك الجنسي ، باسم الصحة النفسية أو باسم التحرر». فالمسألة إذاً مسألة ضغوط وترويج إديولوجي ، وليس تطوراً طبيعياً عفواً . ويعترف كذلك أن «الشاب المغربي أصبح يوظف وسامته وقدراته الجنسية - بمساعدة الفياغرا أحياناً - في كسب عيشه مع مغريات ميسورات الحال ومع سائحات أجنبيات» .

ويضيف «أما حين يكون الزبون أجنبياً ، فهذه ظاهرة حديثة لها علاقة بالرغبة في الهجرة أو بالسياحة الجنسية .

وهكذا فقد تَدَّخَّلَ في المسألة ضغطُ البطالة ، وحربُ الفياغرا ، وتدخلت السياحة الجنسية ، والتجارة البورنوغرافية . . . ومعلوم أن «السياحة الجنسية» هي سياسة وإستراتيجية عالمية ووطنية ، وهي مفروضة علينا وماضية في تحطيم مناعتنا ، ضد المجتمع المغلوب على أمره .

ويصل البعد السياسي للقضية - حسب اعترافات الدكتور الديامي - «إلى درجة أن البعض بدأ يتحدث عن اقتصاد بقاء». ومعلوم أن ما لا يتحدث عنه هؤلاء البعض هو أكبر وأخطر .

ورغم أن صاحب نظرية الانفجار الجنسي ، يتظاهر بنقد المسؤولين

والسياسيين المغاربة ، لعدم تجاوهم السريع مع متطلبات الإباحية الجنسية المطلقة ، فإنه يعترف هم بعده من المواقف التشجيعية «المشكورة» . فهم بصفة عامة يتسمون بالنفاق وعدم الجدية في مواقفهم وحملاتهم المصطنعة ضد اللبرالية الجنسية المحرمة ، يقول الكاتب : «وتبلغ درجة النفاق إلى حد التنديد بالجنس غير المؤسسي من طرف مسؤولين وسياسيين ، وهم يمارسونه فرديا بشكل أو باخر ، أو يستفيدون من عائداته المالية المنتظمة داخل الاقتصاد غير المنظم» .

ويعرف كذلك «أن الحملات ضد الجنسانية غير المؤسساتية تم في ظروف معينة ، وتستهدف أوساطا معينة ، وهو الشيء الذي يدفع إلى التشكيك في نواياها الرسمية المعلنة» .

ويقرر في النتيجة أن تلك الحملات المشكوك فيها ، لا تعبر سوى عن «سلطات تتأسلم بالمناسبة» . ولذلك فمواقفها لا تخرج عن كونها «مارسات رقابية» متسامحة فعليا (انتقائية وظرفية) .

عبارة أخرى ، فهي إنما تقوم بذر الرماد في العيون ، لا أقل ولا أكثر ، أما الحقيقة الواضحة فهي أن السياسات الرسمية المتبعة بالمغرب ، هي صاحبة «الفضل الأكبر» في الانحلال الجنسي - أو الانفجار الجنسي - الذي يتبااهي به أصحابنا ومنهم على ملته .

وأما مغالطاته :

فأفهمها منطقا في الرد على الرافضين الناقدين لهذا الانفلات الجنسي السفاحي ، حيث يعنونه بالانحراف والفتنة والخلل الاجتماعي ، يقول :

«فرض السيوسيولوجيا الإسلامية العقوبة تحليلها الخاص من خلال مفاهيم الانحراف ، أو الفتنة ، أو العودة إلى الجاهلية» . ويقول : «فالقراءة السائدة للانفجار الجنسي تجعل منه خللاً وتفككاً سلوكيَاً وقيميَاً» .

بينما يرى الكاتب أن السلوك الاجتماعي لا يمكن اعتباره خللاً وإنحرافاً إلا عندما يكون محدوداً واستثنائياً ، يقول : «إن الإقدام على الجنس قبل الزواج وخارجه ، باسم المال ، أو باسم الحب ، أو باسم المتعة ، لا يمكن أن يعتبر خللاً إلا إذا ظل استثناء نادر الواقع» .

وما دام الأمر الآن قد تجاوز مرحلة الفعل المنعزل المحدود ، فقد خرج من صفة الانحراف والخلل ، واكتسب المشروعية الشعبية والسيولوجية ، فلم يعد هو المرفوض ، وإنما المرفوض – في نظره – هو «القانون الفقهي المنظم للجنسانية» .

ولو صح هذا النطق الديالميُّ الغريب ، لكان على صاحبه أن يطالب الدولة والمجتمع بشرعنة الرشوة أيضاً ، والادعاء أنها لم تعد خللاً وإنحرافاً ، لأنها أصبحت «حلوة» مستساغة اجتماعياً ، وأصبحت منتشرة طولاً وعرضًا ، عمودياً وأفقياً ، وقد أصبحت من الضروريات المتعارف عليها وطنياً !!

وقد مثل هذا أيضاً في شأن المخدرات؛ فتعاطيها ، والاتجار فيها ، وزراعتها ، وتصنيعها ، وتهريبها ، لم تعد أموراً استثنائية نادرة ، بل هي متفشية بدرجة أكبر وأظهر من الفساد الجنسي ، ومع ذلك لم يقل أحد – لا من الممارسين والمدميين ، ولا من المحترفين المستفيدين – تعالوا اتصالح مع المخدرات ، لكونها أصبحت مطلباً جتماعياً وقطباً اقتصادياً ، تعالوا نقرر مشروعيتها ضدًا على

أصحاب الفقه والقانون !!

وأكثر من هذا وذاك آفة التدخين ، فاستشراؤها منتدى بين جميع طبقات المجتمع ، من هم دون العشرين سنين ، إلى من هم فوق السبعين ، وقد أصبح انتشارها ينافس انتشار الماء والهواء ، ومع ذلك فالناس لا يزالون يسمونها بلية ومصيبة ، ولا يكادون يذكرونها إلا مقرونة بعبارة «الله يعفو» . ولا تكاد تجد مدخنا إلا وهو يحاول ويتمى أن يتظاهر من رجسها في أقرب وقت ممكن .

وأكثر من كل ما سبق ، هناك سيادة الغش واختراقه جميع الأعمال وجميع المعاملات وجميع المستويات ، وقد انخرطت الأغلبية الساحقة من الناس في نمارسته والتعامل به . فهل علينا أن نجعل الغش من المقدسات الوطنية الدستورية المجمع عليها؟!

ومن مغالطات الكاتب السوسيولوجي ، قوله : «ينبغي أيضا السماح بتأسيس جمعيات تدافع عن حرية الدين»؟؟

فأي «حرية الدين» هذه التي تحتاج إلى تأسيس جمعيات للدفاع عنها؟ ومتى كان الدكتور عبد الصمد الديامي - المفتخر دوماً بلا دينيته - معيناً ومدافعاً عن الدين وعن حرية الدين؟!

فهل يقصد بحرية الدين حق المصلين في أداء صلواتهم في أوقات العمل بدون تضييق ولا تهديد من رؤسائهم؟

هل يقصد حق الموظفين والعمال والطلبة والتلاميذ في صلاة الجمعة الذي تنتهكه كثير من الإدارات والمؤسسات ، ويداس أكثر فأكثر في أيام الانتخابات

والاستثناءات ، التي لا تكون عندنا إلا يوم جمعة؟

هل يقصد حق النساء والفتيات المتحجبات في المساواة وعدم التضييق عليهم والانتهاك حقوقهن في الجامعات والإدارات والوظائف والترقيات؟ أم لعله يقصد بحرية التدين أشكالاً من التدين الجديد لا نعرفها ولم نسمع عنها؟! لعله يقصد حرية التدين اللاديني؟!

على كل حال ففي المغرب : كل شيء كائن ، وكل شيء ممكن . ولذلك يقول المغاربة : في المغرب لا تستغرب .

ومن مغالطاته أيضاً تظاهره بالاعطف والشفقة على ضحايا العنف الجنسي وضحايا الاستغلال الجنسي ، من النساء والأطفال ؛ ولذلك استثناه من ثورته الجنسية اللاحمدودة . يقول : «أما القوانين المتعلقة بالعنف الجنسي (إزاء القاصرين وإزاء المرأة) وبالعمل الجنسي ، فلا بد من الاحتفاظ بها ، لأنها مطابقة تماماً لمنطق حقوق الإنسان» .

وهل يجهل اليوم أحد من الناس – فضلاً عن متخصص في الدراسات والخدمات الجنسية – أن سياسة الإثارة الجنسية والتهيج الجنسي ، وسياسة تحطيم المناعة والعنفة والانضباط في المجتمع ، وسياسة نشر الثقافة البهيمية ، هل يجهل أحد أن هذه السياسات لا يمكن فصلها ولا تخليصها ولا إعفاؤها مانراه ونسمعه من عنف جنسي ومن إجرام جنسي؟ وهي سياسات لا تبقي مجالاً للتمييز ولا للتعسف ولا للتوقف عند حدود معينة ، لأن تلك السياسات وهذه الدعوات قائمة أساساً على تحطيم فكرة التعسف والتمييز والانضباط .

فهذا لا شك فيه أن سياسات الفساد الجنسي الممنهج ، ودعوات الإباحية الجنسية ، مسؤولة كامل المسؤولية عن الهمجية الجنسية ، وعن جرائم الاعتصاب وما يصبحها عادة من اختطافات واعتداءات شنيعة تصل مرارا إلى التعذيب والقتل ، ومسؤولة كذلك عن انتشار الأمراض الفتاكه المتنقلة جنسيا . وأما جنائياتها الاجتماعية والتربوية والخلقية ، فأكبر من أن تقدر أو

تُحصى . . .

القسم الثالث
من قضايا الأمة



(١) نداء من أجل العربية

تعتير اللغة والدين المحددين الأساسين هويات الأمم والشعوب وانتهاءاتها على مر التاريخ وإلى الآن ، ويزداد هذان العنصران قوة في ذلك ، إذا التحرا في بوتقة واحدة ، بحيث تكون اللغة القومية لجماعة بشرية ما ، هي نفسها لغتها الدينية .

ورغم المحاولات الحديثة والحديثة ، لإعادة تشكيل الأمم والشعوب وانتهاءاتها والانتهاء إليها ، على أساس جغرافية وسياسية وقانونية ، فإن ذلك لم يلغ ولم يضعف قوة الانتهاء الديني والانتهاء اللغوي ، فما زال الولاء القومي واللغوي ، والانتهاء الديني ، يعلوان فوق الانتهاء الوطني السياسي ، في حالة ما إذا كانوا مختلفين .

وتشكل اللغة الأم - لغة التنشئة والتعامل . حضنا وغذاء نفسيا وعاطفيا لشخصية أي إنسان ، فالمفهوم الأولي والبسيط ، السائد عن وظيفة اللغة ، بأنها مجرد أداة للتواصل والتفاهم بين الناس ، هو جزء من الحقيقة ، وليس كل الحقيقة ، ووصف اللغة بعبارة (اللغة الأم) ، هو التعبير الحقيقي الصادق عن دور اللغة ووظائفها . ف(اللغة الأم) ، تعنى أن للغة وظائف كوظائف الأم ، وهذا التعبير بمعناه المذكر ، يعفيوني من إطالة الشرح والبيان لما تضطلع به (اللغة الأم) من وظائف وخدمات نفسية وعاطفية وتربيوية وثقافية وتواصلية ، مع المحيط القريب والبعيد ، بل حتى هذه الوظيفة التواصلية

للغة ، فإنها ليست بالمحدودية التي تبادر إلى الأذهان ، وهي التخاطب والتواصل بين الناس المعاصرين ، بل هي - فوق ذلك - أداة للفاهم والتواصل بين العصور والأجيال ، مع ما ينشأ عن ذلك من ارتباط عاطفي ، لا تختلف طبيعته عن ارتباط الشخص بأقاربه وأصدقائه ومعاصريه .

ولحكمة ما - أرادها الله تعالى - كانت المسألة اللغوية حاضرة منذ اللحظة الأولى خلق الإنسان ، فقد كان أول تعليم رياضي تلقاه الجنس البشري ، هو اللغة والبيان ، حتى قبل أن يتعلم آدم كسب قوته ، أو عبادة ربه ، أو ستر عورته ﴿ وَعَلِمَ إِدَمَ الْأَنْسَاءَ كُلَّهَا ﴾ [آل براء: ٢١] ﴿ الرَّحْمَنُ ۖ عَلَمَ الْقَرْمَانَ ۖ خَلَقَ الْإِنْسَنَ ۖ عَلَمَهُ الْبَيَانَ ۖ ﴾ [الرحمن] . وأقل درس يستفاد من هذا ، هو أن لـ **اللغة** وظيفة أساسية وعاجلة في حياة الإنسان .

وإذا كان (كل إنسان بالذى فيه يزدري) ، فإن كل لغة . ولللغة إنسان . بالذى فيها تزدري ، ترشح بما فيها ، على من حولها ومن تعامل معها . ولذلك فإن الاحتكاك ، أو الاندماج ، مع أي لغة من اللغات . وخاصة في مرحلة النشأة الأولى . يُقيض على الشخص ويبيث في روعه ونفسه ، من تاريخ تلك اللغة وأدبها وثقافتها وقيمها وذكرياتها .

فالانتهاء اللغوي / الثقافي للأشخاص وللمجموعات البشرية ، يتجاوز في تأثيره حتى الانتهاء العرقي نفسه ، ولذلك نجد اليوم شعوبنا الإسلامية كبيرة قد انتمت إلىعروبة بسبب اندماجها في لغة العرب ، مع أنها ذات انتهاءات قومية ليس لها أي أصل عرقي عربي ، وقد جاء في الأثر : « يا أيها الناس ، إن

الرب رب واحد ، وإن الأب أبو واحد ، وإن الدين دين واحد ، وليس العربية بأحدكم من أبو ولا أم ، وإنما هي اللسان . فمن تكلم بالعربية فهو عربي» .

وبهذا المعنى اندمج فيعروبة اللسان أضعاف عرب الأنساب ، ومن المعلوم أن عرب اللسان هم أكثر من خدموا العربية وأكثر من دافعوا عنها ، وبهذا أيضا تخلصت اللغة العربية من أي صفة عرقية أو عنصرية ، فاللغة العربية ليست لغة خاصة بعرب النسب ، ولكنها لغة من تكلم بها واندمج فيها ، فمن فعل هذا فهو العربي ، أيّا كان نسبه وسالاته .

كما أن (اللغة الأم) تشكل وسيلة لا بديل عنها ، لأي إبداع - أدبي أو علمي - مستقل ومتميز ، ويدونها لا تكون إلا التبعية والذيلية والهامشية ، فليس هناك أمة أبدعت وتميزت ، حضاريا أو علميا أو أدبيا ، بغير لغتها القومية الراسخة فيها ، وهذا هي التجربة اليابانية - على سبيل المثال - حية وقريبة ، حيث كان الاعتزاد الأساسي والكبير للنهضة اليابانية على اللغة القومية ، وليس على اللغة الإنجليزية ، كما يظن الكثيرون ، ولحد الآن ، فإن الشعب الياباني يعتبر متأخرا في سلم المعرفة باللغة الإنجليزية ، ضمن شعوب العالم ، فقد جاء اليابانيون في المرتبة الثامنة عشرة في امتحانات خاصة باللغة الإنجليزية ، أجريت على الصعيد الآسيوي ، ولو كان الامتحان على الصعيد العالمي لتدرج ترتيبهم إلى الوراء أكثر ، ولسبقهم كثير من العرب !

على أن للغة العربية خاصية أخرى لا تخفي أهميتها وخطورتها عند كافة العرب والمسلمين ، وهي كونها لغة الإسلام ، أي لغة القرآن والسنة ، وهي

أيضاً اللغة الأولى للعلوم الشرعية والثقافة الإسلامية . وهذا ما يجعلها لغة مشرفة ومحبوبة ومطلوبة ، عند مئات المسلمين من غير العرب .

ولكن هذه الخصائص والوظائف الكبيرة والخطيرة ، سواء التي تشتراك فيها اللغة العربية مع غيرها من اللغات العالمية ، أو التي تفرد بها دون سائر اللغات ، قد أصبحت كلها مضطربة أو مهملة أو مهددة . . .

لقد أصبح الكثيرون : من النخب العربية ، ومن المسؤولين العرب ، يجيدون ويجدون اللغات الأجنبية ، أكثر بكثير مما يفعلونه مع لغتهم ، حتى إن بعض المنظمات التابعة للأمم المتحدة قد بدأت تداول قرار حذف اللغة العربية من اللغات الرسمية المعتمدة لديها ، وذلك لسبعين :

الأول : هو أن ممثلي الدول العربية أنفسهم لا يستعملون لغتهم العربية داخل هذه المنظمات ، حرضاً منهم على إظهار معرفتهم باللغة الأجنبية .

والثاني : هو أن الدول العربية غير ملتزمة بتعهداتها المالية والبشرية ، في دعم متطلبات استعمال العربية في أجهزة الأمم المتحدة وفروعها .

على أن هذا التفريط الرسمي العربي في اللغة القومية الرسمية ، على صعيد الأمم المتحدة ، وعلى الصعيد الدولي بصفة عامة ، ليس إلا فرعاً ونتيجة للتفرط الأصلي على الصعيد الداخلي . ففي جمل الدول العربية ، نستطيع أن نستنتاج بيسر ووضوح ، عدم وجود أي رغبة جدية ، ولا أي سياسة حقيقة ، لتنمية اللغة العربية وتعزيز مكانتها الداخلية والخارجية . وفي كثير من هذه الدول لا يستطيع الملاحظ أن يستنتاج كون اللغة العربية هي اللغة (الرسمية) للبلد !

فاللغات الأجنبية تواصل اكتساحها واحتلالها لموقع السيادة والريادة ، على الخريطة العربية ، في مجالات التعليم والإعلام ، والإدارات والمعاملات الحكومية ، والمرافق الاقتصادية والتجارية والخدماتية ، وهي في ذلك معززة بجهود وخططات مؤسسات وتمويلات ، وهكذا تستولي اللغة الإنجليزية على المشرق العربي ، وتستولي اللغة الفرنسية على المغرب العربي .

وبجانب الاكتساح اللغوي الأجنبي ومؤسساته التعليمية وغيرها ، بدأ يستفحـل استعمال العامية في الإعلام والتعليم كذلك ، ففي الثانويات - ولا تتحدث عنها دونها - وكذلك في الجامعات ، وحتى في أقسام الدراسات العليا ، يتزايد استعمال الطلبة والأساتذة للهجاتهم العامية ، أو الخلط بين الفصحى والعامية ، وأما في الإعلام - وخاصة منه الإعلام التلفزي - فالامر أسوأ وأفـدح ، ومن أمثلته القريبة : البرنامج الذي كان يقدمه - أو ما زال - صحفي عربي كبير وكاتب قومي شهير ، على قناة الجزيرة ، وكان حريصاً ألا يتحدث فيه إلا بعامية كاملة ، كأنـا يتحدث إلى أصدقائه وأقاربه في أزقة القاهرة !! مع أنـ في ذلك خسارة إعلامية كبيرة للمتحدث وللقناة ذات الطابع العربي الدولي .

وقد بدأنا نرى دعاة ومحاضرين مشاهير يخاطبون في دروسهم ومحاضراتهم جمهوراً عربـياً متنوعـاً الأوطان والـلهجـات ، ولكنـهم - مع ذلك - يظلـون غارـقـين في عامـيـتهمـ المحليـةـ الخـاصـةـ ، مما يـجـعـلـ كـثـيرـاًـ مـنـ النـاسـ يـنـصـرـفـونـ عـنـهـمـ ، أو يـصـبـرـونـ عـلـيـهـمـ - عـلـىـ مـضـضـ - ولـسانـ حـالـهـ يـقـولـ : «مـاـفـقـهـةـ كـثـيرـاًـ مـتـأـفـقـُـ»

وفي هذا السياق أيضاً انبعشت - بعد فشل قديم - دعوات متوجهة ومبادرات فعلية ، لمحاولة ترسيم اللهجات العامية واتخاذها بدائل عن الفصحي ، وهكذا ظهرت في المغرب العربي - على سبيل المثال - صحف وإذاعات وقنوات ، مكتوبة وناطقة بالعامية ، وحسن الحظ ، فإن أصحابها يشتكون من إعراض الجمهور عنهم واستهجانه لعملهم ، ذلك أن عامة الناس - بمن فيهم الأئمـون وأشبـاهـ الأمـيـنـ . يفضلون لغة فصيحة ميسرة ، على العامية المغرقة في محليتها وخصوصيتها وقلة جدواها ، فهو يريدون خطاباً يرتقي بهم لا خطاباً ينحط بهم .

ثم هناك خطر آخر يهدد العربية والعروبة في عقر دارها ، وفي بيت آبائها وأجدادها ، ويتعلق - بصفة خاصة - بالدول والمجتمعات العربية ، التي تحضن وتستقبل الملايين من الوافدين والمقيمين غير العرب ، تفوق أعدادهم أحياناً عدد السكان العرب أهل البلد . فهذا الوضع يشكل وينتج عملية تعجيم لغوي ، عفوي وهادئ ، لهذه المجتمعات ، عملية التعجيم هذه تمثل في استعمالات مشوهة وغريبة للتعابير والألفاظ العربية وغير العربية ، هي آخذة في الزيادة والشروع . كما تمثل في الاختفاء الكامل أو شبه الكامل للتعامل باللغة العربية ، بما فيها العامية المحلية ، من عدد من المرافق الإدارية والاقتصادية والصحية والسياحية ، وحلول اللغات الأجنبية محلها .

يقع هذا في الوقت الذي تتيح فيه هذه الحالة - حالة وجود ملايين المقيمين من غير العرب في المجتمعات العربية . فرصة تاريخية نادرة لتعليمهم اللغة العربية بكثير من اليسر والطوعية ، فإذا بالعكس هو الذي يقع !

فأما اليسر والطوعية في تعليم هؤلاء العربية، فلِكُوْنِهِمْ – أولاً – في معظمهم مسلمين ، وعامة المسلمين يحبون تعلم العربية ، وسيكونون فخورين بتحقيق هذا المكسب إذا ما تحقق لهم في البلدان العربية التي يقضون فيها سنين طويلة ، وثانياً ، لأن في ذلك مصلحتهم المهنية ، خاصة لو أصبح العمل والإقامة ، أو تجديد الإقامة ، أو الترقية في العمل ، إذا أصبح هذا مشروطاً بمعرفة حد أدنى من اللغة العربية ، لغة البلد المضيف والمشغل ، وهذا ما تفعله الآن عدة دول أوروبية وغير أوروبية .

على أن هناك فرصة أخرى لا يتم التجاوب معها واستئثارها ، لخدمة اللغة العربية وتعزيز مكانتها العالمية ، وهي الإقبال العالمي المتزايد على تعلم العربية من غير العرب ، سواء لأسباب دينية ثقافية ، كما هو شأن أبناء الشعوب الإسلامية ، من أتراك وباكستانيين ومالزيين وإندونيسيين وغيرهم ، أو لأسباب تجارية ، كما هو شأن الصينيين واليابانيين وغيرهم . أو لأجل مهام سياسية ودبلوماسية واستخباراتية ، كما هو شأن الأوروبيين والأمريكيين وغيرهم ، وكل هؤلاء لا يجدون ما يلائمهم ، وما يكفي لتلبية احتياجاتهم ، من مؤسسات وبرامج وأدوات لتعليم العربية .

ولقد رأيت العشرات من الطلبة الآسيويين في الدراسات الإسلامية بالغرب ، حريصين كل الحرص على تحصيل الدراسات الشرعية التي جاؤوا لأجلها ، ولكن ضعفهم الشديد في اللغة العربية كان يبقى عائقاً كبيراً أمامهم ، ولم يكن عند جامعتنا ولا عند غيرها ، برنامج رسمي وإلزامي ، لتمكين هؤلاء من اللغة العربية ، لغة تخصصهم الدراسي ، وأذكر طالبة كورية حاصلة على

الإجازة في الدراسات الإسلامية من بلد عربي ، بقيت تكرر عندنا خمس سنين في السنة الأولى من الدراسات العليا ولم تنجح ، لضعف قدرتها التعبيرية باللغة العربية ، فكانت لا تستطيع أن تقدم إجابات مفهومة وصحيحة !

إن المسألة اللغوية عموماً – ومسألة اللغة العربية تحديداً – تستدعي و تستحق جهوداً أكبر بكثير مما تأخذه الآن ، ولا أراني مبالغًا إذا قلت إن قضية اللغة العربية تحتاج إلى صحوة وحركة ، على غرار الحركة الإسلامية والصحوة الإسلامية ، ولو جاءت هذه الصحوة على شكل انتفاضة ، لكان أنساب وأجدى .

نحن نجد - والحمد لله - ردود فعل إيجابية ، مقدرة ومشكورة ، في الدفاع عن الإسلام ونبي الإسلام ، وعن القرآن والسنة ، وعن القضايا الإسلامية والقضايا القومية ، وعن الشعوب العربية والإسلامية . ونجد في ذلك ما لا يحصى من الحركات والتحركات ، والمنظمات والجمعيات ، والمبادرات والتبرعات . ولكن اللغة العربية لا بواكي لها !! ، مع أن اللغة العربية هي مفتاح ديننا ، ووعاء تراثنا ، وهي ضامن هويتنا واستقلاليتنا الثقافية ، وهي وسيلة وحدتنا ونهضتنا .

إن قضية اللغة العربية يجب أن ترفع إلى مرتبة القضايا الكبرى للأمة ، القضايا السياسية والإستراتيجية . ويجب أن تعتبر قضية حكومات وشعوب ، لقضية مهتمين ومتخصصين .

نحن نرى أن مجتمع اللغة العربية - وهي ذات جهود وعطاءات جليلة - تجد نفسها عاجزة ومشلولة أمام الواقع المتدهور لهذه اللغة ، وسبب عجزها

وسللها هو أنها بدون أنصار ، بدون تجاوب رسمي ولا سند شعبي ، ولا يكاد يعلم بقضيتها أحد .

إن تحريك هذه القضية والانطلاق بها في مسارها ونحو أهدافها ، يحتاج إلى عمل دائري ، في حلقات متداخلة متكاملة : مبادرات وجهود شعبية ونخبوية ، تحريك المجتمع والمؤسسات المختصة والمتخصصة ، الضغط لإيجاد سياسات ومبادرات رسمية متباينة ، إشراك وسائل الإعلام وتفعيل دورها في القضية ، ثم تستمر الدورة على هذا النحو ...

وفما يلي بعض الاقتراحات العملية التي يمكن إنجازها ، كما يمكن تطويرها أو الزيادة عليها .

١- تأسيس جمعيات ولجان ومراكز لخدمة اللغة العربية والدفاع عنها والتصدي لمن يسيئون إليها وإلى مكانتها .

٢- تأسيس جمعيات ومراكز ولجان لتعليم العربية لغير العرب ، وخاصة منهم المسلمين المقيمين في البلدان العربية .

٣- العمل على دعم مجتمع اللغة العربية والمؤسسات المختصة ، وتفعيل دورها ورسالتها ، مثل مجتمع اللغة العربية بدمشق والقاهرة وعمان والجزائر والخرطوم ، ومنظمة الألكسو ، ومنظمة الإيسيسكو .

٤- تفعيل دور الأسرة والمؤسسات التعليمية في العناية باللغة الفصحى والتحدث بها ، وهناك التجربة الرائدة لمدارس الدكتور عبد الله الدنان ، في كل من سوريا وال سعودية والكويت وقطر ، يمكن نقلها أو الاستفادة منها ، وقد

أعطت نتائج باهرة في التنشئة على التحدث الفعلي للأطفال باللغة العربية الفصحى .

٥. إنشاء موقع إلكترونية متخصصة في الموضوع ، وتحصيص حيز له في الواقع العامة .

٦. إنتاج برامج إلكترونية لتعليم العربية وتقويتها في مختلف المستويات .

٧. إحداث برامج تلفزيونية وإذاعية مخصصة لخدمة العربية .

٨. إحداث جوائز قيمة لتشجيع الأفراد والمؤسسات على خدمة العربية والارتقاء بها .

٩. اتخاذ يوم عالمي سنوي للغة العربية . ولو جاءت هذه المبادرة من جامعة الدول العربية ، أو منظمة الألكسو ، التابعة لها ، لكان أنساب .

١٠. تنظيم الحفلات والمسابقات الثقافية والأدبية في هذا المجال .

(٢) معاملة المرأة مقياس للتحضر والتخلف

روى الإمام البخاري ومسلم في حديث طويل عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : «كنا عشر قريش قوماً نغلب النساء ، فلما قدمنا المدينة وجدنا قوماً تغلبهم نساؤهم ، فطفق نساؤنا يتعلمن من نسائهم ، فتغضبت يوماً على امرأة فإذا هي تراجعني ، فأنكرتُ أن تراجعني . فقالت : ما تنكر أن أرأبك ؟! فوالله إن أزواجه النبي ﷺ ليتراجعه ، وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل ، فانطلقت فدخلت على حفصة (ابنته) ، فقالت : أترأجعين رسول الله ﷺ ؟! فقالت : نعم ، قلْتُ : أتهجره إحداكن اليوم إلى الليل ؟! قالت : نعم ، قلت : قد خاب من فعل ذلك منك وخرس ، أفتؤمن إحداكن أن يغضب الله عليها لغضب رسوله ﷺ ، فإذا هي قد هلكت ؟ لا تراجع رسول الله ﷺ ولا تسأليه شيئاً ، وسليني ما بدارك» . . .

وقد دل هذا الحديث على أمور عديدة منها :

١. أن العلاقة الزوجية لدى أهل مكة القرشيين ، كانت قائمة على غلبة أساس الرجال للنساء ، فالكلمة كلمة الرجل ، وال شأن شأنه ، والصوت صوته ، ولا صوت للمرأة يعلو مع صوته ، ولا شأن لها فيها يفعله وفيها يتركه .
٢. أن الأمر عند أهل المدينة كان على خلاف هذا ، فالأنصار قوم تغلبهم نساؤهم ، أو نقول : كان الأنصار يتذرون الغلبة لنسائهم؛ فلهم شأن مرفوع ، ولهم رأي مسموع ، ولهم نفوذ مع أزواجهن ، وهذا هو السلوك الذي وصفه عمر بأنه «أدب نساء الأنصار» ، كما في رواية للبخاري ، وبفضل هذه المكانة

المحترمة للمرأة المدنية الأنصارية ، تميز نساء الأنصار بشجاعتهن في البحث والسؤال عن أحكام دينهن الجديد ، حتى فيما يشوبه الحياة والخجل والتحرّج . وها هي القرشية أم المؤمنين رض تشهد لأنصاريات بذلك ، حيث قالت : «نعم النساء نساء الأنصار؛ لم يكن يمنعهن الحياة أن يسألن عن الدين ويتفقهن فيه» .

٣. أن النساء القرشيات المهاجرات إلى المدينة بدأن يتأثرن ويقتدين بنساء الأنصار ، في ممارسة نوع من الغلبة أو المغالبة ، وذلك بمزاجمة أزواجهن في الرأي والقرار والمعاملة .

٤. أن معاملة رسول الله وعلاقته بنسائه كانت على نحو ما عند الأنصار وعلى وفق «أدب نساء الأنصار» ، أو بعبارة أصح ، كان أدب الأنصار ونساء الأنصار على وفق الهدى والأدب الذي جاء به رسول الله صل ، حيث كان يسمح ويتحمل أن تناقشه أي واحدة من زوجاته ، وأن تراجعه في رأيه وتصرفه ، وأن تهجره طيلة النهار ، تعبيراً عن مغاضبة ومعاتبة ، أو لأجل طلب لم يستجب لها فيه .

٥. أن زوجة عمر رضي الله عنها وعنـه ، بدأت تتأسى بالنموذج النبوـي وبالنموذج المدني ، وسندـها في ذلك ما كانت تسمعـه من ابـتها حـصة زوجـة رسول الله صل ، فـلذلك تشـجـعت وأـقدمـت عـلـى مـراجـعة عمرـ في شـأنـ من شـؤـونـهـ ، رغمـ شـدـتهـ المعـروـفةـ ، ورـغمـ صـخـبـهـ وغـضـبـهـ عـلـيـهاـ .

و عموماً نستطيع أن نقول : إن هذا الـهـدـيـ النـبـوـيـ التـسـمـ بالـاحـترـامـ والـتـكـريـمـ والـتـسـامـحـ والـإـيـثـارـ فيـ معـالـمـةـ الـمـرـأـةـ ، وكـذـلـكـ خـلـقـ الـأـنـصـارـ معـ

نسائهم ، المطابق للهدي النبوى ، إن هذا قد أحدث نقلة نوعية في معاملة النساء في البيئة العربية التي كانت سمتها السائدـة هي غلبة الرجال للنساء .

بل إن غلبة الرجال للنساء وسيطرتهم عليهم ، هو الوضع السهل السائد لدى عامة الأمم والشعوب ، قد يـا وحدـيـا ، وليس في هذا أي فضل أو مـزـية أو رـقـيـ ، بل الفـضـلـ والمـزـيـةـ والمـرـقـيـ هو ما يتحقق في عـكـسـ ذـلـكـ ، فـلـهـذـاـ جاءـ الإـسـلـامـ يـنـقـلـ النـاسـ وـيـدـرـبـهـمـ عـلـىـ ماـفـيـهـ الفـضـلـ والمـزـيـةـ والمـرـقـيـ ، وـهـذـهـ النـقـلـةـ وـالـتـرـقـيـةـ لـيـسـ بـالـشـيـءـ المـيـسـورـ عـلـىـ مـنـ اـعـتـادـ خـلـافـهـاـ فـرـدـيـاـ وـجـمـاعـيـاـ ، وـهـذـاـ وـاـضـحـ فـيـ مـوـقـفـ عـمـرـ وـمـاـ حـكـاهـ عـنـ قـوـمـهـ وـعـنـ نـفـسـهـ ، ﴿فـهـوـ حـتـىـ حـيـنـاـ تـحـقـقـ مـنـ نـمـطـ الـمـعـاـمـةـ السـائـدـةـ بـيـنـ رـسـوـلـ اللهـ وـزـوـجـاتـهـ ، وـحـتـىـ حـيـنـاـ (ـغـلـبـتـهـ) زـوـجـتـهـ (ـعـاتـكـةـ) بـقـوـةـ حـجـتـهـ ، فـإـنـهـ لـمـ يـسـتـسـغـ الـأـمـرـ وـلـمـ يـرـضـ مـنـ اـبـتـهـ خـاصـةـ ، أـنـ تـجـرـأـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللهـ بـالـمـرـاجـعـةـ وـالـمـغـاضـبـةـ ، حـتـىـ فـيـ حـيـاتـهـاـ الزـوـجـيـةـ .﴾

وقد أخرج الإمام مالك في موطنـهـ «عن عـاتـكـةـ بـنـتـ زـيـدـ بـنـ عـمـرـ وـبـنـ نـفـيلـ» . اـمـرـأـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ . أـمـهـاـ كـانـتـ تـسـأـذـنـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ إـلـىـ الـمـسـجـدـ فـيـسـكـتـ ، فـتـقـولـ : وـالـهـ لـأـخـرـجـنـ إـلـاـ أـنـ تـمـعـنـىـ ، فـلـاـ يـمـعـنـهـاـ» ، إـنـهـ المـنـطـقـ الـجـدـيدـ وـالـسـلـوـكـ الـجـدـيدـ بـدـأـ يـفـرـضـ نـفـسـهـ ، وـيـعـلـمـ النـاسـ الـغـلـبـةـ بـالـعـدـلـ وـالـإـحـسـانـ ، بـدـيـلاـ عـنـ الـغـلـبـةـ بـالـقـوـةـ وـالـشـدـةـ .

وـفـيـ سـبـيلـ تـرـسيـخـ هـذـهـ النـقـلـةـ وـقـيـمـهـاـ وـثـقـافـتـهـاـ ، نـجـدـ أـيـضـاـ حـدـيـثـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ قـالـتـ : قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺـ : «خـيـرـكـمـ خـيـرـكـمـ لـأـهـلـهـ ، وـأـنـ خـيـرـكـمـ لـأـهـلـيـ» .

فمعيار الخيرية والأفضلية هو معاملة الإنسان لأهله ، أي لزوجته وأهل بيته . فأفضل الناس دينا وخلقها هو أحسنهم معاملة لأهله ، وأحسنهم خلقا مع أهله ، والعكس بالعكس .

وهذا الحديث يشير إلى وضع اجتماعي فاسد ، ولكنه سائد؛ وهو أننا نجد كثيرا من الناس على قدر مرموق من حسن الخلق ومن حسن المعاملة ، في علاقاتهم مع أصدقائهم وزملائهم ورفقائهم ، فتجد عندهم الكثير من الرقة والبشاشة والأدب والإيثار والتسامح ، ولكنك تجدهم مع أهلهـم وداخل بيـوـتهم على خلاف هذا ، إن لم نقل على عـكـسـ هـذـاـ . . . !

ومازال كثير من الرجال يعتقدون أن من تمام رجولتهم وقوامتهم ، أن يفرضوا إرادتهم واستبدادهم وغلبتهم وخشونتهم على نسائهم ، ويعتقدون أن مراعاة آراء المرأة المختلفة للأـرـائـهـمـ ، والتنازل عن رغباتـهـاـ ، وخفض الجناحـهـاـ ، هـوـ نـقـصـانـ وـضـعـفـ لاـ يـلـيقـانـ بـرـجـولـتـهـمـ وـمـكـاتـهـمـ ، فـلـأـجـلـ ذلكـ وـلـأـجـلـ هـؤـلـاءـ قـالـ عـلـيـهـ السـلـامـ : «ـخـيـرـكـمـ خـيـرـكـمـ لأـهـلـهـمـ ، وـأـنـاـ خـيـرـكـمـ لأـهـلـيـ»ـ .

على أن من موارينا الخالقية العمـيـلـةـ التيـ ماـ زـالـتـ تـحـفـظـ بشـيءـ منـ بـقـاـيـاـهاـ فيـ مجـتمـعـاتـاـ إـسـلـامـيـةـ ، إـيـشـارـةـ المـرـأـةـ بـالـمسـاـعـدـةـ وـالـتـقـدـيمـ وـالـنـجـدـةـ ، كـماـ نـجـدـ مـثـلاـ فيـ مـوـاطـنـ الـازـدـحـامـ وـالـانتـظـارـ ، وـعـنـدـ الـحـاجـةـ إـلـىـ مـقـعـدـ للـجـلوـسـ فيـ القـطـارـاتـ وـالـحـافـلـاتـ وـنـحـوـهـاـ ، أوـ عـنـدـ التـبـصـعـ فـيـ الدـكـاكـينـ .

وهـذـاـ السـلـوكـ الـكـرـيمـ أـصـلـهـ فـيـ سـنـ الـأـنـبـيـاءـ ، كـمـاـ حـكـيـ الـقـرـآنـ عـنـ مـوسـىـ

عليه الصلاة والسلام : ﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَذِيْنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ الْكَافِرِ يَسْقُوْنَهُ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ أَمْرَاتَيْنِ تَذُوْدَانِ قَالَ مَا خَطَبُكُمَا فَالَّتَّا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَاسِيْحٌ كَبِيرٌ ﴾ ﴿ فَسَقَى لَهُمَا ثَدَّ تَوَلَّ إِلَى الظَّلَلِ فَقَالَ رَبِّي إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقَرِيرٌ ﴾ [القصص].

مسألة ضرب النساء :

في هذا السياق الذي نحن فيه ، لا بد وأن تردد مسألة ضرب الزوجات ، المذكور في قوله تعالى : ﴿ الْرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّدِيقُ حَتَّى قَدِيمَتْ حَفْظَتْ لِلْغَيِّبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَالَّتِي تَخَافُونَ شُوَّهَرُكُمْ فَعَظُوهُرُكُمْ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنَّ أَطْعَنَكُمْ فَلَا يَبْغُوْنَ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِ أَكْبَرًا ﴾ [النساء]. فالآلية يستفاد منها جواز ضرب الزوجة ، فكيف يجتمع هذا مع كل ما تقدم من نصوص في تكريمهما وتقديمهما وحسن معاملتها؟

وللجواب على هذا السؤال ورفع هذا الإشكال ، أقول :

1. لا ينزع مسلم في أن أفضل تفسير وأرقى تطبيق للقرآن الكريم هو ما يصدر عن رسول الله ﷺ ، وقد تزوج هذا النبي الكريم عشر نساء ، من أمصار وصفات مختلفة ، وعلى مدى زمني يقترب من أربعة عقود ، وهذا هي إحدى زوجاته - السيدة عائشة - تروي لنا وتقول : «ما ضرب رسول الله ﷺ شيئاً قط بيده ، ولا امرأة ولا خادماً إلا أن يجاهد في سبيل الله . وما نيل منه شيء قط فيتقم من صاحبه ، إلا أن يُتهك شيء من محارم الله فينتقم الله ﷺ» .

وعن عبد الله بن زمعة ، قال : « وعظ النبي ﷺ الناس في النساء ، فقال : « يضرب أحدكم امرأته ضرب العبد ، ثم يعانقها آخر النهار ! »

٢- هذا الضرب يترتب على ثلات مراحل ، هو رابعها :

فأولها : أن هناك نشوزاً فعلياً تخشى عواقبه ، والنشوز هو تمرد الزوجة على زوجها في معاشرته وقوامته ، وأما عواقبه المحدورة ، فهي دفع الزوج إلى الوقع في الفاحشة ، وكذلك احتمال الوصول إلى الطلاق وتشتت الأسرة ، ومن النشووز ما قد يكون مستفزًا مثيرًا للشبهة والريبة ، كما ورد التنبيه عليه في صحيح مسلم - في حجة النبي ﷺ - قال عليه السلام : « . . . فاتقوا الله في النساء ؛ فإنكم أخذتموهن بأمان الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، ولكن عليهن ألا يوطئن فرشكم أحدًا تكرهونه ، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح . . . » .

قال ابن عاشور : « ومعنى ﴿ تَخَافُونَ شُوْزَهُنَّ﴾ : تخافون عواقبه السيئة ، فالمعني أنه قد حصل النشووز ، مع خيال قصد العصيان والتصميم عليه ، لا مطلق المغاضبة أو عدم الامتثال ، فإن ذلك قلماً يخلو عنـه حال الزوجين » .

وثانيها : اعتماد الوعظ والنصائح مدة من الزمن ، لمعالجة هذا النشووز وإصلاح ما فسد من علاقة وسوء تصرف .

وثالثها : هجران المرأة الناشر ، لمدة أخرى ، عسى أن تنتبه إلى عواقب نشووزها .

والحقيقة أن هذه المراحل الثلاث التي وضعها الشرع قبل اللجوء إلى

الضرب ، إنما هي حواجز حكيمة تمنع الوصول إلى الضرب ، لمن كان لهم عقل وخلق ، وبهذا لا يكاد يبقى لفكرة الضرب المذكورة في الآية إلا وظيفة تحذيرية وقائية .

رابعها : ومع هذا كله ، أو بعد هذا كله ، فإن الضرب – وهو تصرف استثنائي اضطراري ، وغير محمود شرعا – إن وقع فلا يجوز بحال أن يقع في الوجه ، ولا يجوز أن يكون لغير النشوذ المتحقق المستمر ، ولا يجوز أن يكون مبرحا ، أي ضارا أو مؤثرا في الجسم . فإن وقع شيء من هذا فهو عدوان يستحق فاعله العقاب في الدنيا والآخرة .

وتبقى الحالة الأصلية السوية المطلوبة ، هي ما جاء في السنة النبوية ، وفي التوجيه النبوي ، كما تقدم في الأحاديث .

(٣) المسلمين والغرب بين التحاور والتناحر

أولاً : ملامح الصورة :

من التحديات الكبرى أمام الغربيين : الإسلام والمسلمون .

ومن التحديات الكبرى أمام المسلمين : الغرب والغربيون .

هذا الواقع ليس بجديد ، بل هو حالة تاريخية ، مثلها هو حالة معاصرة .

والحالة التاريخية هي عنصر من العناصر المشكّلة للحالة المعاصرة والمؤثرة فيها . ولكنني لا أريد استدعاء العنصر التاريخي ، ولا يتسع هذا المقال لذاك المقام ، ولكن هذه الإشارة إليه كان لا بد منها ، وسأقتصر على ملامح الصورة المعاصرة الموجودة ، لاستطلاع لاحقاً الصورة المستقبلية المنشودة .

مشكلة الغرب مع المسلمين اليوم ، ليست مع دولهم وحكوماتهم ، فهو معها - أو هي معه - في علاقة راضية مرضية ، باستثناء مشكلته مع إيران في ملفها النووي وفي بعض سياساتها الخارجية . فالعالم الإسلامي ، بمعنى أن الأنظمة والحكومات ، كله تقريراً «صديق حميم» للغرب وللدول الغربية .

مشكلة الغرب إنما هي مع الحركات الإسلامية ، الدعوية والسياسية ، وبدرجة أشد مع الحركات المسلحة «الجهادية» ، ومشكلته أيضاً مع الإسلام نفسه ، فهو لا يريد ولا يقبل أن يرى الإسلام يتजذر ويتغلغل في مجتمعاته وحياته ، حتى على شكل صلاة وصيام ولحية وحجاب ، كما لا يريد ولا يقبل أن يرى الإسلام يحكم ويوجه ، حتى في البلدان الإسلامية نفسها .

أما مشكلة المسلمين مع الغرب ، فهي مع الساسة والسياسة ، ومع الحكم

والأنظمة ، وليس مع الشعوب الغربية ، ولا مع الديانة المسيحية ، ولا حتى مع العلمانية الغربية .

فليست هناك صراعات ومعارك دائرة بين المسلمين وبين المسيحية وكنائسها ، بالرغم من بعض التنافس والاستقطاب في مناطق الاحتكاك الدعوي التبشيري ، خاصة في القارة الإفريقية ، وهو أمر عادي ، يقع مثله حتى بين طوائف الديانة الواحدة ، كما يقع بين السنة والشيعة من المسلمين ، وبين الكاثوليك والبروتستانتيين من المسيحيين .

وعموماً فهناك تساكن وتعايش ، وأحياناً هناك تعاون وتعاون ، بين المسلمين والمسيحيين ، سواء في العالم الإسلامي أو في العالم الغربي . وحتى تصريحات البابا بني狄كتوس السادس عشر المعادية للإسلام ونبيه ، في سبتمبر سنة ٢٠٠٦ م ، لم يتجاوز أثرها قدرًا محدودًا من التوتر مع الفاتيكان ومع البابا نفسه .

وكذلك ليس هناك صراعات ومعارك بين الإسلام والمسلمين من جهة ، والعلمانية الغربية من جهة أخرى ، بل كثير من المسلمين المقيمين في الغرب أو المتعاملين معه ، لا يهمهم في الغرب لا مسيحيته ولا علمانيته ، وبعضهم يفضلون الغرب العلماني على الغرب المسيحي ، ويجدون حقوقهم وراحتهم مع العلمانية ، أكثر مما يجدون ذلك مع المسيحية ذات الحمولة الصليبية التاريخية .

نعم قامت في العالم الإسلامي معارك ضد العلمانية الغربية ، حين تم تصديرها وفرضها قسراً على المجتمعات والدول الإسلامية ، فحيثما يصبح

الغرب طرفا متدخلا ، أما العلمانية الغربية في بلدانها ، فليس عند أي طرف إسلامي مشكلة أو معركة معها .

والخلاصة أن مشكلة الغرب مع الطرف الإسلامي ، هي مشكلة مركبة : دينية / سياسية . فهو يرفض الإسلام نفسه ، لكن أيضا لاعتبارات سياسية .

ومشكلة المسلمين مع الطرف الغربي إنما هي مشكلة سياسية أولا وأخيرا ، فالرفض الإسلامي والعداء الإسلامي للغرب اليوم ، ليس ناجما عن دينه أو صلبيته أو علمانيته ، وإنما هو ناجم عن جرائمه وسياسات الاستعمارية العدوانية التسلطية ، والسجل الغربي في هذا المجال حافل و معروف ، لحداثته واستمراريته ، فلا حاجة في لذكره أو التذكير به ، أو سرد أمثلة منه .

ولو كان العداء والتوتر الإسلامي تجاه الغرب راجعا اليوم لأسباب ودوافع دينية أو مذهبية ، لوجدنا مثله وأشد منه موجها إلى الصين والهند واليابان والهندوكوريا ، باعتبار أن الخلاف الديني والمذهبي مع هؤلاء أشد وأعمق مما هو مع الغرب المسيحي .

ومن الجدير بالتأمل والاعتبار ، أن نقف عند فترة حديثة شهدت تحسنا نسبيا وقدرا ملمسا من الهدوء والتعايش والتسامح بين الإسلام والمسلمين ، وعامة الدول الغربية ، وهي فترة الحرب العالمية الثانية وما بعدها ، إلى بداية الثمانينيات من القرن الماضي ، وبالتأمل في هذه الحقبة ومميزاتها ، يمكن إرجاع الحالة المذكورة إلى الأسباب الآتية :

- ١- حاجة الغرب (الحلفاء) إلى المسلمين أثناء الحرب العالمية الثانية ، لمواجهة

القوات النازية وحلفائها ، وفعلا فقد كان للمسلمين مدد وأثر في مسار الحرب ونتائجها .

٢- خروج الغرب من هذه الحرب بتجربة مريرة باهظة الثمن ، بسبب الترعة العنصرية ، وبسبب ثقافة الاستعلاء والخذل والتعصب . ولذلك أقبلوا على ثقافة التسامح والتعدد والاعتراف بالآخر وحقوق الإنسان . . . ولا شك أن المسلمين في الغرب قد استفادوا من هذه الأجواء الإيجابية ، على الأصعدة الاجتماعية والثقافية والحقوقية .

٣- حصول الدول الإسلامية على استقلالها وتحررها من الاحتلال الذي مارسته عليها الدول الأوروبية لعدة عقود ، بحيث بدت الدول الاستعمارية وكأنها تصصح أخطاءها وتتخلص من ماضيها الاستعماري ، مما أحدث نوعا من الانفراج والتصالح والارتياح لدى عامة الشعوب الإسلامية .

٤- دخول الدول الغربية الرأسمالية في تنافس وصراع جديدين ، هذه المرة مع المعسكر الاشتراكي بزعامة «الاتحاد السوفيتي» آنذاك ، وهو الصراع الذي كان يعرف بالحرب الباردة ، التي كانت تتحول مرارا إلى حرب ساخنة .

من زاوية مذهبية عقائدية ، كان هذا الصراع قائما بين الرأسمالية الليبرالية المسيحية من جهة ، والشيوعية الاشتراكية الثورية الماركسية من جهة أخرى ، ومن هذا الباب انحازت أطراف إسلامية عديدة إلى المعسكر الغربي «المسيحي» ، ضد المعسكر الشيوعي «المتحد» ، وهكذا جرت بين الجهتين تحالفات ، صريحة أحيانا ، وضمنية في أغلب الأحيان ، لمواجهة المد الشيوعي ، بل كان الغرب يرى في الإسلام نفسه سدا منيعا وخصما قويا ضد الخطر

الشيعي المتصاعد ، خاصة مع حالة الضعف والتلاشي التي كانت تخيم على المسيحية ، ولا تؤهلهادور يذكر في مواجهة المذهب الشيعي ، بل إن بعض الكنائس المسيحية في أمريكا اللاتينية دخلت في تحالفات فعلية وعلنية مع الحركات الشيعية الثورية ، وهذا ما أعطى امتيازا خاصا للإسلام وللقوى الإسلامية ، في القدرة على التصدي للموجة الشيعية الزاحفة آنذاك .

٤- أسلحت العمالقة المهاجرة من العالم الإسلامي بدور كبير في إعادة بناء الاقتصاد الأوروبي لما بعد الحرب ، ولبت احتياجات ملحة ومستعجلة في مختلف المجالات الاقتصادية .

كل هذه الأسباب تضافرت لتشكيل حالة من التحسن النسبي ، في تعامل الغرب مع الإسلام وال المسلمين طيلة الفترة المذكورة ، وهذا ما زاد من تشجيع هجرة المسلمين إلى الأقطار الغربية ، ولم تقتصر هذه الهجرة على الأيدي العاملة ، بل شملت أعدادا متزايدة من الطلبة ومن النخب المتعلمة ، ومن الدعاة والمثقفين ، الذين وجدوا من الحريات والحقوق والإمكانات ما لم يجدوه - ولا نصفه ولا عشرة - في بلدانهم ومنطقتهم .

لكن هذه الحالة الإيجابية بدأت تتغير وتنقلب بشكل متدرج ، ولكنه مطرد ، منذ بداية الثمانينيات من القرن العشرين الميلادي (مطلع القرن الرابع عشر الهجري) . ويمكن إجمال أسباب هذا التحول فيما يلي :

٢- الظهور القوي للصحوة الإسلامية ، وامتدادها حتى على الساحة الغربية ، ثم ظهور ما يسمى غربيا بـ «حركات الإسلام السياسي» ، سواء التي وصلت إلى الحكم ، كحال إيران والسودان وأفغانستان ، أو التي كادت أن

تصل أو وصلت جزئياً ، كحال الجزائر وتركيا أيام نجم الدين أربكان ، أو التي شكلت قوة سياسية معارضة ومزعجة ، وينخشى أن تصل إلى الحكم ، حال باكستان ومصر وسوريا .

٢- قيام عدد من الجهات الغربية - كنسية وإعلامية وأكاديمية وحزبية وحكومية - بإطلاق التحذيرات المتالية والمتضاعدة ، من تزايد المسلمين في الغرب ، كما وكيفاً ونشاطاً ، مع التضخيم والتهويل في تصوير «مخاطرهم» على المجتمعات الغربية وحياتها وأوضاعها ، حتى بدأ بعضهم يتحدثون عن الجمهورية الإسلامية في فرنسا ، وبعضهم يتحدثون عن أسلمة أوروبا .

وفي الأسبوع الماضي كتب الصحفي الإسرائيلي الشهير «إيتان هابر» مقالاً تحت عنوان «القارنة المحجبة» ، تخويفاً وتحريضاً للأوروبيين ضد الإسلام والمسلمين ، وقد عمل هذا الرجل لسنين طويلة مراسلاً عسكرياً ومحللاً أمنياً «يديعوت أحرونوت» ، ثم عمل بعد ذلك مستشاراً للرئيس الوزراء الصهيوني إسحق رابين ، ورئيس مكتبه وكاتب خطاباته .

وما جاء في هذا المقال : «محمد يشتري أوروبا ... علينا أن نستوعب في داخلنا الفهم في أن المال يشتري (تقريباً) كل شيء وبالأساس ضمير أوروبا ... ربما ليس في هذا الجيل ، ولكن بالتأكيد في الجيل القادم ، من شأن أوروبا أن تصبح فرعاً للبلدان إفريقياً والشرق الأوسط ... سيداتي وسادتي : أوروبا محجبة» .

٣- سقوط المعسكر الشرقي وزعيمه الاتحاد السوفياتي ، ونهاية الخطر الشيوعي ، وهو ما يعني نهاية الاحتياج الغربي للإسلام والمسلمين في هذه

المعركة ، بل إن عددا من الزعماء والساسة الغربيين تسارعوا إلى الإعلان بأن العدو الجديد والخطر الجديد ، الذي يهدد الغرب ، إنما هو الإسلام والعالم الإسلامي . إن بعض تلك التصريحات كانت في الحقيقة أقرب ما تكون إلى « إعلان حرب » ، وخاصة حينما تصدر عن رجالات الحرب من القادة العسكريين الكبار ، مثل الأمين العام لحلف شمال الأطلسي « ويلي كلايس » ، الذي لم يكدر يتسلم منصبه الجديد سنة ١٩٩٠ حتى أعلن وبشكل جاسم : « لقد حان الوقت الذي يجب علينا فيه أن نتخلى عن خلافاتنا وخصوصياتنا السابقة ، وأن نواجه العدو الحقيقي لنا جميعا ، وهو الإسلام . إن الأصولية الإسلامية هي على الأقل في مستوى خطورة الشيوعية سابقاً » .

وبشكل أكثر حسما ، صرخ زميله الجنرال « جون كالفان » ، القائد الأعلى للحلف الأطلسي في حفل تكريمه ببروكسل ، سنة ١٩٩٤ ، قائلا : « لقد ربحنا الحرب الباردة ، وهذا نحن نعود - بعد ٧٠ عاما من الصراعات الضالة - إلى محور الصراع القائم منذ ١٣٠٠ سنة . إنه صراع المواجهة الكبيرة مع الإسلام » .

٤- وأخيرا - ضمن أسباب التحول والتتصعيد ضد الإسلام والمسلمين - جاء « الإرهاب » أو جيء به ، وكلنا نعرف القصة ونعيش فصوتها وتفاصيلها ، وقد بات واضحأ أن المواد الأولية - المادية والمعنوية - لإنتاج بضاعة الإرهاب وتغذيتها ، إنما هي من صنع السياسات الغربية (حلف الناتو) عموما ، والصهيونية الأمريكية خصوصا ، وهكذا دخلونا في عصر الإرهاب العالمي ، وعصر الحرب العالمية ضد الإرهاب .

لقد وصل الأمر إلى حد أن نجد (حلف الناتو) ، الذي يملك من الجيوش ومن الأسلحة ما يفوق كل ما ملكته البشرية قبله ، نجده ينزل بكل ثقله وقدراته ، ليحارب تلامذة المدارس القرآنية في أفغانستان ، البوسائط الفقراء ، المعروفين باسم (طالبان) !! ولكن بفضل هذه السياسة ، أصبح هؤلاء (طالبان) قادة سياسيين وعسكريين ، يفرضون على دول حلف شمال الأطلسي ، وهي مجموعة الدول الغربية في أوروبا وأمريكا الشمالية ، أن يضخوا باستمرار مزيداً من جيوشهم وأسلحتهم ، وأن يعلنوا باستمرار فشلهم وورطتهم مع طالبان .

لعل هذه هي أهم ملامح الصورة الحالية للعلاقة بين الغرب وال المسلمين ، وهي صورة تغلب عليها مظاهر الصراع والتناحر والاستنزاف ، فهل من سبيل إلى تغيير هذه الصورة أو تخفيف سوادها؟

ثانياً : الحوار الإسلامي الغربي؟

لا أريد أن أتحدث عن حوار الحضارات ، ولا عن حوار الأديان والثقافات ...

أولاً : لأن الحضارات والثقافات اليوم ، هي في حالة حوار مكثف ، دائم ومتناضل .

فيما دامت هناك حدود مفتوحة وأجواء مفتوحة ، يعبرها الناس بجميع أصنافهم واحتياجاتهم ، وتعبرها الكتب والمجلات ، وتعبرها الأفكار والأخبار ، والمذاهب والفلسفات ، وتعبرها الفنون والعادات ، وتعبرها البضائع والمتاجلات . وهناك الفضائيات والإذاعات العابرة للقارات

والمحيطات ، وهي تنقل كل شيء وتعُرّف بكل شيء . وهناك تعاون وتبادل بين الجامعات وغيرها من المؤسسات العلمية وغير العلمية ، وهناك منظمة اليونسكو ومنظمات دولية كثيرة ومتعددة .

فمن خلال كل هذه الأبواب والمداخل والنوافذ ، تجري الحوارات المرتبة والعفوية ، والمؤسسة الشعبية ، ويجري الأخذ والعطاء والتأثر والتأثير .

وثانياً : لأن طرح القضية بهذا التعميم وبهذه الشساعة ، وتصويرها على أنها مشكلة حضارات وثقافات وأديان تحتاج إلى أن تلتقي وتحاور ، أو تحويل القضية إلى قضية «التقرير بين الأديان» ، أو «وحدة الأديان» ، أو «حوار الحضارات» أو «تحالف الحضارات» ، كل هذه الظروف تؤدي إلى إخفاء القضية الحقيقة والإشكال الحقيقي .

المشكل القائم ، هو أن هناك قتلاً وقتلاً ، وإرهاباً واحتلالاً ، وخططاً واغتيالاً ، وتدمراً وتدميراً ، هناك حروب وصراعات سياسية ، بأشكال متعددة وفي أماكن متعددة ، هناك حيطة ورببة ، وشك وحذر ، حصار وعقوبات ، فعل ورد فعل ... وهذا كله ليس جارياً بين الحضارات والثقافات ، وإنما هو جار بين السياسيين والمقاتلين ويسبيهم ، وجار على صعيد الأجهزة الأمنية والاستخباراتية ، وجار في وسائل الإعلام التابعة أو المنحازة للسياسيين والحزبيين والحربيين .

منذ حوالي ستين حضرت بالدوحة مؤتمراً للتقرير بين المذاهب الإسلامية ، وكان المقصود آنذاك هو التقرير بين السنة والشيعة ، بعد اشتداد القتال بين الطائفتين في العراق ، وشارك في المؤتمر عدد كبير من العلماء والمفكرين

والدعاة ، وكان بعض الحاضرين والصحفيين يتساءلون عما ستفعله ، وعما يمكننا فعله ، لتحقيق التقارب والصالح والأخوة بين الطرفين ، وكنت أقول وأكرر : لا نستطيع أن نفعل شيئاً كثيراً أو شيئاً مؤثراً أو شيئاً حاسماً ، القرار عند السياسيين وعند المسلحين ، عند أمراء السياسة وأمراء الحرب .

ومنذ شهور انعقد بمكة المكرمة «المؤتمر العالمي لحوار الأديان» ، ثم عُقد هذا المؤتمر نفسه - في طبعة ثانية موسعة ومنقحة - بمدينة مدريد بإسبانيا ، ويمكن أن أقول عنه ما قلته عن مؤتمر الدوحة .

إنها مؤتمرات النوايا الحسنة والخطب الحسنة ، والبيانات والتوصيات المذهبية ، وهذا كله جميل ونبيل ، ولكنه لا يسمن ولا يغني من جوع .

وقد سبق أن قرأت لمفكريْن عربين - هما الدكتور عز الدين إبراهيم والدكتور محمد الطالبي - خاصاً تجربة طويلة لعشرين سنة ، في حوار الأديان ، وخاصة الحوار الإسلامي المسيحي ، وكل منها تحدث عن المردودية الهزلية لهذه الحوارات والمؤتمرات ، وقد سمعت الأول منها في مؤتمر مكة ينصح بتحاشي الحوار الديني العقدي ، والانصباب على الحوار العملي المجدى . وهو الحوار الذي يتناول ويعالج المشاكل الحقيقة القائمة بين الطرفين ، ويسعى لوقف الصراع والصدام ، وتحقيق العدل والتعايش والتعاون .

فالصراع والصدام بين المسلمين والغرب اليوم ، ليس حول العقائد والمذاهب ، أو حول التوحيد والشريعة ، ولكنه حول السياسة والنفوذ السياسي والقرار السياسي .

فالأسأل أن ممارسة الحوار في هذا المجال ، وصياغة الحلول القابلة للتنفيذ

والنجاح ، هي مهمة المسؤولين والقادة السياسيين ، وبعض القادة الدينيين ، وسائر الفاعلين الحقيقيين في توجيه الأحداث ، أي الذين يقررون ، والذين يؤثرون . أو لنقل : أهل الحل والعقد في مجرى الأحداث .

والذي يبدو جليا هو أن قادة الغرب وحكامه ليسوا مستعدين لأي حوار جدي مع العالم الإسلامي ، وأنهم يفضلون التعامل معه من موقع المتصر المستغني المستعلي .

وأما حكام المسلمين فليسوا مؤهلين ولا قادرين على الحوار مع الغرب ، وليس ذلك راجعا لأفرادهم ومؤهلاتهم الشخصية ، وإنما لكيانهم وضعبيتهم الداخلية والدولية .

وحينما يجري نوع من الحوار بين المسؤولين في العالمين الغربي والإسلامي ، فغالبا ما يكون ذلك مجرد لقاء للإملاء والتوجيه والاشتراك ، أو للتدارس الأمني والاقتصادي ، أو لترتيب أمر ما داخل البلد العربي أو الإسلامي .

ومع هذا لا يمكن اعتبار هذا الباب مغلقا أو ميؤوسا منه أو عديم الفائدة ، بل ينبغي الاستمرار في طرقه وتحميل أصحابه المسؤولية ، لعل وعسى .

ولكن التعويل الآن على غيره من الأطراف ومن الأبواب .

ثالثا : دوائر مؤثرة في الحوار :

هناك الآن عدة دوائر ومستويات وشخصيات يمكن أن تسد الحاجة الكبيرة والملحة للحوار والتفاهم والتعاون بين العالم الإسلامي والعالم الغربي ، أذكر منها :

- ١ - الدوائر الدينية ذات الفاعلية والمصداقية والتأثير .

٢- الحركات الإسلامية .

وفي مقدمتها الحركات الإسلامية ، والمنظرات الكنسية التبشيرية . فمثلا حركة الإخوان المسلمين ، وهي ذات تاريخ طويلا وامتداد عريض عبر العالم ، لم أسمع يوما أنها بادرت ودخلت في حوار مبرمج ومنتظم مع أطراف دينية أو سياسية غربية ، حول علاقة الإسلام بالغربيين والمسيحيين ، أو حول القضية الفلسطينية ، أو حول مستقبل الدين ورسالته في هذا عالم اليوم وعالم الغد ، أو حول وضع الأقليات المسيحية في العالم الإسلامي ، ووضع الأقليات الإسلامية في العالم الغربي ، أو حول قضية الإرهاب والتطرف .

وما قلته عن جماعة الإخوان المسلمين يقال عن أمثلها من الحركات والفعاليات الإسلامية ، والأخرى المسيحية .

عادة حينما يذكر الحوار المسيحي الإسلامي ، يذكر شيخ الأزهر ، ووزراء الأوقاف ، والمستشار الديني أو الثقافي لصاحب الجلاله أو الفخامات أو السمو ، وبعض ذوي الألقاب العلمية والأكاديمية ، وهؤلاء ليس لهم تأثير يذكر في سير الأحداث وتوجيه الرأي العام ، فهم لا يصنعون شيئا ولا يمنعون شيئا ، ولذلك لا تقاد حواراتهم تتجاوز الحدود التي كانوا يتحدثون داخلها .

٣- المنظمات الحقوقية :

المنظمات الحقوقية ، الدولية منها والمحلية ، على العموم لها مكانة محترمة ، ولها مصداقية وفاعلية وتأثير في مجتمعاتها وعلى الصعيد الدولي ، وهي لذلك مؤهلة لإجراء حوارات وتبني مواقف وتوجهات تؤثر إيجابيا في واقع العلاقة

بين المسلمين والغرب ، فلا ينبغي أن يقتصر دورها على رصد الانتهاكات الحقوقية وإدانتها ، ينبغي ألا تقف عند دور الحكم أو الشاهد أو الملاحظ ، بل يمكنها وينبغي لها إضافة إلى ما سبق – أن تكون شريكا فعليا في صنع واقع أفضل ، وفي صنع أرضيته وشروطه ، وينبغي أن تتجاوز المجال الحقوقي للأفراد والجماعات ، إلى مفهوم أوسع وأرفع لحقوق الإنسان؛ مفهوم يركز على حقوق الكائن البشري والجنس البشري ، وعلى حقوق الأمم والشعوب . إن الحديث – مثلا – عن الانتهاكات الحقوقية لجنود الاحتلال هنا وهناك ، مع السكوت عن الاحتلال نفسه ، ومع السكوت عن اختطاف شعب ووطن بأكمله ، يعد ضربا من الضحك على الذقون ، إن الانتهاكات الحقوقية الفردية ، التي يرتكبها الجنود والجنود ، كالقتل والتعذيب والاعتقال التعسفي ، ما هي إلا قطرات من بحر الظلمات! فكيف يستساغ الاهتمام بالقطرات ، مع التغاضي عن البحار والمحيطات؟!

وفي جميع الأحوال ، فإن المنظمات الحقوقية مؤهلة لأداء دور مؤثر ، لصالح علاقات أفضل وأعدل بين الشعوب عامة ، وبين العالمين الإسلامي والغربي خاصة . وذلك عن طريق الحوارات الجادة والمت雍مة ، مع السهر على تنفيذ القرارات والمواثيق المتفق عليها بين الطرفين أو الأطراف .

وإنما أقول ما أقول عن المنظمات الحقوقية ، وأدعوها إلى ما دعوتها إليه ، لأنني عموما أقدرها وأقدر رسالتها النبيلة وآثارها الحميدة .

٤- الصحفيون :

إذا كانت الصحافة هي السلطة الرابعة ، وهي صاحبة الجلالة ، فإن

الصحفيين هم بالتأكيد رجال سلطة ، وهو جنود وضباط صاحبة الجلاله ... وإذا كانت هذه الأوصاف تصدق على الصحفيين منذ عشرات السنين ، فإنها اليوم قد زادت بأضعاف مضاعفة . وربما لم تعد الرتبة الرابعة كافية ومناسبة للسلطة الصحفية والإعلامية ، في عهد الفضائيات والإنترنت والصحف المتعددة الأشكال والطبعات في اليوم الواحد .

المهم أن الحوار بين الصحفيين المسلمين والغربيين ، بمؤسساتهم ومنظماتهم ، وبخبراتهم ودقة متابعتهم ، وبقوه تأثيرهم في الرأي العام ، يمكن - أو يجب - أن يشكل جزءاً طليعياً من الحوار بين الشرق والغرب ، وجزءاً من صناعة العلاقة المنشودة بين العالمين الإسلامي والغربي ، علاقة الاعتراف المتبادل ، وعلاقة الاحترام والتفاهم والتعاون ، فمن المفيد ومن الضروري أن يتتجاوز الصحفيون وظيفة تغطية الأحداث وتحليلها ، إلى وظيفة صنع الأحداث وتوجيهها ، وإلا فلا معنى لوصف مهمتهم بأنها "سلطة ..." ، وبأنها "صاحبة جلاله .

٥- الأحزاب السياسية :

لعل إيراد الأحزاب السياسية في هذا السياق يكون من البدهيات ومن نافلة القول ، فمن صميم وظيفتها ومسؤوليتها أن تنخرط في الحوارات والتعهدات والنضالات ، التي تخدم العلاقات الدولية العادلة والبناء ، وقد تكون قدرة الأحزاب التي ليست في الحكم أكثر قدرة في هذا المجال من الأحزاب الحاكمة ، كما أن الأحزاب ذات التوجهات الإسلامية والقومية ، هي الأكثر مسؤولية وصلاحية في هذا المجال .

٦- الجامعة والجامعيون :

كثيراً ما نسمع الكلام عن فك العزلة عن الجامعة وإخراجها من أبراجها ومحاريبها ، وجعلها مندجة في محيطها ، متفاعلة مع متطلبات شعوبها ومجتمعاتها ، وهذا كلّه جيد ولا غبار عليه ، والمحيط اليوم هو الكره الأرضية كلّها ، وبدرجة أكثر أهمية وأولوية ، يأتي المحيط المحاذي لبلدك وأمتك ، فمن هذا الباب يكون من الطبيعي ومن الضروري ، أن تخرّط الجامعات والجامعيون في قضية الحوار النظري والعملي بيننا وبين الغرب .

والجامعيون هم أقرب الناس إلى المعالجة المنهجية والعقلانية للأمور ، ولذلك فهم أكثر أهلية للتقويم الفكري والعلمي الأكثر حيادية و موضوعية ، للعلاقات الإسلامية الغربية .

وهذه هي الإضافة النوعية للدور الجامعي في هذا المجال .

ومن الإضافات النوعية التي يمكن أن يضطلع بها الجامعيون ومؤسساتهم : تأسيس مراكز وأقسام لكل قارة للبحث والتكتوين والتدريب في موضوعنا و مجالنا ، فهناك نقص كبير عند المسلمين في الدراسات والأبحاث والمؤسسات المتخصصة في شؤون العالم الغربي ، وفي العلاقة معه ، بينما هم يعرفون عنا الشادة والفاذة .

وجميع التخصصات الجامعية : الشرعية والإنسانية والاجتماعية والقانونية والسياسية والاقتصادية والأدبية ، لها أكثر من صلة بهذا الموضوع ، ويمكنها أن تسهم فيه .

(٣) مجلس الأمن الدولي

أكبر مؤسسة استبدادية في التاريخ

فكرة تأسيس مجلس الأمن الدولي تعود إلى نهاية الحرب العالمية الأولى ، حين شكل المتصررون في هذه الحرب الهيئة التي عرفت آنذاك باسم (عصبة الأمم) ، وذلك سنة ١٩١٩ ، وكانت تضم ٤٧ دولة (أعضاء) ، وبقيت هذه المنظمة على قيد الحياة إلى وقت اندلاع الحرب العالمية الثانية ، بل إلى نهايتها ، ولكنها كانت عاجزة بسبب تفاقم التزاعات بين أعضائها .

و ضمن عصبة الأمم هذه ، شكلت الدول القوية المتصررة آنذاك (مجلس الأمن الدولي) ، وأعطت لنفسها فيه العضوية الدائمة ، هذه الدول هي : الولايات المتحدة الأمريكية ، وبريطانيا ، وفرنسا ، وإيطاليا ، واليابان . بالإضافة إلى أربع دول غير دائمة العضوية ، تختارها الدول الخمس دائمة العضوية .

وبعد الحرب الثانية ، أعيد إنتاج الفكرة ذاتها ، من خلال (هيئة الأمم المتحدة) ، التي أُسست بتاريخ ٢٥ أكتوبر ١٩٤٥ ، في مدينة سان فرانسيسكو ، بولاية كاليفورنيا الأمريكية ، و ضمن (هيئة الأمم المتحدة) وعلى رأسها وضع (مجلس الأمن الدولي) ، الذي استبعدت من عضويته الدول المهزومة ، وهي إيطاليا واليابان ، وكذلك ألمانيا ، وتمت الاستعاضة عن الدول المستبعدة ، بكل من الاتحاد السوفيتي ، مكافأة له على مساندته للحلفاء المتصررين في الحرب الثانية ، وكذلك أدخلت الصين ضمن الدول دائمة العضوية بمجلس

الأمن ، بفضل عداوتها التاريخية لليابان ، فكان إدخالها نكبة باليابان وكيحا لتعلماتها .

عادة ما يقال : مجلس الأمن الدولي ، التابع لمنظمة الأمم المتحدة . والحقيقة أن العكس هو الصحيح ، فال الأمم المتحدة في المحصلة الفعلية والنهاية ، هي التابعة لمجلس الأمن الدولي ، أما أنه تابع لها أو منشق عنها ، فهذا مجرد تدبيج خطابي ، ديمقراطي شكلي ، يريد الإيهام بأن أمم العالم - الحرة المستقلة - قد اجتمعت وتداولت وقررت تأسيس (هيئة الأمم المتحدة) ، ثم إنها جعلت من فروعها وتوابعها ومن أدوات عملها هيئة دائمة تابعة لها اسمها (مجلس الأمن الدولي) ، بينما العكس هو الصحيح . فالدول الخمس دائمة العضوية في مجلس الأمن ، هي البداية والنهاية ، أو هي المبدأ والخبر .

في العام ١٩٤٥ كانت الحرب العالمية الثانية قد وضعت أوزارها ، وتوّجت بأول استخدام للقنابل النووية الأمريكية ، ضد مدحبي هiroshima وناجازاكى اليابانيتين .

كان المشهد السياسي العالمي يومئذ كما يلي :

- ١- دول استعمارية قوية ، أو كانت قوية ، لكنها أصبحت منهزمة ومحطمة ومستسلمة ، وهي بالدرجة الأولى : ألمانيا وإيطاليا واليابان ، وبدرجة ثانية إسبانيا التي كانت تحت حكم الجنرال فرانكو ، المساند لهتلر وموسوليني ، مكافأة لها على دعمهما وتمكينهما له من الانتصار في الحرب الأهلية الإسبانية في الثلاثينيات .
- ٢- دول استعمارية قوية ، ازدادت قوتها المادية والمعنوية بانتصارها الساحق

على الدول سالفة الذكر . وتتمثل هذه الدول القوية المستمرة بالدرجة الأولى في الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا ، وبدرجة ثانية الاتحاد السوفيافي .

٣- بقية دول العالم ، الفقيرة الضعيفة في مجملها ، وأكثرها كان يومئذ خاضعا لاستعمار الدول الأوروبية ، المستمرة منها والمهزمة . بمعنى أن هذا الصنف من الدول لم يكن له حول ولا قوة ، فكان من الطبيعي أن تتجاوب هذه الدول وتنساق مع الحلفاء المتصرفين ، كيف لا وقد خضعت لهم رقاب الألمان والطليان واليابان؟

في هذا الواقع الدولي ، بادرت الدول المستمرة إلى الإمساك بزمام الأمور ، حتى لاتنفلت منها مرة أخرى ، وبادرت إلى تثبيت مكتسباتها وغناائمها وهيمتها السياسية والعسكرية والاقتصادية ، بما في ذلك «التسجيل القانوني» لمكتسباتها ومتلكاتها الجديدة .

وكان من آثار ذلك ومتطلباته : تأسيس (هيئة الأمم المتحدة) و(مجلس الأمن الدولي) ، فهما في الحقيقة من غنائم الحرب ومكتسباتها .

أما المهام والصلاحيات الموكولة إلى مجلس الأمن فهي تمثل ، حسب الصياغة الناعمة لميثاق الأمم المتحدة ، فيما يلي :

• المحافظة على السلام والأمن الدوليين وفقاً لمبادئ الأمم المتحدة ومقاصدها .

• التحقيق في أي نزاع أو حالة قد تفضي إلى خلاف دولي .

• تقديم توصيات بشأن تسوية تلك المنازعات أو بشرط التسوية .

- وضع خطط للتصدي لأي خطر يهدد السلام أو أي عمل عدواني ، وتقديم توصيات بالإجراءات التي ينبغي اتخاذها .
- دعوة جميع الأعضاء إلى تطبيق الجزاءات الاقتصادية وغيرها من التدابير التي لا تستبع استخدام القوة للحيلولة دون العدوان أو وقفه .
- اتخاذ إجراءات عسكرية ضد المعتدي .
- التوصية بقبول الأعضاء الجدد في محكمة العدل الدولية وبشأن الشروط التي تجيز للدول أن تصبح أطرافا في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية .
- الاضطلاع بمهام الأمم المتحدة للوصاية في « الواقع الإستراتيجية » .
- تقديم التوصيات إلى الجمعية العامة بشأن انتخاب الأمين العام ، والقيام مع الجمعية ، بانتخاب قضاة المحكمة الدولية ، والعضوية في الهيئة الأممية .
- ويمعلوم أن (هيئة الأمم المتحدة) تتركز قوتها وسلطتها في (مجلس الأمن الدولي) ، وأن هذا المجلس تكمن قوته وسلطته في أعضائه الدائمين ، أي : الولايات المتحدة ، وبريطانيا ، وفرنسا ، وروسيا ، والصين . وهي الدول التي تملك حق النقض ، أي لا يمكن اتخاذ أي قرار ملزم ، إذا اعترضت عليه .
- فهذه الدول - بهذا الترتيب - هي صانعة الأمم المتحدة ومجلس الأمن ، وهي التي أعطت لنفسها ما أرادت من صلاحيات وامتيازات ، وخاصة منها الدول الثلاث الأولى ، وهي إنما استمدت ذلك كله من قوتها العسكرية ، وبفضل انتصارها وقهرها لخصومها ، وهيمنتها العالمية بعد الحرب العالمية الثانية .

عبارة أخرى ، فإن مجلس الأمن وما يتمتع به من سلطات على دول العالم وشعوبه ، إنما هو واقع صنعته القوة والغلبة الميدانية ، فليس له من المشروعية إلا هذا ، أي ليس له من المشروعية شيء . فهو في جوهره لا يختلف عن القيادة العسكرية الذين يُبيّثون انقلابهم واستيلاءهم على السلطة ، أو يتمردون ويزحفون بأسلحتهم وكتائبهم على العاصمة ، فيضعون أيديهم على مراقبها العسكرية والأمنية والوزارية والإعلامية ، وإذا منهم الرئيس القائد ، ومنهم المؤسسات الديمقراطية ، ومنهم مجلس قيادة الثورة ، و(مجلس الأمن القومي) ، ومن «حاول أن يتبعهم بإحسان» ، فيفعل مثلهم ذات يوم أو ذات ليلة ، فهو مُدان بالخيانة العظمى ، خارج عن الشرعية والقانون ، فلا بد أن يُعد فورا ، علانية أو سرا .

فهذا هو مَثُل الشرعية التي يتمتع بها مجلس الأمن الدولي ، وهي التي تسمى بالشرعية الدولية ، ويسمى من لا يلتزم بها خارجا عن الشرعية الدولية ، وعن المجتمع الدولي !!

من المعلوم أن الدول التي أنشأت وصاغت مجلس الأمن الدولي ، وتحكم فيه وبه ، هي دول ديموقراطية ، بل هي الراعي الدولي والموزع الدولي للديمقراطية ، فأين هي ديموقراطيتهم في نظام مجلس الأمن الدولي؟

- من أوليات الديمقراطية ، الفصل بين السلطة ، لأجل إحداث التوازن ومنع الطغيان والاستبداد ، أما السيد (مجلس الأمن الدولي) ، فهو سلطة تشرعية وقضائية وتنفيذية في آن واحد ، فليس هناك أي فرصة لأي جهة أخرى لكي تشاركه أو تعارضه ، وليس هناك أي جهة قضائية يمكن الطعن

أمامها في أحکامه وقراراته وتصرفاً .

• ومن أوليات الديموقراطية ، تداول المناصب والمسؤوليات ، وعدم تخليلها بيد شخص أو حزب أو جهة ، وتحمية تحديدها وتداولها بواسطة انتخابات دورية ، بينما مجلس الأمن فيه خمسة أعضاء دائمين لا تتغير عضويتهم ، ولا تزحزح منذ تأسيسه قبل أكثر من ستين عاما ، وهم لا يخضعون لأي مساءلة أو إعادة انتخاب .

• ومن أوليات الديموقراطية مراعاة أعداد الكتلة الناخبة ، أو الكتلة الممثلة في أي هيئة ، فالمفروض أن مجلس الأمن منبثق عن هيئة الأمم المتحدة . وهذه الهيئة تنخرط في عضويتها جميع دول العالم (١٩١ دولة عضوا ، يبلغ تعداد سكانها نحو سبعة ملايين) . فهذا المجلس كان يجب أن تكون العضوية فيه ممثلة لمجموعات الدول الأعضاء ومعبرة عنها . فالتمثيل يكون إما تبعاً لعدد السكان ، أو بحسب القرارات الخمس أو الست ، أو بحسب الانتهاءات الدينية ، أو المجموعات والمنظمات الإقليمية ، ولكننا لا نجد في العضوية الدائمة بمجلس الأمن أي شيء من هذا ، ولا أي معيار ديمقراطي أو موضوعي أو منطقي .

نجد - مثلا - فرنسا وبريطانيا وروسيا كلهم من قارة واحدة ومن ديانة واحدة ، ونجد أفريقيا وأمريكا اللاتينية - وهما قارتان كبيرتان - ليس لهما معاً أي عضو دائم بمجلس الأمن .

ونجد فرنسا وبريطانيا ، في كل منها ٦٠ مليونا من السكان ، ولكل منها عضوية دائمة ، بينما نجد في الهند أكثر من مليار من السكان ، وليس عضواً

دائماً ، وكذلك نجد في إندونيسيا ٤١ مليوناً ، وفي باكستان ٦٢ مليوناً ، وفي نيجيريا ١٢٩ مليوناً ، وفي كل من تركيا ومصر وإيران : أزيد من ٧٠ مليوناً لكل منها ، وفي البرازيل ١٨٦ مليوناً ، وفي اليابان ١٢٧ مليوناً . . . وليس هذه الدول ، لا منفردة ولا مجتمعة ، أي عضو دائم بمجلس الأمن !!

وإذا كان العالم المسيحي مثلاً بأربعة أعضاء دائمين ، فإن العالم الإسلامي يرمته (حوالى مليار ونصف نسمة) ، ليس له أي عضو ، مع أن أكثر القضايا التي ينظر فيها مجلس الأمن ، ويتخذ فيها قراراته وعقوباته ، تتعلق بالعالم الإسلامي ، ووجهة ضد دولة وشعوبه .

وحتى إذا كان منطق النصر والهزيمة ، قد تحكم في تقديم الدول المتصررة ومكافأتها ، وإقصاء الدول المهزومة ومعاقبتها ، فإن معظم دول العالم لم تكن طرفاً في الحرب الثانية ، فلا معنى لمعاقبتها وحرمانها ، بل إن أكثر الدول والشعوب الإسلامية كانت بجانب الحلفاء المتصررين في حروبهم ضد دول المحور .

فماذا بقي غير منطق الغلبة والاستحواذ والنهب . . . ؟

في عهد الأمين العام السابق للأمم المتحدة ، الإفريقي : كوفي عنان ، تحركت بقوة فكرة إصلاح منظمة الأمم المتحدة ومجلس الأمن ، وبصفة خاصة توسيع مجلس الأمن ، سواء في أعضائه الدائمين الحاكمين ، أو الأعضاء الدوريين ، لكن للأسف قامت كل دولة تدافع عن نفسها أو عن صديقتها ، فأمريكا تريد إدخال اليابان لأنها أصبحتتابعة ومساعدة لها في سياساتها الخارجية ، وألمانيا ومعها بعض أصدقائها الأوروبيين ، ترى أنها صاحبة الحق

المهضوم الذي آن الأوان لاسترجاعه ، والاتحاد الإفريقي يطالب بعدة مقاعد للعضوية الدائمة ، وأن يكون حق التقضّي لجميع الدول .

وقد شَكَّلت أربع دول - هي اليابان وألمانيا والهند والبرازيل - مجموعة عمل للمطالبة بالإصلاح والتوسّع ، عُرِفت بمجموعة الأربع . وتقديمت رسميًا في ١٠ من يوليو ٢٠٠٥ بمشروع قرار إلى الجمعية العامة لتوسيع عضوية المجلس ، يقضي بإضافة عشرة مقاعد جديدة بينها أربعة دائمة لها ، ومقعدان دائمان لأفريقيا ، وأربعة مقاعد غير دائمة .

وبعد كل هذا الحراك وهذا المخاض ، تغلب منطق التمسك بالغثائم والامتيازات ، وتغلب منطق الاستئثار والتحكم ، فأُبقيَ ما كان على ما كان

والذي نخلص إليه : أن التحرّك ضد هذه الهيمنة وهذا النظام الاستبدادي المتخلّف ، يجب أن يصبح تحركًا شعبيا ، يهارسه المثقفون والمفكرون والحقوقيون والمنظمات الشعبية ، أولا لإحداث الوعي الضروري بالمسألة ، وثانياً لتحريك الحكومات في هذا الاتجاه .

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
	القسم الأول : من قضايا الحركة الإسلامية.....
٥	(١) الحركات الإسلامية والسياسة بين الانشغال بالسياسة والاشغال
٧ بها
٩	تصنيفات واختلافات
١٥	تجربة الممارسة وإشكالياتها
١٥	أ- قضية الشمولية والتخصص
١٧	ب- قضية تطبيق الشريعة
١٩	ج- قضية العالمية والوطنية
٢١	د- بين التدافع الكلي والتدافع الجزئي
٢٢	هـ- قضية الاجتهد والتجديد
٢٤	(٢) الإسلاميون وامتحان الحرية
٢٨	(٣) في نقد الحركة الإسلامية
٣٠	الحركة الإسلامية بين النجاح والفشل
٣٢	الحركة الإسلامية بين الدين الشرعي والدين الوضعي
٣٣	قضية الخطوط الحمراء.....

الصفحة

الموضوع

الحظر على العمل السياسي وما يتبعه.....	٣٥
بين فكر الحركة وحركة الفكر.....	٣٧
(٤) الجهاد بين منطق العبادة ومنطق السياسة.....	٤٠
أنواع الجهاد.....	٤٠
أحكام الجهاد بين العبادة والسياسة	٤٣
(٥) مجاذيف المجاهدين في الصومال.....	٤٦
(٦) عودة إلى المسألة الصومالية	٤٩
(٧) جلب المصالح ودرء المفاسد ..	٥٣
الأصل والفرع؟.....	٥٣
ابن تيمية.....	٥٥
الفخر الرازي	٥٧
التخلية قبل التحلية.....	٥٨
الحسنات يُذْهِبُّ السيئات ..	٥٩
(٨) إنجاز البدائل مقدم على مقاومة الرذائل ..	٦١
الشطر الأول والأساس لحفظ المصالح.....	٦١
أدلة من القرآن	٦٢
الخطوات الأولى للبعثة النبوية.....	٦٤

الصفحة

الموضوع

نص نفيس للشاطبي.....	٦٦
الأولوية للأعمال والمبادرات والمشاريع الإيجابية	٦٧
القسم الثاني : قضايا مغربية	٦٩
(١) هوية المغرب .. من يحددها؟ ومن يغيرها؟	٧١
الحداثة المجتمع عليها والحداثة الخاصة بأصحابها	٧٢
هوية المجتمع ومحاولة السطو عليها	٧٥
(٢) المسألة اللغوية بالمغرب	٨٠
فرنسة شبه تامة.....	٨٠
العربية والأمازيغية شقيقتان لا صرّتان	٨٢
الدليل العامي للغة العربية؟!	٨٣
(٣) المذهب المالكي بالمغرب .. بين الجد والهزل.....	٨٧
تجذر المذهب المالكي بالمغرب	٨٧
تهميش المذهب وتغييبه	٨٨
(٤) وَذَكْرُهُم بِأَيَامِ الله	٩٣
معرفة (أيام الله) جزء من الدين	٩٣
النظر في آيات الله والنظر في أيام الله	٩٥
الاحتفال المناسبات والذكريات الدينية والقومية والوطنية	٩٧

الصفحة

الموضوع

١٠١.....	(٥) لم أقل ما قاله مالك في الخمر !
١٠١.....	الخمر : تحرير فوقي العادة
١٠٣.....	ما قاله مالك في الخمر ؟
١٠٤.....	حكم التسوق عند باعة الخمر ؟
١٠٥.....	الضرورة والخرج ؟
١٠٦.....	الاقتصاد والأخلاق
١٠٨.....	(٦) يا أنصار الخمر اتعظوا
١١٣.....	(٧) المهرجانات والتراويف
١١٣.....	من المدنى إلى المقدس
١١٥.....	المهرجانات والفن
١١٩.....	(٨) التهافت السوسنولوجي
١١٩.....	دعوة إلى الكفاح لأجل تعميم السفاح
١٢٩.....	القسم الثالث : من قضايا الأمة
١٣١.....	(١) نداء من أجل العربية
١٤١.....	(٢) معاملة المرأة مقياساً للتحضر والتخلف
١٤٥.....	مسألة ضرب النساء
١٤٨.....	(٣) المسلمون والغرب بين التحاور والتناحر

الصفحة

الموضوع

١٤٨.....	أولاً : ملامح الصورة
١٥٥.....	ثانياً : الحوار الإسلامي الغربي؟
١٥٨.....	ثالثاً : دوائر مؤثرة في الحوار
١٦٢.....	الجامعة والجامعيون
١٦٣.....	(٣) مجلس الأمن الدولي أكبر مؤسسة استبدادية في التاريخ
١٧١.....	فهرس الموضوعات
